الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج - البويرة
كلية العلوم الإقتصادية و التجارية
و علوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales
et des Sciences de Gestion

Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett

الموضوع:

المراجعة البنكية وفق معايير المراجعة الدولية

دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA وكالة البويرة (37)

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص: محاسبة وتدقيق

من إعداد الطالبتين

- حمودي لويزة
- دريسي حورية

تحت إشراف الأستاذ

أ. سفير محمد

لجنة المناقشة

أ. ة. بوسبعين تسعديت:	رئيسا
أ. سفير محمد:	مشرفا
أ. زلاسي رياض:	مناقشا

السنة الجامعية: 2013- 2014

" اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلا

وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلا "

كان عليه الصلاة والسلام بشرا أميا لا يقرأ

ولا يكتب، ثم يأتي بقرآن يتحدث به

البشر إلى يوم الدين بما فيهم

العبقري والفيلسوف والعالم،

بل يتحدى به الجن والإنس على حد سواء،

وهل يشك شاك في أن أميا نشأ ربيب

العدم واليتم أن يأتي بكتاب

يتضمن كل ما يصلح

الإنسان في دينه .

شكر وعرفان

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي وفقنا لانجاز هذا العمل، فهو القائل

(لئن شكرتم لأزيدنكم).

ولقول رسول الله عليه الصلاة والسلام

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله).

لا يسعنا إلا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير

للأستاذ "سفير محمد"

الذي لم يبخل علينا بالكثير من وقته ونصائحه القيمة، وعلى تواضعه اللا

متناهي في المعاملة، فكان نعم المشرف.

كما نتقدم بالشكر المسبق لأعضاء لجنة المناقشة على قبولها

مناقشة المذكرة، وعلى مجهوداتهم وتصحيحاتهم للأخطاء

والنقائص في سبيل الاستفادة أكثر من الدراسة.

شكر ممزوج بالدعاء إلى جميع أساتذتنا

بكلية العلوم الاقتصادية- علوم التسيير والعلوم التجارية.

كما لا يفوتنا أن نشكر كل موظفي البنك الجزائري الخارجي BEA

وكالة البويرة (37) على ما قدموه لنا من معلومات قيمة.

وأيضا إلى كل من مد لنا يد العون في مسيرتنا العلمية.

❖ دريسي حورية

❖ حمودي لويزة

إهداء

إلى كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه وصدقها قلبه، إلى كل من صلى على خير البرية

محمد عليه أفضل الصلاة والسلام

إلى قدوتي في هذه الدنيا، الإنسان الذي رسم بكفاحه أمل أحلامي

وشيد بشقائه صرح النجاح إلى الذي زرع فيا بذور الحلم والأخلاق

" أبي العزيز" أطال الله في عمره

إلى الشمعة التي تضيء لي درب الحياة

والعين التي سهرت لأجل أن تشرق عليها شمس الأمنيات

إلى من تذوقت طعم السعادة في كنفها

إلى حبيبتي، فيض حناني، ينبوع الحياة، التي أرضعتني لبن الوفاء

والتي وهبتني قوتها وشبابها وأبت أن تنام يوما حتى ينام رمشي في عينيها

قرة عيني " أمي الحنون" " أحبك أماه " حفظها الله

إلى إخوتي الأعزاء: ميلود، عمر وإلى أخواتي الحبيبات وأزواجهن

(مسعودة - عيسى)، (نورة - جمال)، (سعدية - عبد اللطيف)، (ذهبية - نبيل)

وإلى زوجة الأخ الكريم يسمينة وأبنائه: هديل، محمد ياسر، عبد الهادي

وإلى الكتاكيت الصغار: لينا، عماد، أنيس، نهال، عبد الباري

وإلى كل الأعمام والعمات وإلى الخال والخالة وإلى كل أبنائهم

وإلى جدتي العظيمة أطال الله في عمرها إن شاء الله

وإلى كل من عائلة: حمودي، بوسبعين، خليفة، رفسي، لشهب

وإلى صديقاتي وحبيباتي: سميرة، صورية، كريمة، منال، أسماء

إلى أختي وحبيبتي وشريكة دراستي وعملي "حورية".

وإلى كل طلاب تخصص محاسبة ومراجعة الذين كانوا بمثابة الإخوة

وكل الشكر إلى من ساعدني من بعيد أو قريب ولو بالقليل

" لويزة "

إهداء

إلى كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه وصدقها قلبه، إلى كل من صلى على خير البرية محمد عليه أفضل الصلاة والسلام

إلى اعز ما املك في الوجود، إلى حياة الروح إلى التي علمتني أن لا شيء يحزنني وسعت دائما إلى رسم البسمة على شفتاي، "أمي الغالية" مسعودة أطال الله في عمرها

.

إلى من سهر الليالي من اجل تعليمي ورعايتي، أبي العزيز "العيفة" أطال الله في عمره.

إلى نبع الحنان وأريج الفوائد أخواتي :فتيحة، وردية، فزية، كريمة، وحنان.

إلى أزواجهن: مقران، كمال، وسعيد.

و إلى إخوتي : بوعلام، توفيق، فارس.

والى البراعم الصغار: صونيا، أمين، زهير عماد الدين، لؤي، وعبد الباسط.

إلى كل أفراد عائلة دريسي كل باسمه.

إلي صديقاتي: أسماء، صبرينة.

إلى أختي وحبيبتي وشريكة دراستي وعملي "لويزة".

إلى كل طلبة ماستر محاسبة ومراجعة كل باسمه وخاصة كل من ساعدنا من بعيد أو من قريب.

إلى موظفي البنك الخارجي الجزائري لولاية البويرة.

إلى كل الذين أكن لهم محبة في قلبي ولم تتسع مساحة هذه الورقة.

"حوريـة"

الفهرس

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات II

قائمة الأشكال VI

قائمة الجداول IX

قائمة الملاحق XII

قائمة الاختصارات XIV

مقدمة ..... ب- هـ

الفصل الأول: الإطار العام للمراقبة والمراجعة الداخلية

تمهيد 02

المبحث الأول: عموميات حول نظام الرقابة الداخلية 03

المطلب الأول: ماهية الرقابة الداخلية 03

المطلب الثاني: عناصر الرقابة الداخلية ومقوماتها 07

المطلب الثالث: أنواع وإجراءات الرقابة الداخلية.....10

المبحث الثاني: عموميات حول المراجعة الداخلية.....16

المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية.....16

المطلب الثاني: أنواع المراجعة الداخلية ومعاييرها 20

المطلب الثالث: علاقة المراجعة الداخلية مع مختلف تنظيمات المؤسسة.....29

المبحث الثالث: المراجعة في العمليات البنكية 31

المطلب الأول: ماهية المراجعة البنكية والعناصر الأساسية لها.....31

المطلب الثاني: إجراءات الرقابة الداخلية.....34

المطلب الثالث: برنامج المراجعة المحاسبية والمخاطر البنكية 38

خلاصة 45

الفصل الثاني: التأصيل النظري لمعايير المراجعة الدولية

تمهيد 47

المبحث الأول: الإطار النظري لمعايير المراجعة الدولية.....48

المطلب الأول: ماهية معايير المراجعة وأهميتها 48

المطلب الثاني: أسباب الطلب على المراجعة والهيئات المكلفة بإعداده.....52

المطلب الثالث: كيفية إصدار المعايير الدولية.....55

المبحث الثاني: معايير مبادئ ومسؤوليات وتخطيط وظيفة المراجعة المحاسبية 59

المطلب الأول: معايير المبادئ العامة للمراجعة المحاسبية 59

المطلب الثاني: معايير المسؤوليات 63

المطلب الثالث: التخطيط والرقابة الداخلية.....67

المبحث الثالث: إسهامات اتفاقيات بازل في تعزيز المراجعة البنكية 72

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى.....72

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية 81

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة.....87

خلاصة 93

الفصل الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري "BEA" وكالة البويرة 37

تمهيد 95
المبحث الأول: تقديم عام للبنك الخارجي الجزائري. 96
المطلب الأول: التعريف بالبنك الخارجي الجزائري..... 96
المطلب الثاني: مهام وأهداف البنك الخارجي الجزائري"BEA" 97
المطلب الثالث: نظام المعلومات في بنك الجزائر الخارجي..... 98
المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائري الخارجي..... 99
المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الخارجي (37). 104
المطلب الأول: الوكالة البنكية (37) وهيكلها التنظيمي 104
المطلب الثاني: دور مصالح وكالة "BEA"بالبويرة (37)..... 105
المطلب الثالث: البيئة العملية لكل مصلحة 107
المبحث الثالث: دراسة ميدانية لبنك الخارجي الجزائري "BEA"بالبويرة 112
المطلب الأول: مكونات ومنهجية الدراسة التطبيقية..... 112
المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج الاستبيان الموجه لموظفي وكالة البويرة..... 113
المطلب الثالث: التقرير النهائي لنتائج إستمارة الاستبيان 130
خلاصة 131
خاتمة 133
قائمة المراجع..... 136
الملاحق..... 142

قائمــة الجــداول

الرقـم	العنـــوان	الصفحـة
(1-1)	معايير المراجعة الداخلية	26
(2-1)	المعايير العامة	27
(3-1)	المعايير الخاصة بقسم المراجعة الداخلية	27
(4-1)	توزيع المخاطر على الأنشطة البنكية	39
(5-2)	أهداف الرقابة على جودة أعمال المراجعة	61
(6-2)	الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حصب مقررات لجنة بازل	78
(7-2)	أوزان المخاطر للالتزامات خارج الميزانية حسب اتفاقية بازل	79
(8-2)	متطلبات رأس المال ورأس المال التحوطي	89
(9-3)	الإحصائيات الخاصة باستمارة الاستبيان	113
(10-3)	إجابات السؤال (01)	113
(11-3)	إجابات السؤال (02)	114
(12-3)	إجابات السؤال (01)	115
(13-3)	إجابات السؤال (02)	116
(14-3)	إجابات السؤال (03)	117
(15-3)	إجابات السؤال (04)	117
(16-3)	إجابات السؤال (05)	118
(17-3)	إجابات السؤال (06)	119
(18-3)	إجابات السؤال (07)	119
(19-3)	إجابات السؤال (08)	120
(20-3)	إجابات السؤال (09)	120
(21-3)	إجابات السؤال (01)	121
(22-3)	إجابات السؤال (02)	121
(23-3)	إجابات السؤال (03)	122
(24-3)	إجابات السؤال (04)	122
(25-3)	إجابات السؤال (05)	123

(26-3)	إجابات السؤال (06)	**123**
(27-3)	إجابات السؤال (07)	**124**
(28-3)	إجابات السؤال (08)	**124**
(29-3)	إجابات السؤال (01)	**125**
(30-3)	إجابات السؤال (02)	**125**
(31-3)	إجابات السؤال (03)	**126**
(32-3)	إجابات السؤال (04)	**127**
(33-3)	إجابات السؤال (05)	**127**
(34-3)	إجابات السؤال (06)	**128**
(35-3)	إجابات السؤال (07)	**128**
(36-3)	إجابات السؤال (08)	**129**

قائمــة الأشكــال

الرقـم	العنـــوان	الصفحـة
(1-1)	أهداف الرقابة الداخلية	7
(2-1)	العلاقة بين أنواع وأهداف الرقابة الداخلية	12
(3-1)	إجراءات نظام الرقابة الداخلية	15
(4-1)	أهداف المراجعة الداخلية	19
(5-2)	الخطوات المتبعة من لجنة ممارسة المراجعة الدولية عند إصدار المعايير الدولية	57
(6-2)	أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل 1 وبازل 2	82
(7-3)	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري " BEA "	100
(8-3)	الهيكل التنظيمي للوكالة البنكية (37) البويرة	105
(9-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (01)	113
(10-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (02)	114
(11-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (01)	115
(12-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (02)	116
(13-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (03)	117
(14-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (04)	117
(15-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (05)	118
(16-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (06)	119
(17-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (07)	119
(18-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (08)	120
(19-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (09)	120
(20-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (01)	121
(21-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (02)	121
(22-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (03)	122
(23-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (04)	122
(24-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (05)	123
(25-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (06)	123
(26-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (07)	124

(27-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (08)	**124**
(28-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (01)	**125**
(29-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (02)	**125**
(30-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (03)	**126**
(31-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (04)	**127**
(32-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (05)	**127**
(33-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (06)	**128**
(34-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (07)	**128**
(35-3)	التمثيل البياني يمثل الإجابة على السؤال (08)	**129**

قائمة الملاحق

الرقـم	العنـــوان	الصفحـة
01	فتح الحساب	143
02	نموذج دراسة قرض لدى"BEA"	144
03	النسب المالية الرئيسية	148
04	مخطط التمويل التقديري	149
05	إيداع الإمضاءات	150
06	الإستبيان	151

مقدمة

مقدمة

شهد العالم في السنوات الأخيرة العديد من التغيرات والتحولات التي مست العديد من المجالات، ويعتبر قطاع المؤسسات الاقتصادية إحدى هذه المجالات التي تأثرت كثيرا، حيث زاد حجمها وتوسع نطاق نشاطها هذا ما أدى ظهور الحاجة إلى نظام رقابة فعال على مستوى المؤسسة يسهر على جودة أداء الوظائف ونظم التسيير داخل المؤسسة.

مما سبق زادت حاجة المؤسسات إلى المراجعة الداخلية كأداة لتقييم نظام الرقابة الداخلية، حيث اتجهت معظم المؤسسات خاصة تلك المقيدة في البورصة إلى تطوير هذه الأداة الرقابية أي مراجعة داخلية متطورة تشمل نظم مراجعة فرعية مثل المراجعة المحاسبية والمالية، المراجعة التشغيلية ...الخ.

يعتبر قطاع البنوك من بين القطاعات الحساسة في اقتصاد أي بلد حيث يتطلب هذا القطاع عناية خاصة، والمتمثلة في القوانين والتشريعات التي تحكم عمله ونشاطاته وهذا القطاع هو بحاجة إلى المراجعة الداخلية أكثر من غيره من القطاعات الأخرى.

كما تعتبر لجنة بازل من أهم الهيئات التي تهتم بنشاط البنوك، وذلك عبر إصدار معايير توضح سير عمل البنك عبر إصدارها لما يعرف بمقررات لجنة بازل والتي تسعى دائما إلى الاستجابة للتطورات، واقتراح حلول للمشاكل الحديثة التي تواجه البنوك على المستوى العالمي، حيث تم إصدار إلى حد الآن ثلاثة مقررات وهي لجنة بازل الأولى، لجنة بازل الثانية ولجنة بازل الثالثة.

تعتبر الجزائر في إطار سعيها لإصلاح القطاع المصرفي من خلال تبنيها لمقررات بازل الأولى ومؤخرا مقررات لجنة بازل الثانية، وهذه المقررات في مضمونها تشير إلى أهمية المراجعة الداخلية على مستوى البنوك..

وتم في هذه الدراسة تقييّم فاعلية المراجعة الداخلية في البنوك في ضوء ما تفرضه المعايير الدولية المنبثقة عن المنظمات المهنية العالمية، وكذلك مجالات تطبيقها في البنوك التجارية.أيضاً دراسة نظام الرقابة الداخلية من حيث المفهوم وأهميته في عملية المراجعة الداخلية.

ومن هذا المنطلق ارتأينا إلى طرح **الإشكالية** التالية:

ما مدى تطبيق المراجعة الداخلية في البنوك وفقاً لمتطلبات معايير المراجعة الداخلية الدولية وإسهامات اتفاقيات بازل في تعزيز المراجعة البنكية؟

الأسئلة الفرعية

من اجل تبسيط الإشكالية ارتأينا إلى طرح التساؤلات التالية:

- هل فعالية البنك تبنى على فعالية نظام المراجعة الداخلية؟
- ما مقدار الحاجة إلى المراجعة الداخلية؟
- هل يقوم المراجع الداخلي بتطبيق المعايير المتعارف عليها، والتي تعتبر أداة ناجحة في بلوغ الأهداف التي ترجوها المؤسسة؟

الفرضيـات

من أجل تحليل الإشكالية قمنا بطرح الفرضيات التالية:

- يعمل نظام الرقابة الداخلية على اكتشاف نقاط القوة والضعف للمؤسسة، والتي تسعى إلى تحقيق أهداف المؤسسة.
- تعتبر المراجعة الداخلية أداة إدارية تابعة للإدارة العامة للمؤسسة.
- إن نجاح عملية المراجعة يتم بإتباع المراجع لمجموعة من المعايير المتعارف عليها.

دوافع ومبررات اختيار الموضوع

- قابلية الموضوع للبحث و الدراسة؛
- كون موضوع البحث له علاقة مباشرة بتخصصنا؛
- شعورنا بأهمية الموضوع في ظل قصور مهنة المراجع في الجزائر؛
- العمل على التكوين العلمي الجيد والمؤهل على أمل ممارسة مهنة المراجعة الداخلية بصورة سليمة وفعالة مستقبلا.

أهميـة الدراسـة

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية المراجعة الداخلية بالرفع من فعالية المراجعة في البنوك ولضمان اكبر درجة ممكنة من الصحة و المصداقية للمعلومات، فتلجأ البنوك إلى المراجعة التي تعتبر عنصرا أساسيا في تحديد المخاطر البنكية وتوجيه قرارات إدارة البنك.

فالمراجعة الداخلية تساعد البنوك على تحديد المخاطر والتحكم فيها، غير أن هذه الأهمية غالبا ما تستغني عنها البنوك الجزائرية التي طالما اعتبرتها نفقة إضافية ولكن التجربة العالمية في هذا القطاع بينت أن المراجعة تعتبر استثمارا فهي نفقة تجنب تحمل تكاليف مستقبلية قد تكون معتبرة.

أهـداف الدراسـة

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أهداف المراجعة الداخلية، وإجراءاتها، ومجال عملها في البنوك وذلك من خلال ما يلي:

- إبراز أهمية نظام المراجعة الداخلية للمؤسسة وتقييم مدى فعالية وقوة أنظمة المراجعة بما يساعد الإدارة بأداء وظائفها المختلفة.
- التأكد من وجود والحماية الكافية لأصول وموارد المؤسسة.
- اتخاذ كافة الاحتياطات لمنع التلاعب وحدوث الأخطاء واكتشافها.
- محاولة إظهار الأعمال التي تقوم بها المراجعة، ومدى مساهمتها في خلق القيمة المضافة للمؤسسة.

حدود الدراسة

تهتم هذه الدراسة بالتناسق والتوحيد الدوليين للمراجعة والمعايير، وما نشأ عنهما من ضوابط وإرشادات دولية تحكم مهنة المراجعة في الدول المختلفة على غرار معايير المراجعة الدولية ، وتبيان دور هذه الأخيرة وتأثيرها على مخرجات الرقابة .

الحدود المكانية: تتعلق هذه الدراسة بالبويرة، كونها تضمنت المسح عن طريق الاستبيان في المبحث الأخير للفصل الثالث، والذي مس عينة من العمال في البنك الخارجي الجزائري، بهدف تحديد معالم المراجعة وفقا لمتطلبات المعايير الدولية في البويرة، ومدى مواكبته واستفادته من التحولات التي تستهدفها المهنة.

الحدود الزمنية: قمنا بإجراء دراستنا الميدانية من شهر أفريل إلى شهر ماي من سنة 2014 بوكالة البويرة(37).

الدراسـات السابقـة في الموضوع

لقد سابق وان نوقشت بعض المواضيع على مستوى الجامعات منها:

- مذكرة احمد محمد مخلوف، لنيل شهادة الماجستير بعنوان "المراجعة الداخلية في ظل المعايير الدولية للمراجعة في البنوك التجارية الأردنية"، الجزائر، دفعة 2007/2006,

حيث كان الهدف من الدراسة هو التعرف على مدي تطبيق معايير المراجعة الداخلية في البنوك.

وتوصلت الدراسة إلى أن وجود نشاط المراجعة الداخلية في كافة البنوك الجزائرية أمرا في غاية الأهمية نظرا للدور الهام الذي تلعبه المراجعة الداخلية في البنوك بالعمل على كشف الخطأ والغش والمخالفات.

- مذكرة بلخيضر سميرة، لنيل شهادة الماجستير بعنوان "المراجعة في قطاع البنوك" الجزائر، دفعة 2002/2001.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهداف المراجع الداخلي وإجراءاته في البنوك. حيث توصلت الدراسة إلى وجود انخفاض في هذه الأهمية وهناك تدني لمستوى تطبيق المعايير الدولية في الجزائر.

صعوبات الدراسة:

- عدم كفاية الوقت؛
- قلة المراجع المتعلقة بالموضوع على مستوى المكتبات الجامعية خاصة فيما يتعلق بمعايير التدقيق الدولية؛
- عدم التجاوب المحسوس من بعض أفراد المجتمع خاصة المهنيين منهم؛
- الصعوبات الميدانية في الحصول على المعلومات و الوثائق.

المنهجية المتبعة في الدراسة

اعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي حيث استعملنا المنهج الأول في عرض المفاهيم والتعاريف والمصطلحات الخاصة بموضوع الدراسة،واستخدمنا المنهج الثاني في الجانب تطبيقي وذلك لتحليل المعلومات المتوصل إليها.

ولتحقيق المنهج المتبع في هذه الدراسة استعملنا الأدوات والمصادر التالية:الوثائق الخاصة بالمؤسسة، المقابلات والزيارات الميدانية للمؤسسة، ومصادر أخرى كالانترنيت.

هيكل الدراسة

قمنا بتقسيم موضوع بحثنا إلى ثلاثة فصول موزعة كالأتي:

الفصل الأول كان بعنوان الإطار العام للمراقبة و الراجعة الداخلية،وقسمناه إلي ثلاثة مباحث، البحث الأول تناولنا فيه المراقبة الداخلية والمبحث الثاني المراجعة الداخلية أما المبحث الثالث تناولنا فيه المراجعة في العمليات البنكية . أما الفصل الثاني كان بعنوان التأصيل النظري لمعايير المراجعة الدولية الذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث وفيه تطرقنا في المبحث الأول إلى الهيئات المكلفة بإصدار معايير المراجعة الدولية وفي المبحث الثاني تطرقنا إلى معايير مبادئ ومسؤوليات وتخطيط وظيفة المراجعة المحاسبية، وفي المبحث الثالث تناولنا إلى اتفاقيات بازل، أما الفصل الثالث كان بعنوان دراسة حالة البنك الخارجي (BEA) وكالة البويرة (37) حيث قسمناه إلى ثلاثة مباحث في المبحث الأول قمنا بتقديم عام للبنك الخارجي الجزائري، وفي المبحث الثاني تقديم وكالة البنك الخارجي الجزائري البويرة (37) وفي المبحث الثالث قمنا بدراسة ميدانية لبنك الخارجي الجزائري(BEA) وذلك بتقديم إستبيان لموظفي الوكالة (37) بالبويرة.

الفصل الأول

الإطار العام للمراقبة والمراجعة الداخلية

تمهيد

يهتم دائما مسؤولو المؤسسة بالتحكم في النشاط والعمليات التي تقوم بها، لكن هذا لا يتم إلا سعيا لوضع مزيج ملائم ومتكامل من خلال تطبيقالإجراءات والوسائل ..الخ، ومجموع هذه الأخيرة يسمى بنظام الرقابة الداخلية، الذي يسمح باكتشاف مواطن الأخطاء والانحرافات المتعلقة بهذه الأنشطة والعمليات، ومقارنتها بالأهداف المسطرة من طرف المؤسسة وهذا بهدف التقليل من الخطر المتعلق بها.

وككل الأنظمة فإن نظام الرقابة الداخلية لا يرقى لدرجة المثالية، بل يحتاج لمتابعة وتقييم مستمر ومنتظم، وهذا من طرف مصلحة خاصة ومستقلة على مستوى المؤسسة وتسمى بخلية المراجعة الداخلية التي تضبطها معايير متعارف عليها.

ومن أجل توضيح هذه الأفكار والتعمق فيها تم تقسيم الفصل الأول الذي اعتبرناه الإطار العام للمراقبة والمراجعة الداخلية إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: عموميات حول نظام الرقابة الداخلية

المبحث الثاني: عموميات حول المراجعة الداخلية

المبحث الثالث: المراجعة في العمليات البنكية

المبحث الأول: عموميات حول نظام الرقابة الداخلية

إن تطور النشاط الاقتصادي وزيادة حجم المؤسسات واتساع نشاطها وتنوع عملياتها أدى إلى تقسيم وظائف نشاطها في شكل مديريات تغطي كل منها وظائف معينة، إذ أن بانسجامها وتضافرها تستطيع المؤسسة رسم خطط تجسد سياستها ومتابعة تنفيذ هذه السياسات بما يحقق أهدافها، هذا ما يكون أو بالأحرى ما يتحقق من خلال الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية الذي يضمن التنفيذ الحسن للأوامر ومتابعة التوصيات.

حيث سنتطرق في هذا المبحث لنشأة الرقابة الداخلية وكذا تعريفها وأهدافها، ثم عناصرها ومقوماتها وفي الأخير أنواعها وإجراءاتها.

المطلب الأول: ماهية الرقابة الداخلية

إن السبب الرئيسي لظهور نظام الرقابة الداخلية هو كبر حجم المؤسسات وتعقد نواحيها الإدارية، المالية والتنظيمية الشيء الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بوظيفة الرقابة، كما أصبح هذا النظام أمرا حتميا تقتضيه الإدارة الحديثة للمحافظة على ممتلكاتها بحيث أن قوة أو ضعف نظام الرقابة يتوقف على توسع نطاق المراجعة أو عدم توسعه.

الفرع الأول: نشأة الرقابة الداخلي

إن مفهوم الرقابة ليس بالحديث وإنما يعود ظهوره إلى القدم، فكانت طرق الرقابة بدائية حيث أن الفرد كان يتولى بنفسه تقييد العمليات التجارية ويراقبها في نفس الوقت، إلا أن التقدم البشري واتساع نطاق التجارة الداخلية وكذا انتشار التجارة العالمية أدى إلى فصل الملكية عن الإدارة وبالتالي ازدادت الحاجة إلى الرقابة لصالح الإدارة وأصحاب رأس المال ويمكن حصر مراحل تطور عمليات الرقابة فيما يلي[1]:

أولا: المرحلة الأولى قبل سنة 1500ميلادية

كانت الأحداث المالية آنذاك تسجل في سجلين منفصلين بواسطة أشخاص مستقلين يتولى كل منهم التسجيل لنفس العمليات مستقلا عن الآخر، وهذا للمقارنة بين السجلين وبالتالي يمنع التلاعب والاختلاس، وبالتطور التجاري وازدياد حجم الاتصالات الدولية نتيجة فتح أفاق جديدة عن طريق النقل البحري واستعمار أماكن جديدة، تطلب الأمر استخدام مراجعين لغرض محاسبة قباطنة السفن ومنع اختلاس هذه الثروات فوجدت الرقابة لتتحقق من أمانة الأشخاص الذين عهدت إليهم المسؤولية. فأسلوب الرقابة المطبق هو تحقيق مفصل لكل عملية أو حدث مالي قيم.

[1]- عبد الفتاح الصحن، **الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الكلي والجزئي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص ص: 12-13.

ثانيا: المرحلة الثانية من سنة 1500 إلى 1850 ميلادية

نتيجة ظهور الثورة الصناعية اتسع استخدام الرقابة لتشمل النشاط الصناعي ولكن بقيت الرقابة تعنىباكتشاف الاختلاس والتلاعب، وتنحصر في الرقابة المالية التي تتركز في فحص مفصل للأحداث المالية، إلا أن هناك تغيرات جوهرية في اتجاهات الرقابة خلال هذه المرحلة أدى الاعتراف العام (بنظام محاسبي منتظم) لغرض الدقة في التقرير.

ثالثا: المرحلة الثالثة من 1850 إلى ما بعد ذلك

في هذه الفترة حدثت تغيرات اقتصادية هامة أدت إلى ظهور مؤسسات كبيرة الحجم وبروز شركات المساهمة،وانتقلت الإدارة من الأفراد إلى المهنيين وأصبح أصحاب رأس المال غائبون عن الإدارة وبالتالي انصب اهتمامهم على المحافظة على سلامتها وهنا ظهرالاعتراف بالرقابة الداخلية كنظام ضروري لأي تنظيم محاسبي.

الفرع الثاني: تعريف الرقابة الداخلية

للرقابة الداخليةعدة تعار يف نظرا لمراحل تطورها وتضارب أراء المختصين والمتمرسين في هذا الميدان (محافظي حسابات، خبراء محاسبين، مراجعين داخليين...) ومن هذا المنطق اخترنا فيما يلي مجموعة من التعاريف الأكثر تداولا وحداثة:

تعريف معهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين(A.I.C.P.A): عرفت الرقابة الداخلية سنة 1978 بأنها "تتمثل في الخطط التنظيمية وكل الطرق والأساليب، والإجراءات المطبقة داخل المؤسسة بغية حماية أصولها، ضمان دقة وسلامة ونوعية المعلومات المالية والمحاسبية، الاستعمال الفعال لمواردها وضمان احترام القوانين والسياسات الإدارية العليا للمؤسسة"[1].

تعريف المعهد الفرنسي للمراجعين والمراقبين الداخليين(I.F.A.C.I):"الرقابة الداخلية هي مجموع الضمانات والتأمينات التي تساهم في التحكم في المؤسسة وتهدف إلى حماية كافة الممتلكات، ضمان جودة المعلومات المالية، تطبيق اللوائح وتعليمات الإدارة العليا في المؤسسة، وتحسين وتفعيل الأداء، فتقوم الإدارة بنشر وتوضيح كل الطرق والإجراءات لكل نشاط من أنشطة المؤسسة، وهذا قصد الحفاظ على إستمراريتها"[2].

تعريف مكتب المحاسبة العام الأمريكي(GAO): عرفت الرقابة الداخلية على أنها"خطة للتنظيم وكل الطرق الخاصة باستعمال الأصول التي تمتلكها المؤسسة والمحافظة عليها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية(الرقابة المحاسبية) وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الخطة والإنتاجية،البرمجة، الكفاءة والاقتصاد، الفعالية، وتشجيع التعاون بين العاملين واتخاذ السياسات الإدارية المناسبة(الرقابة الإدارية)"[3].

وبناءا على ما سبق يمكننا أن نحدد الإطار العام لمفهوم الرقابة الداخلية على أنها: الرقابة الداخلية في المؤسسة هي مجموعة من الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول المؤسسة من أي تصرفات غير

---

[1]- عبد الرؤوف جابر ، **الرقابة المالية والمراقب المالي من الناحية النظرية**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ص:169.

[2]- رميساء لاج، **مهمة المراجعة الداخلية لدورة الشراء موردين**، مذكرة نيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، المدرسة العليا للتجارة،2012، ص:5.

[3]- عبد الوهاب نصر علي، **الرقابة والمراجعة الحديثة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005-2006، ص:54.

مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة وتحقيق كفاءة استخدام موارد المشروع المادية والبشرية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم بيئة عمل المؤسسة.

الفرع الثالث:أهداف الرقابة الداخلية

مهمة نظام الرقابة الداخلية أو الهدف العام في أي مؤسسة أيا كان حجمها في إستمراريتها تتمثل على بلوغ الأهداف الموضوعة والمسطرة مسبقا، وكما جاء في التعاريف السابقة لنظام الرقابة الداخلية، وحسب معايير المراجعة الدولية، يمكن استنباط زمرة من الأهداف نلخصها فيما يلي[1] :

أولا: التحكم في المؤسسة

يعد التحكم في الأنشطة المتعددة للمؤسسة ونفقاتها وتكاليفها وعوائدها ومختلف السياسات من أهم الركائز الأساسية فيها، حيث يفوض هذا الأمر إلى مجلس الإدارة والمسؤولين المنفذين، فلا يمكن أن يتم ذلك بشكل عشوائي، وإنما يجب تحديد الأهداف المسطرة والهياكل والطرق (الموازنات التقديرية التخطيطية) وكافة الإجراءات، من أجل الوقوف على معلومة ذات مصداقية تعكس الوضعية الحقيقية لها والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.

ثانيا: حماية أصول المؤسسة

تأخذ حماية الأصول من أصول مادية والمعنوية (جميع عوامل الإنتاج، صورة المؤسسة، أسرار المؤسسة، حقوق الملكية الفكرية، العنصر البشري ...)، أشكال وأساليب مختلفة ومتعددة تتمحور حول توفير الحماية التامة لها من التبذير أو الإسراف أو الضياع أو السرقة...الخ، ويمكن أن تتحقق هذه الحماية عن طريق:

- الوقاية من الأخطاء المتعمدة: هذا النوع قد يحدث أثناء معالجة العمليات بقصد إخفاء انحراف معين أو غش أو اختلاس؛
- الوقاية من الأخطاء غير المتعمدة: تحدث عادة عند التطبيق الخاطئ لقواعد ومبادئ المحاسبة أو الجهل بها؛
- المحافظة على الأصول من الاختلاس والسرقة والغش: ويعني ذلك حماية الأصول من التصرفات غير المشروعة والغير مقبولة بصفة عامة، أي التي يتم ارتكابها مع العلم بعدم مشروعيتها.

ثالثا: ضمان دقة ونوعية ومصداقية المعلومات

إن التسيير الفعال للمؤسسة يستوجب الاعتماد على معلومات موثوق فيها، تتسرب في كافة المستويات التنظيميةمن أجل السماح في اتخاذ القرارات السليمة والمناسبة في ظروف زمنية قياسية، ونقصد بالصورة الوفية "L'image fidèle "

[1]- هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، 2006، ص ص: 133-140.

المعلومة الصحيحة الدقيقة ذات النوعية والمصداقية، التي تعكس الوضعية الحالية للمؤسسة ومركزها المالي ولكي تكون كذلك يجب أن تتوفر فيها الصفات التالية[1]:

- أن تكون المعلومة موضوعية وحقيقية ويمكن الاعتماد عليها، كما يمكن التحقق منها؛
- أن تكون شاملة وكاملة حتى تحقق الغاية المنشودة منها؛
- أن تكون المعلومة ملائمة لأهداف المؤسسة ؛
- أن تكون المعلومة موجودة ومتوفرة عند طلبها.

رابعا: تشجيع الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية

تهدف المؤسسة من وضع نظام فعال للرقابة الداخلية إلى تحقيق الالتزام بالإجراءات واحترام القواعد والقوانين الداخلية والخارجية والسياسات، والتطبيق الفعلي واحترام جمل هذه القواعد والتشريعات من شأنه أن يكفل للمؤسسة بلوغ أهدافها المسطرة كما ينبغي أن تتوفر في هذه الأخيرة الشروط الآتية [2]:

- يجب أن تبلغ إلى الشخص الموجهة إليه؛
- يجب أن تكون واضحة ومفهومة؛
- يجب توافر وسائل التنفيذ؛
- يجب إبلاغ الجهات الآمرة بالتنفيذ.

[1]-أمين خالد عبد الله، **علم تدقيق لحسابات الناحية العملية**، دار وائل للنشر،عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2004، ص:68.

[2]- محمد التهامي طواهر، صديقي مسعود، **المراجعة وتدقيق الحسابات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص ص: 89 -92.

ويمكن توضيح أهداف الرقابة الداخلية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(01): أهداف الرقابة الداخلية.

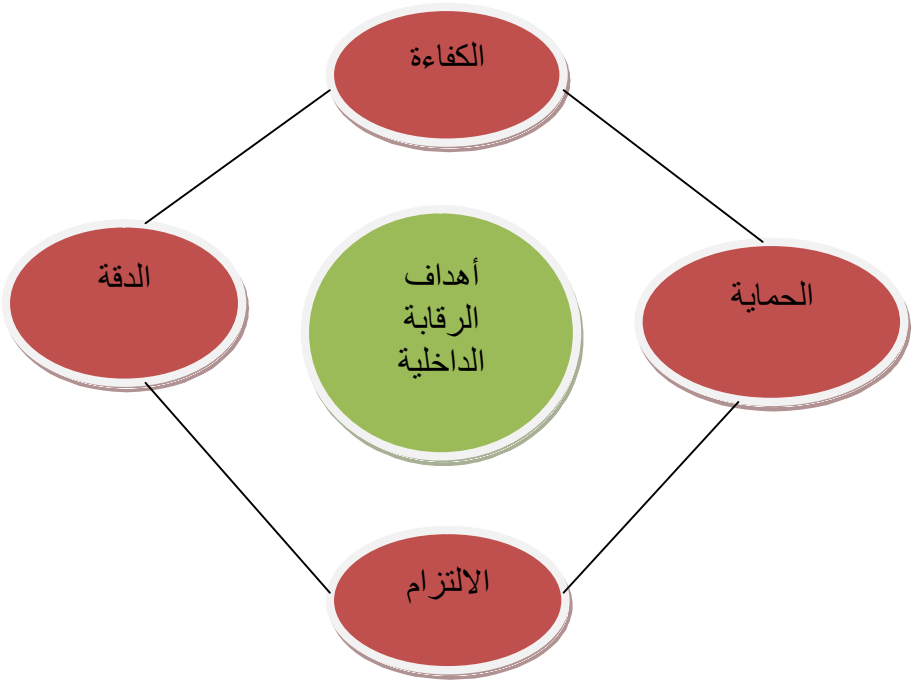

المصدر: عبد الفتاح الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 134

المطلب الثاني: عناصر الرقابة الداخلية ومقوماتها

يرتكز كل نظام على عناصر ومقومات تساعد على إنجاحه وجعله فعالا، ونظام الرقابة الداخلية كغيره من الأنظمة له عناصره ومقوماته التي لا يجب أن تحتوي أي قصور يحد من فعالية هذا النظام.

الفرع الأول: عناصر الرقابة الداخلية

يتكون نظام الرقابة الداخلية من خمسة عناصر مترابطة ومتبادلة فيما بينها، تختلف مكوناتها حسب جودة النشاط والعمليات، وتندرج ضمن التسيير الفعلي للمؤسسة و هي:

- **محيط المراقبة(Environnement du Contrôle)**:يعتبر محيط المراقبة عنصرا ضروريا في ثقافة المؤسسة، إذ أنه يحدد درجة وعي وإدراك الأفراد بمدى أهمية نظام المراقبة الداخلية داخل المؤسسة، فالمحيط يساعد على تأسيس العناصر الأخرى للمراقبة الداخلية عن طريق فرض سلوك وتنظيم ملائمين[1]؛
- **تقييم الأخطار (Evaluation des Risques)**: غالبا ما تواجه المؤسسات مجموعة من الأخطار والتي ينبغي تقييمها، لكن قبل ذلك لا بد من وجود أهداف منسجمة وملائمة للقواعد الأساسية للمؤسسة، إذ أن تقييم

[1]- عبد الوهاب نصر علي، **مرجع سبق ذكره**، ص ص:78-79.

الأخطار يستلزم تعيين وتحليل العوامل التي يمكن أن تؤثر سلبا على تحقيق هذه الأهداف، بمعنى أخر، يسمح التقييم بتحديد كيفية تسيير المخاطر والتحكم فيها[1]؛

- **أنشطة المراقبة (Activités de Contrôle):** يمكن تحديد أنشطة المراقبة في تطبيق المعايير والإجراءات التي تساهم في ضمان توجيه سليم لعمليات التسيير، فهي تسمح بالتأكد من أن كل التدابير والوسائل الضرورية قد اتخذت قصد التحكم في الأخطار التي تعرقل تحقيق أهداف المؤسسة. وتنفذ المراقبات في جميع المستويات الإدارية والعملية للمؤسسة، كما أنها تتنوع وتتعدد حسب الظروف والتغيرات، لكن معظمها تتمثل في : المصادقة، التأكد من المطابقة، تقييم الكفاءات، توزيع المهام، تقدير نتائج العمليات وحماية الأصول، وغيرها من المراقبات التي تضمن التحكم والسير الحسن[2]؛
- **الإعلام والاتصال (Information et Communication):** المطلوب من المعلومات أن تحدد وتجمع وتعرض في الشكل والوقت المناسبان لها، حيث تسمح لكل الجهات المختصة أن تتحمل مسؤولياتها. من جهة أخرى، فإن نظام المعلومات في المؤسسة ينتج هو الآخر معطيات تسمح بتسيير ومراقبة الأنشطة كالمعطيات المالية والعملية وتلك الخاصة باحترام القوانين والقواعد المعتمدة. فنظام المعلومات يعالج كل من : المعطيات المنتجة داخل المؤسسة وخارج المؤسسة (السوق، الاقتصاد العام... الخ)، فهي تعتبر كلها معطيات ضرورية في اتخاذ القرار الملائم والمناسب لكل الأوضاع؛
- **القيادة (Pilotage):** أنظمة المراقبة الداخلية تحتاج هي الأخرى إلى مراقبة، بهدف تقييم (في الوقت المناسب) فعالية النظام، لذلك لابد أن تضع المؤسسة نظاما للقيادة وإجراء تدخلات دورية للفحص والتقييم، غير أن تقييم المراقبة الداخلية يأخذ شكلا ذاتيا (Auto –Contrôle)، فكل فرد مسؤول عن عملية معينة داخل المؤسسة، فهو يدرك مخاطرها وأهدافها، فيمكنه بذلك تحديد درجة الفعالية والإبلاغ عن المعلومات المهمة للإدارة العامة، التي ستجمع بدورها من كل المصالح و وظائف المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار السليم .لكن رغم نجاعة هذا التقييم فإنه من الصعب تحقيقه، لذلك أنشأت مصلحة خاصة بمراجعة نظام المراقبة الداخلية وتقييمه، كما قد تخضع المؤسسة إلى عملية مراجعة للتأكد من صحة وصدق المعلومات المالية فيها[3].

---

[1]- عبد الفتاح الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 39-41.

[2]- أمين السيد أحمد لطفي، **فلسفة المراجعة**، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص:598.

[3]- عطاء الله أحمد الحسبان سويلم، **الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة التكنولوجيا المعلومات**، دار الرية للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، 2008، ص ص: 52-54.

الفرع الثاني: مقومات نظام الرقابة الداخلية الفعال

حتى يمكن اعتبار نظام الرقابة الداخلية فعالا في تحقيق الأهداف الرئيسية، لا بد من توافر مجموعة من المقومات (الخصائص) الرئيسية لهذا النظام، كونها أساس الحكم على مدى قوة نظام الرقابة الداخلية،وقد يؤدي الإخلال أو القصور في أحد هذه المقومات، سيعرض هذا النظام ككل إلى عجز في أدائه، و بالتالي على تحقيق أهدافه و نلخص مقومات الرقابة الداخلية في النقاط التالية[1]:

أولا:خريطة تنظيمية مع برمجة الأهداف

وجود هيكل تنظيمي في المؤسسة يعتبر عاملا مهما لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية، وحتى يكون التنظيم الهيكلي أو الخريطة التنظيمية للمؤسسة متكاملة وفعالة، يجب أن تكون هذه الخطة مرنة لمقابلة أي تطور أو تغير في المستقبل واضحة وبسيطة يفهمها كل العاملين في المؤسسة، وملائمة للشكل القانوني للمؤسسة،لحجمها، ولإمكانياتها المادية والبشرية،كما يجب أن تحتوي على المواصفات الآتية:

- أن يتم تفويض السلطات من الأعلى إلى الأسفل، وأن تكون السلطات واضحة و مفهومة؛
- تطبيق مبدأ الفصل بين المهام، وبصفة خاصة السجلات عن الشخص القائم بالوظيفة؛
- مرونة الخطة التنظيمية لإمكانية استيعاب أية تغييرات مستقبلية؛
- الاستقلال الوظيفي بين الإدارات والأقسام بما لا يمنع التعاون والتنسيق بينها.

ثانيا:عناصر بشرية ملائمة

اختيار العمال الأكفاء يعتبر عاملا مهما لتحقيق أهداف ومبتغيات المؤسسة وفق الخطة العامة لها، وأحد المقومات الأساسية التي يتركز عليها نظام الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافه،لزيادة الدور الذي يمكن أن يلعبه الأفراد قي زيادة فاعلية نظام الرقابة الداخلية،يتطلب الأمر برامج تكوينية وتدريبية بصفة مستمرة ودائمة لكل من العاملين ورؤساء، وما يجب أن يراعى عند اختيار العاملين العناصر التالية[2]:

- شهادات في التخصص وفي ميدان العمل؛
- خبرة تمكنه من التحكم في وظيفته؛
- الالتزام بالسياسات المرسومة؛
- احترام نظام التدريب.

[1]- فتحي رزق السوافيري وآخرون، **الاتجاهات الحديثة في الرقابة والمراجعة الداخلية**، دار الجامعة الجديدة، 2002، ص:33.

[2]- عبد الفتاح الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص : 167.

ثالثا:نظام محاسبي متكامل

يعتبر نظام المعلومات المحاسبية السليم أحد المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية الفعال، كما يجب أن يكون نظام المعلومات المحاسبية وسيلة لتحقيق الأتي[1]:

- الرقابة على سجلات التشغيل وتنفيذ العمليات، والتي بدورها تمثل مصادر البيانات والمعلومات؛
- تبويب البيانات ووضع دليل مبوب للحسابات؛
- تصميم السجلات المحاسبية بطريقة مناسبة للرقابة.

رابعا: أدوات رقابة مناسبة

تعمل إدارة المؤسسة من خلال تحديد أهدافها في الخطة المرسومة على تحقيقها بفاعلية مما يكفل الالتزام بسياساتهاغير أن هذا الالتزام بمستويات الأداء قد لا يدوم طويلا،مما ينتج عنه انحرافات عن المستويات المرسومة،ينبغي على المؤسسة وضع إجراءات كفيلة بتصحيحها،وتتمثل في:

- **الطريقة المباشرة:** تكون بالتدخل المباشر من المسؤول على العمل الذي ينفذه أعوانه؛
- **الطريقة الغير مباشرة:** تكون باستعمال أدوات أخرى للرقابة (موازنات تقديرية،طريقة التكلفة المعيارية ...الخ).

يمكننا الاستنتاج من هذا المنطلق أن من أبرز وأهم مقومات الرقابة الداخلية هو تواجد على مستوى المؤسسة خلية مراجعة داخلية،لكون هذه الأخيرة مستقلة تماما و تتكفل بقياس مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية، وذلك بغية تدارك الأخطاء و الغش وإجراء التصحيحات اللازمة و كذلك إذا استدعى الأمر تقديم الاقتراحات الضرورية،بالتالي يؤدي هذا كله إلى تفعيل مرد ودية المؤسسة ككل[2].

المطلب الثالث: أنواع وإجراءات الرقابة الداخلية

أدى التطور في أهداف وظيفة المراجعة الداخلية من محاولة اكتشاف الأخطاء وأوجه التلاعب والانحرافات، إلى قياس درجة تمثيل القوائم المالية لصورة المؤسسة الحقيقة ومركزها المالي، ما أدى بالضرورة إلى تطور أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسة، ولكن رغم هذا التنوع في أنظمة الرقابة الداخلية، يبقى دور المراجع الداخلي هو دراسة وتحديد مدى تطبيق وملائمة هذه الأنظمة كأساس لإجراء الاختبارات والفحوص التي ستكون مجالا لتطبيق إجراءات المراجعة.

الفرع الأول: أنواع الرقابة الداخلية

يتكون نظام الرقابة الداخلية من شقين مكملين لبعضهما البعض،شق محاسبي خاص بتحقيق الرقابة المحاسبية، والتي تختص بتحقيق الأهداف و المفاهيم المتعلقة بفعالية الرقابة من حماية الأصول،السجلات،ضمان دقة البيانات المحاسبية وشق أخر إداري، ويطلق عليها الرقابة الإدارية عن طريق النهوض بالكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة.

[1]-محمد السيد سرايا، **أصول و قواعد المراجعة و التدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2007، ص ص: 98-99.

[2]- محمد تهامي الطواهر، صديقي مسعود، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص: 99- 102.

أولا: الرقابة الإدارية

تتمثل في ما تضعه إدارة المؤسسة من سياسات،قواعد وإجراءات التي توضح وتحدد الإدارات والأقسام التي تشملها المؤسسة، وكذا تحدد اختصاصاتها، واجباتها ومسؤولياتها،وكذلك التفويض المناسب للمسؤوليات الوظيفية،من اجل الرفع من كفاءة استخدام موارد وممتلكات المؤسسة، وتحقيق الفعالية في الأداء عن طريق تشجيع الالتزامات بالسياسات الإدارية الموضوعة لتحقيق الأهداف العامة للمؤسسة وذلك بأقل تكاليف ممكنة. ويتحقق هذا النوع من الرقابة عن طريق العناصر التالية [1]:

- تحقيق الأهداف العامة للمؤسسة وكذا الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات والأقسام بدقة حتى يسهل تحقيقها؛
- وضع نظام لتقدير مختلف عناصر النشاط في المؤسسة بشكل دوري لتحديد الانحرافات وإجراء المقارنات، كقواعد تقدير المبيعات، الإنتاج، المصاريف؛
- وضع نظام خاص للسياسات والإجراءات المختلفة للعناصر الهامة في المؤسسة للاسترشاد بها مثل سياسة الشراءالبيع، التوظيف، التسعير؛
- وضع نظام خاص للمعلومات يضمن سلامة اتخاذ القرارات بما لا يتعارض مع مصالح وأهداف المؤسسة المراد تحقيقها.

ثانيا: الرقابة المحاسبية

تتمثل جميع الإجراءات والقواعد والطرق المحاسبية المستعملة،أساليب حماية الأصول من التلف والضياع والإسرافالمتمثلة في النظام المحاسبي المتبع والدفاتر والسجلات المالية،هذا بهدف حماية أصول المؤسسة من أي تصرفات غير مشروعة والالتزام بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وتحقيق دقة البيانات المحاسبية والمالية التي يمكن الاعتماد عليها ويتحقق هذا النوع من الرقابة بالتركيز على العناصر التالية[2]:

- وضع نظام محاسبي متكامل و سليم يتفق و طبيعة نشاط المؤسسة؛
- وضع نظام مستندي متكامل و ملائم لعمليات المؤسسة؛
- وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات المؤسسة وفقا للقواعد المحاسبية،ومقارنة بيانات السجلات المحاسبية التي يمسكها المسؤولين عن أصول المؤسسة مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة في حوزة المؤسسة؛
- وضع نظام المراقبة وحماية المؤسسة وأصولها وممتلكاتها،والتأكد من وجودها،واستخدامها قيما خصصت له؛
- وضع نظام لإعداد موازين المراجعة بشكل دوري،للتحقق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة؛

---

[1]- إدريس عبد السلام الشتوي، **المراجعة إجراءات ومعايير**، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، الطبعة الأولى، 1990،ص ص: 51-52.

[2]-خلفاوي نصير،**المراجعة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية الوطنية**،مذكرة مقدمة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية،سطيف،2009 - 2010،ص ص:52-53.

ويمكن توضيح العلاقة بين أنواع وأهداف الرقابة الداخلية من خلال الشكل التالي[1]:

الشكل رقم (02): العلاقة بين أنواع وأهداف الرقابة الداخلية

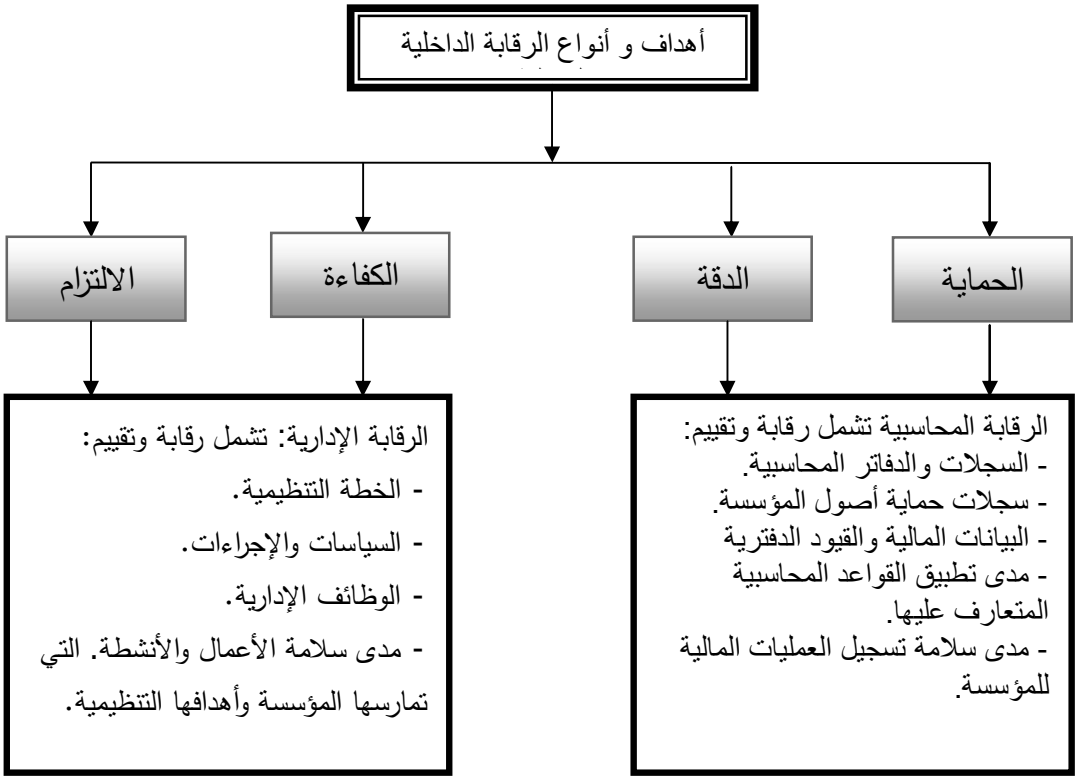

المصدر: عبد الفتاح الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 184.

الفرع الثاني:إجراءات نظام الرقابة الداخلية

تعتبر الطرق المتمثلة في طريقة الاستغلال،الإنتاج والتسويق تأدية الخدمات وكل ما يخص إدارة المؤسسة،بالإضافة إلى الطرق المستعملة في المديريات المختلفة الأخرى سواء من ناحية تنفيذ الأعمال أو طريقة الوثائق،والإجراءات من بين أهم الوسائل التي تعمل على تحقيق الأهداف الموجودة في نظام الرقابة الداخلية،بإحكاموفهم وتطبيق هاتين الوسيلتين يساعد ذلك على حماية الأصول،العمل بكفاءة والالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة،كما قد تعمل المؤسسة على سن إجراءات من شأنها أن توضح بعض النقاط الغامضة أو تغيير إجراءات معينة بغية تحسين أداء المؤسسة وتمكين نظام الرقابة الداخلية من تحقيق هدف هذه المؤسسة.

[1]- خلفاوي نصير، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 53-54.

يستعمل نظام الرقابة الداخلية وسائل متعددة بغية إحكام العمل الإداري والمحاسبي وتحقيق الأهداف المطلوبة منهلذلك وجب على هذا النظام تبيين الإجراءات التي من شأنها أن تدعم المقومات الرئيسية له، وتنقسم هذه الإجراءات إلى ثلاثة أقسام هي[1]:

أولا:إجراءات تنظيمية و إدارية

تختص هذه الإجراءات أوجه النشاط داخل المؤسسة،فهناك إجراءات تخص الأداء الإداري من خلال تحديد الاختصاصات،تقسيم الواجبات، توزيع وتحديد المسؤوليات.وكذلك إجراءات أخرى تخص الجانب التطبيقي كعملية التوقيع على المستندات من طرف الموظف الذي قام بإعدادها، ضبط الخطوات الواجب إثباتها لإعداد عملية معينة وسنتطرق إلى هذه الإجراءات من خلال العناصر الآتية:

تحديد الاختصاصات:تحقيق أهداف المؤسسة يكون حتما عبر تضافر الجهود داخل أجزائها،كل حسب اختصاصهلذا بات من الواضح اعتماد تحديد الاختصاصات داخل المؤسسة في إطار سياستها، وهذا ما يبينه الهيكلالتنظيمي للمؤسسة.

تقسيم العمل:التقسيم الملائم للعمل يدعم تحديد الاختصاصات داخل المؤسسة بمنعه لتضاربها أوتداخلها، كما أنه يقلل بدرجة كبيرة من احتمالات وقوع الأخطاء، السرقة والتلاعب، كون هذا التقسيم الملائم للعمل يقوم علىالاعتبارات التالية:

- الفصل بين الوظائف؛
- تقسيم العمل المحاسبي .

توزيع المسؤوليات:يقوم هذا الإجراء على الوضوح في تحديد مسؤوليات الموظفين، إذ يمكن من تحديد تبعية الخطأ لذلك وجب تحديد المديريات والأشخاص المسؤولين، هذاما يساعد الموظفين من معرفة حدود أعمالهم ومسؤولياتهم هذا الإجراء يعطي لنظام الرقابة الداخلية فعالية أكبر،الجدية والدقة في تنفيذ العمل. التي بانسجامها تحقق شطرا كبيرا من نظام الرقابة الداخلة الفعال.

إعطاء تعليمات صريحة: عادة ما يشمل هذا الإجراء الجانب التنظيمي للمؤسسة،إذ ينبغي أن تكون التعليمات صريحة من المسؤولين داخل المؤسسة إلى المنفذين، أو ما يمكن من الفهم الجيدللتعاليم وتنفيذها على أحسن وجه، إذ يجب أن تتوفر فيها العناصر الآتية:

- الفهم والوضوح: أن تكون العبارات المستعملة سهلة ومتداولة، يفهمها كل العاملين؛
- الصراحة: بحيث لا تدع للعاملين مجالا للشك أو الاختيار في أداء المهام والأوامر؛
- احترام السلم التسلسلي: أي أن تفويض السلطات يكون من الأعلى إلى الأسفل.

[1]- متولي محمد الحمل ومحمد السيد الجزار، **أصول المراجعة مع دراسة حالات تطبيقية متنوعة**، مطابع تسجيل العرب، الإسكندرية، مصر، 1999، ص: 152.

ثانيا: إجراءات تخص العمل المحاسبي

يعتبر نظام المعلومات المحاسبية من أهم المقومات المدعمة لنظام الرقابة الداخلية الفعال، لذلك بات من الواضح سن إجراءات معينة تمكن من إحكام رقابة دائمة على العمل المحاسبي من خلال التسجيل الفوري للعمليات، التأكد من صحة المستندات، إجراء مطابقات دورية، القيام بجرد مفاجئ وعدم إشراك الموظف في مراقبة عمل قام به نفسه.من الإجراءات التي تخص العمل المحاسبي ما يلي[1]:

التسجيل الفوري للعمليات: وهذا لتفادي تراكم المستندات وضياعها، وبهذه الطريقة يكون التسجيل دقيقا، وهو ما يساعد على السرعة في ترتيب وحفظ المستندات المحاسبية، ويؤثر إيجابيا على معالجة البيانات المحاسبية.

التأكد من صحة المستندات:تشتمل المستندات على مجموعة من البيانات التي تعبر عن عمليات قامت بها المؤسسة لذلك ينبغي مراعاة بعض المبادئ الأساسية عند تصميم هذه المستندات.

إجراءات المطابقة الدورية: تعتبر من بين أهم الإجراءات التي تفرض على العمل المحاسبي داخل المؤسسة لتقريبه من الواقع.

لأن العمل المحاسبي يعتمد أساسا على المستندات الخارجية والداخلية، والتي هي موضوع المراجعة المستندية،وأي خلل في هذه المستندات يؤثر سلبا على نتائج التحليل لذا جاء هذا الإجراء لكي يكتشف هذا عن طريق مقارنات دورية بين مختلفمصادر المستندات من جهة، ومن جهة أخرى بين المستندات والحقيقة المتمثلة أساسا في الواقع كالجرد المادي مثلا.

ثالثا: الإجراءات العامة

بعد التطرق إلى الإجراءات المتعلقة بالجانب التنظيمي و الإداري و الإجراءات التي تخص العمل المحاسبي، سنتناول إجراءات عامة تكون مكملة لسابقتها،وبتفاعل جميع هذه الإجراءات يستطيع نظام الرقابة الداخلية تحقيق أهدافه المرسومة، وتتمثل أهم الإجراءات العامة في[2]:

- التأمين على ممتلكات المؤسسة من كل الأخطار؛
- إدخال الإعلام الآلي للمؤسسة،الذي يعمل على تعديد العمليات و السرعة في المعالجة؛
- استخدام وسائل الرقابة المزدوجة مثل توقيع الشيكات.

والشكل الموالي يلخص هذه الإجراءات كالآتي:

[1]- محمد الطواهر التهامي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 120.

[2]- خالد راغب الخطيب، خليل محمود الرفاعي، **أصول علمية وعملية لتدقيق الحسابات**، دار النشر، عمان، الأردن، 1999، ص: 199.

الشكل رقم (03):إجراءات نظام الرقابة الداخلية

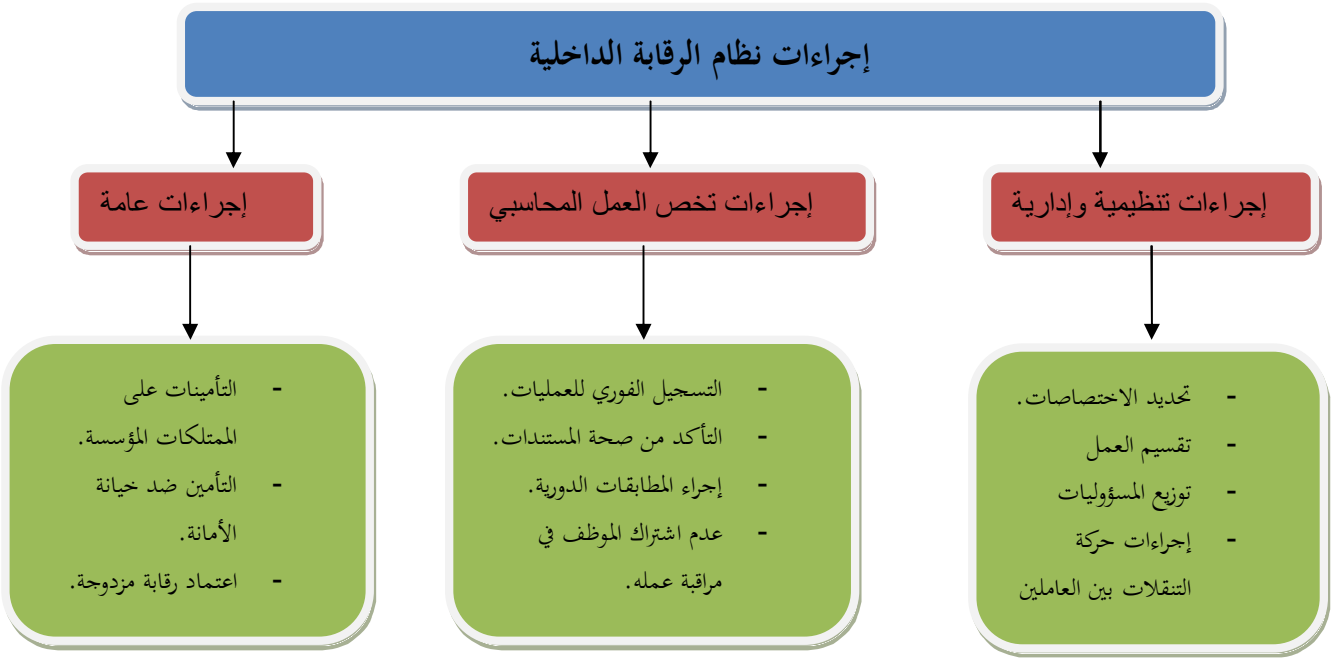

المصدر: محمد الطواهر التهامي، مسعود صديقي، **مرجع سبق ذكره**، ص:123.

المبحث الثاني: عموميات حول المراجعة الداخلية

تعتبر المراجعة الداخلية أداة الإدارة وعينها في قياس فاعلية الوسائل الرقابية المطبقة في المؤسسة، ففي أي مشروع منظم تنظيما جيدا لابد أن تتوافر لديه طرق ووسائل لغرض التأكيد من العمل التنفيذي أي للتأكد من الرقابة الداخلية وفاعليتها وتطبيقها وعلى هذا فإن الوظيفة الأساسية للمراجعة الداخلية هي الفحص والتقرير المستمر للنظم الإدارية من سياسات وإجراءات وتسجيل للأحداث المالية وصحة تسجيل هذه الأحداث وسلامة ما تنتجه من بيانات.

المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية

إن الوصول إلى مفهوم المراجعة الداخلية يقتضي استعراض كافة مراحل المراجعة، منذ بداية نشأتها التاريخية التي مرت بها، ثم سنعرض أهم التعاريف والأهداف المنوي تحقيقها من جراء هذه المراجعة.

الفرع الأول: نشأة المراجعة الداخلية

ظهرت الحاجة إلى المراجعة الداخلية مع تطور وتوسع الأنشطة الاقتصادية مما أدى ذلك إلى ظهور الحاجة إلى وجود محاسب داخلي يقوم بتقييم الأنشطة الداخلية في المؤسسة وفحص الأداء المحاسبي فيها ويطلق على هذا المحاسب المراجع الداخلي (internalauditor) ويرجع بداية الاهتمام بالمراجعة الداخلية إلى إنشاء معهد للمراجعين الداخليين(institute of internalauditors) في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1941، حيث ساهم منذ إنشائه في تطوير المراجعة الداخلية واتساع نطاق الانتفاع بخدماتها، حيث تم في عام 1947 إصدار قائمة تتضمن مسؤوليات المراجعة الداخلية صادرة عن (IIA) معهد المراجعين الداخليين وفي عام 1957 تم إصدار أول قائمة معدلة لمسؤوليات المراجعة الداخلية، وفي عام 1964 تم اعتماد دليل تعريف للمراجعة الداخلية.

و تعتبر أحد الجهود الفعالة لمعهد المراجعة الداخلية على صعيد التطور المهني للمراجعة الداخلية قيامه بوضع مجموعة من معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية حيث تم تشكيل لجان عام 1974 لدراسة واقتراح إطار متكامل لمعايير الأداء المهني في المراجعة الداخلية وفي عام 1977 انتهت اللجان من أعماله وقدمت تقرير بنتائج دراستها، وتم التصديق النهائي على هذه المعايير في المؤتمر الدولي السابع والثلاثين في سان فرانسيسكو عام 1978وبحق فإن هذه المعايير التي تم إقرارها من غالبية ممارسي المهنة وروادها ممثلين في معهد المراجعة الداخلية والجهات التابعة له تعد بمثابة ولادة وبزوغ مهنة جديدة وفي عام 1996 تم إصدار دليل لأخلاقيات مهنة المراجعة الداخلية صادر عن معهد المراجعين الداخليين(IIA) وتم صياغة دليل جديد لتعريف المراجعة الداخلية في عام 1999 من قبل معهد المراجعين الداخليين على أنها نشاط نوعي واستشاري وموضوعي مستقل داخل المؤسسة مصمم لمراجعة وتحسين إنجاز هذه الأهداف من خلال التحسينات اللازمة إدخالها حتى تصل إلى درجة الكفاية الإنتاجية القصوى، وفي عام 2001 تم صياغة دليل جديد لممارسة مهنة المراجعة الداخلية[1].

[1]- محمد السيد سرايا، ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 125,

الفرع الثاني: تعريف المراجعة الداخلية

كانت المراجعة الداخلية في بداية الأمر تهدف إلى البحث عن الأخطاء الحسابية وإجراء الجرد للنقدية ومراجعة الكشوف المالية، ولم يكن للمراجع حق الإطلاع الكامل على جميع الدفاتر والسجلات وسنتناول فيما يلي عرض بعض التعاريف الخاصة بالمراجعة الداخلية.

تعريف 01: عرف مجمع المراجعين الداخليين بالولايات المتحدة الأمريكية المراجعة الداخلية على أنها "وظيفة تؤديها مؤسسة مؤهلة من الموظفين وتتناول الفحص الإنتقادي المنظم والتقييم المستمر للخطط والبيانات والإجراءات ووسائل المراجعة الداخلية وأداء الإدارات والأقسام المختلفة بهدف التحقيق من مدى الالتزام بهذه الخطط والسياسات والإجراءات ووسائل المراجعة ومدى كفاءتها وفعاليتها وأداء الإدارات والأقسام"[1].

تعريف 02: عرف المعهد الفرنسي للمراجعين والمستشارين الداخليين(IFACI) المراجعة الداخلية في نشرته عن مسؤوليات المراجع الداخلي بأن وظيفة المراجعة الداخلية هي "عبارة عن نشاط تقييمي مستقل يهدف إلى مراجعة

العمليات المحاسبية والمالية، وغيرها من أجل خدمة الإدارة وبالتالي فهي مراجعة إدارية تمارس عن طريق قياس وتقييم فعالية أساليب المراجعة الداخلية" [2].

تعريف03: المراجعة الداخلية هي " وظيفة مستقلة داخل المؤسسة تهدف إلى فحص الأمور المالية والمحاسبية والعمليات الأخرى الخاصة بالمؤسسة بهدف خدمة الإدارة فهي نوع من أنواع الرقابة الإدارية وتهدف إلى قياس وتقويم درجة كفاية أنظمة الرقابة الأخرى"[3].

تعريف 04: المراجعة الداخلية هي " مجموعة من أنظمة أو أوجه نشاط مستقل تنشؤه الإدارة للقيام بخدمتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والإحصائية للتأكد من كفاية الاحتياطات المتخذة لحماية أصول وممتلكات المشروع والتحقق من إتباع موظفي المؤسسة للسياسات والخطط المرسومة لهم في قياس صلاحية الخطط والسياسات وجميع وسائل المراجعة في أداء أغراضها واقتراح التحسينات اللازم إدخالها عليها ليصل المشروع للكفاية الإنتاجية القصوى [4].

---

[1]- عطاء الله احمد سويلم الحسان، **مرجع سبق ذكره**، ص:57.

[2]- زين يونس،**تفعيل المراجعة عن طريق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الجزائرية للسيارات الصناعية**، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، 2010 العدد 46، ص: 02.

[3]- مصطفى عيسى خضير، **المراجعة المفاهيم والمعايير والإجراءات**، فهرسة المكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، السعودية، الطبعة الثانية، 1996، ص:219.

[4]- خالد الخطيب راغب، **مرجع سبق ذكره**، ص: 202.

من التعاريف السابقة نستخلص ما يلي[1]:

- يتضح أن وظيفة المراجعة تنشأ داخل التنظيم وهو ما يعني أن وظيفة المراجعة الداخلية هي وظيفة رسمية في المنظمات الحديثة؛
- وظيفة المراجعة الداخلية تقدم خدمة للمؤسسة، وهو ما يعني أن نطاق عمل المراجعة الداخلية يتم لخدمة المؤسسة ككل، ولكافة العاملين والأفراد ومجلس الإدارة، ولجنة المراجعة والمساهمين وللعديد من الأطراف والجهات الأخرى؛
- تعتبر المراجعة الداخلية أيضا أداة من أدوات المراجعة السلوكية أي المراجعة من خلال الأفراد، ويكون تأثير المراجعة الداخلية داخل المؤسسة من خلال العمل على تحفيز كل الأفراد في المؤسسة لتحقيق الأهداف المرغوبة؛
- تقليديا اهتم المراجعين الداخليين بالنواحي المالية والمحاسبية،ثم امتد نطاقها ليشمل النواحي التشغيلية حيث بشكل مباشر أو غير مباشر فإن السجلات المحاسبية تعكس الأنشطة التشغيلية؛
- يجب أن يتعامل المراجع الداخلي بشكل متوازن ومستقل مع كلا من النواحي المالية والتشغيلية ويجب أن يحقق المراجع الداخلي منافع و مزايا الربط وإيجاد علاقات بين كلا من النواحي التشغيلية والنواحي المالية فمثلا مراجعي أنظمة المعلومات يجب ألا يعملوا بشكل مستقل عن باقي أنشطة المراجعة الداخلية.

الفرع الثالث: أهداف المراجعة الداخلية

من خلال الأهمية التي تمنحها المراجعة الداخلية داخل المؤسسة خاصة، نستطيع القول أن هدف المراجعة الداخلية يتمثل في مساعدة الأفراد لأداء مسؤولياتهم بكفاءة ولتحقيق هذه الغاية توفر لهم المراجعة الداخلية التحليل والتقييم والتوصيات والمعلومات التي تتعلق بالأنشطة التي تتم مراجعتها ويتضمن هدفها أيضا في تحقيق الرقابة الداخلية الفعالة بتكلفة معقولة ويتجلى بفحص وتقييم نظم الرقابة الداخلية، وهي لا تقتصر على الجانب المالي للمؤسسة كذلك يهدف المراجعون إلى[2]:

- التحقق من إمكانية الاعتماد على البيانات المحاسبية والإحصائية التي تتضمنها السجلات والدفاتر أي التأكد من دقة وكفاية هذه البيانات المحاسبية، وأن المعلومات الواردة فيها تعبر عن الواقع لاتخاذ القرارات ورسم السياسات ومتابعة تنفيذها؛
- التحقق من مدى المحاسبة على الأصول وحمايتها من المخاطر المختلفة (الإسراف في الاستخدام، الخسارة، التلاعب) أي المحافظة على أملاك المؤسسة لرفع الكفاءة الإنتاجية.؛
- اكتشاف الغش والتلاعب في الوقت المناسب والعمل على تصحيحها ومنع تكرارها في المستقبل؛
- القيام بمراجعات دورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير بالنتائج والتوصيات إلى الإدارة العليا؛

[1]- عبد الفتاح محمد الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 263.

[2]- رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص: 25.

- تدريب العاملين في المؤسسة وتشجيعهم بقصد تحسين مستواهم المهني وزيادة إنتاجيتهم؛
- مراعاة التزام الموظفين بالسياسات والإجراءات المرسومة؛
- تقييم الأداء على مستوى مراكز المسؤولية؛
- التعاون مع المراجع الخارجي لتحديد مجالات المراجعة الخارجية؛
- تحديد مدى التزام المؤسسة بالمتطلبات الحكومية الاجتماعية؛
- المشاركة في برامج تخفيض التكاليف ووضع الإجراءات اللازمة لها.

وكخلاصة لهذه الأهداف يمكن حوصلتها في نوعين وفق الشكل التالي:

الشكل رقم(04): أهداف المراجعة الداخلية.

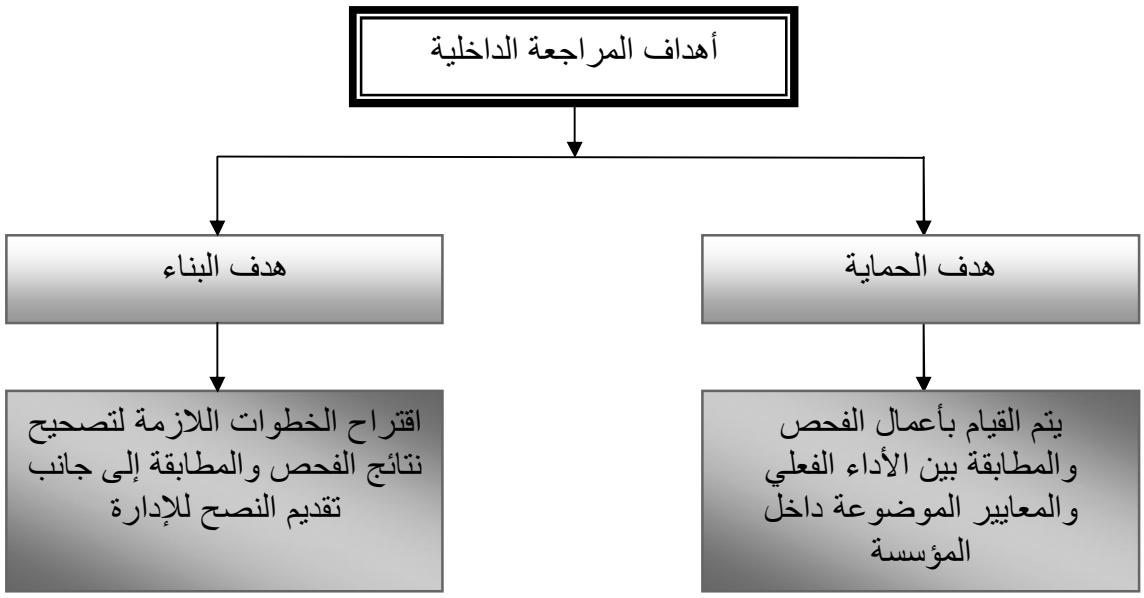

المصدر : فتحي رزق السوافيري، **مرجع سبق ذكره**، ص: 46.

إن هذين الهدفين متكاملين ومتداخلين، لذا لا يمكن تحقيق أحدهما دون الأخر.

المطلب الثاني: أنواع المراجعة الداخلية ومعاييرها

إن تبني نوع معين من المراجعة ملائم للمؤسسة من شأنه أن يسمح بتحقيق الأهداف المستوحاة منها. وكذلك تشكل هذه المعايير في مجموعها المقاييس والقواعد التي يمكن بواسطتها تقييم عمليات وخدمات قسم المراجعة الداخلية والغرض منها كيفية الأداء المهني لها والتي تهدف إلى الارتقاء بمستوى المراجعة الداخلية وسنوضح ذلك فيما يلي:

الفرع الأول: أنواع المراجعة الداخلية

إن كبر المؤسسات وتطور تقنيات التسيير أدى إلى زيادة حجم العمليات في المؤسسة، فأصبح احتمال الخطأ والانحرافات والتلاعبات كبيرا فارتفعت نسبة المخاطر مما أدى إلى اتساع وظيفة المراجعة الداخلية داخل المؤسسة بحيث ألمت بكل النشاطات فتعددت أنواعها ومجالات تطبيقها، ومن جملة المراجعات الداخلية التي يمكن أن تخضع لها المؤسسة نوعان وهما[1]:

أولا: المراجعة المالية والمحاسبية

يقصد بها فحص ومراجعة الإجراءات والتسجيلات المحاسبية، القوائم المالية، الميزانية، جدول حسابات النتائج وكذا نتائج المحاسبية التحليلية بالإضافة إلى الموازنات التقديرية، فحصا كليا تاما، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في حين تعذر على المراجع الفحص الكلي للقوائم المالية والمستندات، يجوز له اللجوء إلى استعمال الطرق الإحصائية، وذلك باختيار عينات ذات مدلولية، ثم دراستها دراسة دقيقة للإدلاء برأيه حول نوعية القوائم المالية وفي الأخير يتم تعميم النتيجة على النظام المحاسبي ككل، ويهدف المراجع الداخلي بالمراجعة المحاسبية والمالية إلى فحص ومراجعة الوثائق المالية والمحاسبية وذلك لتجنب وتفادي وقوع خطأ في التسيير، ولتمكين الإدارة من الاعتماد عليها في رسم السياسات واتخاذ القرارات الإدارية وتمر المراجعة المالية والمحاسبية بالخطوات التالية:

- مراجعة سابقة للتأكد من سلامة الإجراءات المتخذة؛
- مراجعة لاحقة تهدف إلى اكتشاف سوء التصرفات والقضاء عليها؛
- التحقق من الوجود الفعلي للأصول وذلك بالجرد المستمر لها والمفاجئ قصد حمايتها وكذا الموجودات لتفادي السرقة والتلاعب وسوء الاستعمال.

[1]- رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 27- 29 .

ثانيا:المراجعة العملياتية(التشغيلية)

تعتبر الوجه الرئيسي للمراجعة الداخلية التي تشمل جميع فروع و أقسام المؤسسة والتي تطبق على كل العمليات ورؤية مدى تقيد المؤسسة بالسياسات والخطط. حيث أعتبرها بعض المتخصصين كمصطلح مرادف للمراجعة الداخلية لكن هي جزء منها ومن أهداف المراجعة العملياتية ما يلي:

- التحقق من وجود نظام فعال للمراجعة الداخلية؛
- مدى ملائمة الموارد والمناهج مع الأهداف المسطرة؛
- تحسين وتطوير الإجراءات داخل المؤسسة، بتحليل النتائج وإعداد تقرير فيه بعض التوصيات، وبالتالي تقديمه للإدارة المعنية من أجل اتخاذ القرارات الصحيحة.

إن المراجعة العملياتية تتضمن عدة مكونات لا يمكن فصلها وهي مدمجة في كل عملية مراجعة.

1. مراجعة المطابقة(l'audit de conformité): وتسمى أيضا بمراجعة الانتظام حيث أنها تهدف إلى فحص، تقييم والتأكد أن إجراءات نظام المراجعة الداخلية تطابق القوانين، التشريعات والسياسات وأنها تسير بطريقة ملائمة.

2. مراجعة الفعالية (l'audit d' efficacités):وتعني التأكد أن إجراءات ونظم المراجعة الداخلية ذات فعالية ولا تحتاج إلى أي تعديل، وعند العكس فعلى المراجع الداخلي أن يقدم توصيات لتحسين الفعالية وتطوير هذا النظام، بهدف الوصول إلى الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة.

3. المراجعة التسييرية(l'audit de management): وهي تهدف بعكس الأهداف التقليدية للمراجعة الداخلية إلى الحكم على قدرة الموارد البشرية من الاستغلال الأمثل للمحيط والوسائل المتاحة. تتمثل هذه المراجعة في التأكد والتحقق من أن السياسات التسييرية تتوافق مع إستراتيجية المؤسسة، في حال العكس يقوم المراجع بتصحيح الانحرافات و بالتالي البحث عن الحلول المناسبة بهدف تحسين الوضعية.

4. المراجعة الإستراتيجية(l'audit de stratégie): وهي أن يفحص ويتأكد المراجع أن مجموعة السياسات والإستراتيجيات تتناسق وتنسجم فيما بينها، ومع المحيط الذي تنمو فيه المؤسسة وليس بتقييم السياسات، أي مراجعة الانسجام لإستراتيجية وظيفية مع الوظائف الأخرى[1].

ثالثا: أنواع المراجعة

للمراجعة الداخلية عدة أنواع منها [2]:

1- من حيث القائم بعملية المراجعة

1-1-المراجعة الخارجية: وهي تتم بواسطة طرف يكون مستقلا تماما عن إدارة المؤسسة.

[1]- رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص: 28.

[2]- زين يونس، **مرجع سبق ذكره**، ص: 4.

2-1- المراجعة الداخلية: أداة مستقلة تعمل داخل المؤسسة لخدمة أهداف الإدارة في مجال المراجعة عن طريق مراجعة العمليات المحاسبية والمالية والعمليات التشغيلية الأخرى.

2- من حيث تموضع خلية المراجعة: كما توجد تقسيمات لها وهي:

2-1- المراجعة المركزية (l'audit centralisé): وعندها يكون تواجد أعضاء قسم المراجعة على مستوى المديرية العامة أو ينتمون إليها.

2-2- المراجعة اللامركزية (l'audit décentralisé): أما هنا فيكون أعضاء قسم المراجعة الداخلية حسب توزيع جغرافي معين، حيث توجد خلية للمراجعة على مستوى كل فرع أو توزيع.

3- من حيث الإلزام: لها عدة تقسيمات هي [1]:

3-1- مراجعة إلزامية: هي تلك التي يحتم القانون القيام بها، ويقع الإلزام على مؤسسات ذات شكل قانوني محدد حيث تلتزم المؤسسة بضرورة تعيين مراجع خارجي لمراجعة حساباتها واعتماد القوائم المالية الختامية لها.

3-2- مراجعة اختيارية: وهي المراجعة التي تتم دون إلزام قانوني أي تختارها المؤسسة بنفسها، حيث يتم اللجوء إلى مراجع خارجي بهدف إعطاء ثقة أكثر للمالك في دقة البيانات التي تقدم إلى الجهات الخارجية وخاصة لمصلحة الضرائب.

4- من حيث مجال أو نطاق المراجعة

4-1- المراجعة الكاملة: يخول فيها للمراجع إطارا غير محدد للعمل الذي يقوم به بحيث لا توضع له أي قيود على نطاق أو مجال عمله.

4-2-المراجعة الجزئية: يقتصر عمل المراجع على بعض العمليات دون غيرها وتحدد له على سبيل الحصر. وفي هذه الحالة يتعين وجود اتفاق أو عقد كتابي بين حدود ونطاق المراجعة والهدف المراد تحقيقه.

5- من حيث مدى الفحص أو حجم الاختبارات

5-1- المراجعة الشاملة أو التفصيلية: وفيها يتم مراجعة القيود والدفاتر والسجلات والحسابات، وهذه المراجعة تكون صالحة في حالة المؤسسات الصغيرة، بحيث يؤدي وجودها في مؤسسات كبيرة إلى زيادة أعباء عملية المراجعة وتعارض عاملي الوقت والتكلفة التي يسعى المراجع إلى مراعاتهما باستمرار.

5-2- المراجعة الإختبارية: وهي التي يهتم فيها المراجع بمراجعة الجزء من الكل، بحيث يتم اختيار عينة لكي تخضع لعملية الفحص ثم تعمم على الكل.

6- من حيث توقيت عملية المراجعة وإجراء الاختبارات

6-1-المراجعة النهائية: تتم بعد انتهاء السنة المالية وإعداد الحسابات والقوائم المالية الختامية، وتتم عادة في مؤسسات صغيرة الحجم

[1]- محمد عباس الحجازي، **مراجعة الأصول العلمية والممارسات الميدانية**، مكتبة عين الشمس، مصر، 1981، ص: 75.

2-6- المراجعة المستمرة: تتم عملية الفحص وإجراء الاختبارات على مدار السنة المالية للمؤسسة، ويتم ذلك بطريقة منتظمة ووفقا لبرنامج زمني محدد مسبقا، مع ضرورة إجراء مراجعة أخرى بعد إقفال الدفاتر في السنة المالية وتعمل على معالجة العيوب والانتقادات التي وجهت للمراجعة النهائية.

الفرع الثاني: المعايير المهنية للمراجعة الداخلية

يمكن تعريف المعيار في مجال المراجعة بأنه" قاعدة عامة ترشد المراجع في سلوكه المهني حتى يمكن من إنجاز عملية المراجعة بالجودة الملائمة"[1].

تعتبر المعايير وسيلة اتصال من جهة لأن وجودها يوفر لمستخدميها من المراجعين معلومات كافية عن كيفية المراجعة ومتطلباتها، ومن جهة أخرى وسيلة لتقييم الأداء المهني للمراجع وذلك يكمن في كيفية استخدامها كإطار محدد لبعض المسؤوليات التي يتحملها المراجع في سبيل إنجازه لعملية المراجعة، وعلية فإن هذه المعايير تهدف إلى تحقيق مستوى الجودة المطلوبة من المراجع الداخلي أثناء أدائه لمهمة المراجعة الداخلية قام معهد المراجعين الداخليين**(IIA)**سنة 1978بإصدار معايير المراجعة الداخلية، وتأخذ المعايير أشكالا متعددة مثل القوانين واللوائح والسياسات والإجراءات والمعدلات والموازنات والمتطلبات التي تحددها بعض الهيئات المهنية.

ثم في 01جانفي من سنة 2002جاء المعهد الأمريكي ببعض التعديلات لتضفي على هذه المعايير صبغة جديدة بعد أن أعاد النظر فيها كليا وجاء بعدها بتعديلات ثانوية في 2008- 2009.

ومن هذا المنطلق تم جمع المعايير في خمس مجموعات وهي:

المعيار الأول: استقلال المراجع الداخلي:يحتوي هذا المعيار بدوره على جانبين رئيسيين و هما:

أولا: الاستقلالية

- وهي أن يكون المراجع الداخلي مستقلا عن الأنشطة التي يراجعها؛
- تحديد الجهة التي يقدم إليها تقرير المراجعة الداخلية؛
- تحديد سلطة التعيين و العزل للمراجع الداخلي؛
- يجب أن يكون المستوى التنظيمي لقسم المراجعة الداخلية مناسبا لتمكين المراجع الداخلي من ممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، أي أنه يكون تابعا لمجلس الإدارة مباشرة.

ثانيا: الموضوعية

تمثل الواقعية في الحكم على عملية المراجعة الداخلية و يتم ذلك من خلال[2]:

- كون المراجع الداخلي موضوعيا في أدائه لعمله، أن يكون غير متحيز و يمارس عمله دون الأخذ في عين الاعتبار أي ميول أو أهواء شخصية؛

[1]- عبد الفتاح الصحن وآخرون،**مرجع سبق ذكره**، ص: 23.

[2]- محمد السيد سرايا، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 131-132.

- تحديد اختصاصات العاملين في القسم الخاص بالمراجعة الداخلية؛
- تحديد حالات التعارض في الاختصاصات داخل القسم؛
- تغيير وتبديل مهام الأعضاء داخل قسم المراجعة الداخلية من وقت لأخر؛
- مراجعة نتائج المراجعة الداخلية قبل كتابة التقرير.

المعيار الثاني: الكفاءات المهنية للمراجع الداخلي: ويتم ذلك من خلال:

- تحديد مواصفات ومؤهلات وخبرات المراجعين الداخليين من حيث: الكفاءة العلمية والكفاءات العملية ووضع برامج تدريب مستمرة لرفع كفاءة المراجعين الداخليين؛
- فهم المبادئ الإدارية.

المعيار الثالث: نطاق المراجعة الداخلية: يتضمن هذا المعيار فحص وتقييم مدى سلامة نظام المراجعة الداخلية في المؤسسة ومدى تحقيق أهدافها والمتمثلة في[1]:

- حماية ممتلكات وموارد المؤسسة من أي تصرفات غير مرغوب فيها كالإسراف والتبديد ، أو السرقة والاختلاس؛
- دقة المعلومات المحاسبية وسلامتها: يقوم المراجع الداخلي بالتأكد من سلامة ودقة وأمان المعلومات المالية والمحاسبية التي يعتمد عليها في مجال عمله، كما يقوم بمراجعة الوسائل المستخدمة أي تحديد وقياس وتصنيف هذه المعلومات وتبويبها والتقرير عنها؛
- التحقق من كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة: يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بتقييم عناصر الكفاءة الخاصة باستخدام الموارد؛
- التحقق من مدى الالتزام بالقوانين والسياسات والإجراءات وكذا القوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخلها وبما يؤثر على نتائج التشغيل والتقرير عنها، أي أن المراجع الداخلي يقوم بدراسة أسباب عدم إتباع هذه الخطط والقوانين

المعيار الرابع: أداء مهمة المراجعة الداخلية: ويتمثل في معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية الذي يتضمن تخطيط مهمة المراجعة الداخلية و يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بكافة خطوات و إجراءات المراجعة الداخلية في شكل برنامج يتضمن ما يلي[2]:

- الأنشطة على مستوى الأقسام المختلفة والمطلوب مراجعتها؛
- الإجراءات والخطوات الواجب إتباعها لتنفيذ مهمة المراجعة في شكل إجراءات مكتوبة ترشد العاملين في قسم المراجعة الداخلية؛
- التخطيط الزمني لإجراءات المراجعة الداخلية على مدار السنة المالية؛

---

[1]- عبد الفتاح الصحن، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 110-112.

[2]- رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص: 39.

- تحديد عدد الأفراد المساعدين للمراجع الداخلي بما يتفق وتنفيذ برنامج المراجعة؛
- فحص وتقييم المعلومات المتاحة: يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بـ:
- جمع المعلومات والبيانات موضوع المراجعة وتدعيمها بالمستندات باعتبارها أدلة إثبات والتأكد من أنهذه المعلومات كافية، مناسبة وملائمة، مفيدة وتخدم مهمة المراجعة؛
- تحليل هذه المعلومات والبيانات لتحديد مدلولها ومعناها؛
- تفسير ما تحتويه هذه المعلومات والبيانات للوقوف على أي ملاحظات أو نتائج؛
- إبلاغ نتائج المراجعة الداخلية وتقديم التوصيات: يجب على المراجع الداخلي أن يصل إلى النتائج الخاصة بمهمة المراجعة، وأن يقوم بتصنيفها وتبليغها إلى المستويات الإدارية المختلفة والمعنية بهذه النتائج عن طريق إعداد تقرير بنتائج المراجعة مع تقديم مجموعة من التوصيات لتحسين نظام المراجعة الداخلية.

المعيار الخامس: إدارة قسم المراجعة الداخلية: ويتضمن هذا المعيار العناصر التالية[1]:

- المدير هو المسؤول عن إدارة قسم المراجعة الداخلية بشكل مناسب وملائم وبما يحقق أعلى مستوى من الكفاءة والفاعلية في إدارة عمل هذا القسم؛
- السياسات والإجراءات المناسبة لطبيعة أعمال القسم؛
- إدارة الأفراد العاملين في القسم؛
- التنسيق مع المراجع الخارجي.

تحتوي كل مجموعة على معايير فرعية لتحقيق المعيار الرئيسي، ويمكن تبويب معايير المراجعة الداخلية في ثلاثة أقسام رئيسية هي:

- **المعايير العامة:** تتعلق بشخصية وكفاءة المراجع الداخلي؛
- **معايير العمل الميداني:** تحكم تنفيذ عمليات المراجعة وتنظيمها؛
- **معايير إعداد التقرير:** يتضمن الطرق المتبعة لتحضير التقرير النهائي.

الجدول الآتي يوضح المجالات الرئيسية للمعايير المهنية للمراجعة، وكذا مجالاتها الفرعية ومضمون هذه المعايير.

[1]- رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص : 40.

الجدول رقم(01): معايير المراجعة الداخلية

المجال الرئيسي للمعيار	المجال الفرعي للمعيار	وصف المعيار
المعايير العامة	التدريب والكفاءة	يجب أن يكون لدى المراجع الذي يقوم بالفحص التأهيل العلمي الكافي للقيام بالمراجعة.
	الاستقلالية(الحياد)	يجب أن يتمتع المراجع بالاستقلال الذاتي (المهني) بمعنى يتمتع بنزاهة وموضوعية دون تحيز وأن لا تكون له أية مصلحة مادية فيما يقوم به.
	العناية المهنية اللازمة	يجب أن يبذل المراجع أثناء المهمة وعند إعداد التقرير العناية المهنية اللازمة والهدف هو الحكم على درجة جودة المراجع أثناء القيام بعمله.
معايير العمل الميداني	الإشراف والتخطيط	يجب على المراجع التخطيط المسبق قبل بدء مهمة المراجعة وتخصيص العدد المناسب من المساعدين والإشراف عليهم ومتابعة ما يوكل إليهم من أعمال.
	تقييم نظام المراجعة الداخلية	يجب على المراجع الإلمام بالنظام محل المراجعة باستعمال طرق الإطلاع ,تحديد مدى دقة وملائمة الإجراءات والفهم الجيد للكيفية التي يعمل بها النظام.
	كفاية أدلة وقرائن الإثبات	ضرورة حصول المراجع على أدلة وقرائن إثبات كافية حتى يستند إليها لإبداء رأي محايد.
معايير التقرير	إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية	يجب أن يبين تقرير المراجع ما إذا كانت القوائم المالية قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولا عاما.
	الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية	يجب أن يشير التقرير ما إذا كانت المبادئ المحاسبية المطبقة هي نفسها المطبقة في الفترات السابقة, أي يشير في تقريره عن مدى الثبات والتجانس في المعايير المحاسبية.
	الإفصاح الكافي	يجب أن يشير تقرير المراجع إلى ذلك في حال ما إذا كان الإفصاح في القوائم المالية غير كافي بدرجة معقولة.
	التعبير عن رأي المراجع	يجب أن يتضمن التقرير رأي المراجع في القوائم المالية كوحدة واحدة أو توضيح أسباب عدم إمكانية التعبير عن هذا الرأي.

المصدر: غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصر الناحية النظرية**، دار المسيرة، الطبعة الثانية، 2009، ص ص: 37- 40 .

تتضمن المعايير المهنية للمراجعة الداخلية حسب معهد المراجعين الداخليين" IIA " معايير عامة، ومعايير خاصة بقسم المراجعة الداخلية، نوجزها فيما يلي:

الجدول (02): المعايير العامة

الصنف	رقم المعيار	مضمون المعيار
1	**100**	الاستقلالية: يجب أن يكون المراجع الداخلي مستقلا عن الأنشطة التي يراجعها.
2	**110**	الوضع التنظيمي: يجب أن يكون موضع قسم المراجعة في التنظيم مناسبا لتمكين القسم من ممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه.
3	**120**	الموضوعية: يجب أن يكون المراجع الداخلي موضوعيا في أداء عمله، بمعنى غير متحيز ويمارس عمله دون الأخذ في الاعتبار أي ميول أو أهواء شخصية.
4	**200**	المهارة(الكفاءة) المهنية: يجب أن تتم عملية المراجعة الداخلية بمهارة وبراعة وأن يبذل المراجع في أداء عمله العناية المهنية المناسبة اللازمة والمعقولة.

المصدر: محمد السيد سرايا، **مرجع سبق ذكره**، ص:135.

الجدول(03): المعايير الخاصة بقسم المراجعة الداخلية

الصنف	رقم المعيار	مضمون المعيار
5	210	العاملين: يجب أن يزود قسم المراجعة الداخلية بعدد من المهارات الفنية المناسبة والتي يتوفر فيها قدرا مناسبا من التعليم لممارسة هذه الوظيفة.
6	220	المعرفة والمهارة والتدريب: يجب أن يحصل العاملين في قسم المراجعة الداخلية بشكل دوري على المعرفة والمهارات والتدريب العملي اللازم لأداء الأعمال بكفاءة وفاعلية.
7	230	الإشراف: يجب أن يتم وضع برنامج من قبل الإدارة للإشراف على قسم المراجعة الداخلية بشكل ملائم ومناسب وفعال.

المصدر: محمد السيد سرايا، **نفس المرجع**، ص:135.

الفرع الثالث: معايير تصميم خلية المراجعة الداخلية

عندما تريد المؤسسة إنشاء إدارة أو قسم معين تعتمد على معايير معينة في ذلك، ولكن لا توجد معايير مطلقة لإنشاء قسم للمراجعة الداخلية، ويمكن تحديد بعض المعايير التي دفعت بأغلب المؤسسات لإيجاد مثل هذه الوظيفة وتتمثل فيما يلي[1]:

أولا: معيار حجم المؤسسة

وظيفة المراجعة الداخلية مرتبطة ارتباطا وثيقا بحجم المؤسسة، فنجد في المؤسسات صغيرة الحجم انعدام شبه تام لهذه الوظيفة، أما المتوسطة منها فنادرا ما نجد إدارة خاصة بالمراجعة الداخلية، وعلى العكس من ذلك في المؤسسات كبيرة الحجم أين تستدعي الضرورة وجودها لتقييم أعمالها، التنسيق بين وظائفها وغيرها، كما يمكن قياس حجم المؤسسة من خلال رقم أعمالها أو الإنتاج الصناعي أو عدد العمال، ويعد هذا العنصر الأخير المؤشر الأكثر استعمالا، حيث تم تحديد معدل عام لذلك و هو "مراجع واحد لكل 1000 عامل"، فمن خلال هذا المؤشر نستنتج أن وجود قسم للمراجعة الداخلية ليس فقط مرتبط بتعقيد المشاكل التقنية والمالية والتجارية، وإنما أيضا المسافة التي تفصل الإدارة العليا عن مستوياتها التنفيذية.

ثانيا:معيار البعد أو التوزيع الجغرافي

إن المؤسسات التي لها فروع أو وحدات منتشرة داخل البلد الواحد أو خارجه ترى من الضروري وجود خلية مراجعة داخلية، وذلك بهدف:

- التدقيق في نوعية المعلومات؛
- حل أي مشكل له علاقة بالتشتت الجغرافي؛
- الربط والتنسيق فيما بين الوحدات، لأن التوزيع الجغرافي أحد أهم المعايير التي تدفع المؤسسة لإنشاء خلية مراجعة.

ثالثا:معيار سياسة التسيير

نتيجة لكبر المؤسسات وزيادة حجم نشاطها، ينتج عنه تفويض الإدارة العليا بعض السلطات للمستويات الأدنى، مما أدى لإنشاء خلية مراجعة داخلية، وذلك لتحقيق المراجعة على تلك المستويات والتأكد من مدى تطبيق السياسات الإجراءات والاطمئنان على مصالح المؤسسة.

رابعا: معيار كفاءة المستخدمين

إن الكفاءة العالية في المؤسسة وقدرتهم على التأقلم مع جميع التطورات التي تحدث في المؤسسة قد لا يؤدي لحدوث مشكل في المعلومات رغم كبر حجم المؤسسة وانتشارها جغرافيا أو حتى إتباعها سياسة تسيير، ولكن عند وجود عمالة

[1]-رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 43- 44.

كبيرة قد لا تتمكن هذه الأخيرة من التأقلم مع المتطلبات التي يفرضها تطور المؤسسة، ومنه فوجود خلية مراجعة داخلية قد يؤدي لتقليص هذه المخاطر، وذلك من خلال الأهداف المسطرة والإجراءات الواجب إتباعها وشرح للعاملين الأخطاء التي يمكن أن تحدث.

خامسا: تعدد أنشطة المؤسسة

تعدد أنشطة المؤسسة يؤدي في كثير من الأحيان لخطر الحصول على معلومات تسييرية لا تعكس بصدق وضعية المؤسسة في مجال معين، فوجود خلية مراجعة داخلية تقوم بمراجعة في تلك المعلومات تؤدي إلى تقليص حدة الخطر المتعلق بالمعلومات.

المطلب الثالث: علاقة المراجعة الداخلية مع مختلف تنظيمات المؤسسة

لا نقصد باستقلالية وظيفة المراجعة الداخلية، أن ليس لها علاقة مع مختلف إدارات ووظائف المؤسسة، بل لعلاقتها مع مختلف الوظائف ولكون هدف عملها يؤدي إلى ضرورة استقلالها عن إدارات المؤسسة، وجعلها تابعة للإدارة العليا، وفيما يلي أهم التنظيمات التي لها علاقة مع المراجعة الداخلية.

الفرع الأول: الإدارة العليا

مع كبر دور وظيفة المراجعة الداخلية في المؤسسة جعلها تابعة للإدارة العليا وهذا بغية احترام كل المصالح والمديريات لأعمال وقرارات وظيفتها والتي تعتبر بمثابة العين الساهرة للإدارة العليا، هذا لكونها تقوم بفحص ومراجعة النشاط العادي للمؤسسة وتقدمه للمدير في شكل تقرير، هذا لكون الإدارة العليا مدعمة لمصلحة المراجعة الداخلية، عن طريق التأييد لبرامج المراجعة الداخلية، ودعمها بشكل رسمي معلن لكافة عمال المؤسسة، وإلى جانب متابعة الإجراءات التصحيحية التي يتضمنها تقرير مصلحة المراجعة الداخلية[1].

الفرع الثاني: الإدارات التنفيذية

من المعلوم أن وظيفة المراجعة الداخلية لها صبغة استشارية، فهي تقدم خدمات لجميع المستويات الدنيا بحيث يطبقون التعليمات المعطاة من طرف المراجعين الداخليين بحذافيرها خاصة المتعلقة بأخطاء ارتكبوها. كما أن الإدارات الوسطى يسعون دائما للاستفادة من المعلومات المقدمة من طرف المراجع الداخلي خاصة المتعلقة بـ:

- مدى التزام العاملين في المستويات الإدارية الدنيا بالإجراءات والتعليمات التي سبق لهم وصفها؛
- مدى كفاءة وملائمة الإجراءات الموضوعة إلى جانب الاقتراحات والتوصيات المطروحة؛
- تقييم نظم المراجعة الداخلية والتأكد من فعاليتها[2].

[1]-رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص: 45.

[2]- jacques Renard , **théorie et pratique de l'audit interne**, édition d'organisation'3 éme édition , Paris, France, 2000, p p : 80-83.

الفرع الثالث: الإدارات الاستشارية الداخلية

نستطيع القول أن العلاقة الموجودة هي علاقة تنافسية تكمن من أن الإدارات الاستشارية مثل: إدارة البحث والتطوير، إدارة الدراسات، إدارة الإحصاء...تسعى دائما إلى تقديم استشارات إلى الإدارة العليا، وهذا ما تقدمه مصلحة المراجعة الداخلية إلى الإدارة العليا، ولهذا نجد أن هناك علاقة تنافسية بين هذه الإدارات والمراجعة الداخلية عن طريق إثبات أهمية الخدمات المقدمة ومدى فعالية الاقتراحات المقدمة.

الفرع الرابع: علاقة المراجعة الداخلية بمراقبة التسيير

تقوم المراجعة الداخلية بمشاركة مراقبة التسيير في التدخل، حيث أن مراقبة التسيير تكون فعالة عندما تتلقى معلومات تم إعدادها وإرسالها في ظل نظام مراجعة داخلية موثوق فيه ومصحح بواسطة المرجعة الداخلية، كما أنالمراجعة الداخلية تجد معطيات ومعلومات هامة في مراقبة التسيير قد تكون في شكل مؤشرات تساعد المراجع على اكتشاف نقاط الضعف التي يجب أخذها بعين الاعتبار في مهمة المراجعة.

وتشترك وظيفة المراجعة الداخلية مع مراقبة التسيير في لفت انتباه المسؤولين وتقديم مجموعة من النصائح والتوصيات وكلاهما وظيفتين تتميزان بالاستقلالية، مع ضرورة الإشارة أنهما لا يملكا السلطة في المؤسسة.

رغم هذا التكامل والتشابه بين الوظيفتين إلا أنه هناك اختلاف بجدر ذكره بالتفصيل أكثر في الوظيفتين وهو أن مراقبة التسيير تهتم بالمعلومات وتمهل الأنظمة والإجراءات، أما المراجعة الداخلية فهي تسعى إلى التحكم الأفضل في نشاطات المؤسسة عن طريق تشخيص وسائل المراجعة الداخلية والمتمثلة في الأنظمة والإجراءات الداخلية[1].

الفرع الخامس: علاقة المراجعة الداخلية بالمراقبة الداخلية

بعدما أصبحت المراقبة الداخلية من الضروريات في المؤسسة أصبح لديها متطلبات تسمح بتحقيق أهدافها، ومن متطلبات نظام الرقابة الداخلية التأكد من تطبيق كافة الإجراءات واللوائح والسياسات التي تم وضعها من طرف الإدارة ومراقبة كل الطرق المستعملة في الرقابة الداخلية في المؤسسة، وأيضا التأكد من دقة البيانات المحاسبية التي يوفرها النظام المحاسبي، والتحقق من عدم وجود أوجه تلاعب أو مخالفات وبصورة مختصرة هدف قسم المراجعة الداخلية هو التأكد من التطبيق السليم لمهمات نظام المراقبة الداخلية المسطر من طرف الإدارة، ومن هنا جاء تعريف المراجعة الداخلية من الناحية الوظيفية وهي:" نشاط تقييمي داخل المؤسسة"[2].

[1]-رميساء لاج، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 44-45.

[2]-أحمد صالح العمرات، **المراجعة الداخلية: الإطار النظري والمحتوى السلوكي**، دار النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990، ص: 106.

المبحث الثالث: المراجعة في العمليات البنكية

لقد تم الكشف خلال المبحثين السابقين عن أهم المقومات والتقنيات المستخدمة في المراجعة الداخلية، فالتحكم الجيد في هذه التقنيات والمقومات يعتبر أساس "المراجعة البنكية".

وانسجاما مع خصائص القطاع والمنهجية المتبعة في المراجعة الداخلية، يتم الفحص والمراجعة عبر مختلف العمليات البنكية، إن هذه المراجعة هدفها تقييم حقيقي للنظام ككل (المحاسبة، المالية، التنظيم...الخ)، قصد الكشف عن مواطن الضعف التي تؤثر سلبا على مرد ودية البنوك، أضف إلى ذلك، فإن المراجعة تقيس درجة الثقة التي يمكن منحها للعمليات البنكية، وكما هو معلوم، فإن عامل الثقة بالنسبة للبنك يعتبر شرطا ضروريا لنجاحه (وهو من أسباب فشل البنوك العمومية). وهكذا فإن احتفاظ البنوك بهيكلة سليمة وتنفيذ صارم لإجراءات التنظيم والمراجعة وكذا احترام القواعد الاحترازية، فكل ذلك، يسمح لها بمواجهة تغيرات المحيط والمخاطر الناتجة عنه، لاسيما ونحن في مرحلة انتقالية للاقتصاد الذي تسيره قواعد السوق والمنافسة والشفافية التامة، وأمام هذه الوضعية، لابد من حصن داخلي فعال يحمي البنوك ويضمن الاستمرار والبقاء لها.

المطلب الأول: ماهية المراجعة البنكية والعناصر الأساسية لها

تصادف المراجعة على صحة و مصداقية المعلومات المستخدمة في البنوك كما تضمن تطبيق القواعد و السياسات العامة في الإدارة أضف إلى ذلك فإنها تسعى إلى تحقيق الفعالية و لكي تعتبرعنصرا مهما لتحقيق الأنشطة البنكيةحيث سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف المراجعة المصرفية وأنواعها،إجراءات المراجعة الداخلية،برنامج المراجع المحاسبي والمخاطر البنكية كما يلي:

الفرع الأول: تعريف المراجعة البنكية

هي مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والبنوك بهدف الحفاظ على سلامة المركز المالي للمؤسسات المصرفية توصلا إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها، تتولى المراجعة بصورة أساسية البنك المركزي وتشمل المراجعة من حيث مبدأ البنوك والمؤسسات المالية التي تتلقى ودائع من الجمهور وتمارس هذه المراجعة بأساليب مختلفة، ويمكن أن تكون المراجعة من داخل المؤسسة المصرفية بشكل يهدف إلى تحقيق الغاية المنشودة[1].

[1]-محمد سويلم، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1986، ص: 135.

الفرع الثاني: أنواع الرقابة البنكية

ترتكز الرقابة المصرفية على عدة أنواع مختلفة من الرقابة والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: الرقابة الوقائية

تهدف الرقابة الوقائية إلى تخفيض معدلات المخاطرة التي يتعرض لها البنك خلال ممارسته لنشاطه، والأدوات الموظفة في تطبيق هذا النوع من المراجعة هي التوجيهات والتعاميم الصادرة عن البنك المركزي والموجهة إلى البنوك العاملة في السوق المحلية التي تأمر هذه البنوك بالالتزام بمعايير كفاية الأموال الخاصة وفق مقررات لجنة بازل ومعدلات السيولة ومعدلات التعرض إلى المخاطر المسموح بها، وفيما يخص الوصول إلى مراجعة التوازنات المالية الرئيسية، وتحديد نسب التسليفات إلى الودائع، وغيرها من النسب الأخرى.

ثانيا: رقابة الأداء

السلطات الرقابية تقيم أداء البنوك وإدارتها عن طريق تحليل المعلومات والبيانات والإحصاءات المنتظمة الصادرة عن البنوك وفي حالتين للسلطات الرقابية وجود اختلالات وتجاوزات لدى بنك ما، فإنها تناقش هذه الموضوعات مع القائمين على هذا المصرف وتحثهم على تصحيح هذه التجاوزات.

ثالثا: الرقابة التصحيحية

تهدف الرقابة التصحيحية إلى تقويم الاختلاف بين ما هو مخطط وما هو منفذ فعلا على الواقع، كما تهدف إلى معرفة الأسباب التي تقف وراء هذا الانحراف، والاستفادة من هذه المعرفة لتجنب الوقوع فيها في المرات المقبلة.

الفرع الثالث: الأهمية البنكية

إن للرقابة أهمية بالغة بالنسبة لكل المؤسسات الاقتصادية، أما بالنسبة للمصارف التجارية تلعب نظم الرقابة دورا أكثر أهمية مما هو عليه في المؤسسات الأخرى وذلك للأسباب التالية:

- توفير الحماية والضمان والأمان للأموال المودعة لدى المصارف من خلال وسائل الرقابة؛
- نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه المصارف في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية فإن السلطات النقدية في مختلف الدول تتدخل بطرق مباشرة أو غير مباشرة في توجيه الاستثمارات أو المصرف في تمويل الأموال المتجمعة لديها؛
- المصارف التجارية من المؤسسات المالية التي لها اتصال مع الجمهور بشكل مستمر وعلى نطاق واسع مما يقتضي إيجاد نظم دقيقة ومحكمة للمحاسبة والمراجعة لأن الوقوع في أي خطر يؤثر على سمعة المصرف لدى العملاء[1].

[1]-محمد سويلم، **مرجع سبق ذكره**، ص: 135.

الفرع الرابع: العناصر الأساسية للمراقبة الداخلية

إن أهم العناصر المكونة للمراقبة الداخلية والمتمثلة في تحديد كل من البيئة الرقابية، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة المعلومات والاتصال، المتابعة.

فالتعرف على هذه العناصر يسمح بالتحكم والسيطرة على النظام السائد، وبما أن دراستنا تتقيد بالنظام البنكي فسنحاول البحث عن أهم عناصر المراقبة الداخلية التي تختص بها الأنشطة البنكية.

أولا: تقدير المخاطر البنكية

تواجه البنوك عدة مخاطر تعرقل السير الحسن لأنشطتها، وأغلبية هذه المخاطر ناتجة عن المحيط الداخلي والخارجي للبنوك، وبفعل تحولات هذا الأخير، تظهر مشاكل وصعوبات في التكيف، الشيء الذي يفسر تحمل البنوك دوما للمخاطر في تنفيذ أنشطتها المختلفة، وتبقى درجة هذه المخاطر وكذا الإجراءات المتخذة للتخفيض منها، تعود أساسا إلى فعالية أنظمة المراقبة، التي توضع خصيصا لمواجهة التغيرات والاختلالات التي قد تحصل في المحيط.

ثانيا: محيط النشاط البنكي

1- المحيط الخارجي: إن المخاطر المعتبرة التي تواجهها البنوك، وكذا المسؤوليات التي تتحملها اتجاه عملائها، أدت بالسلطات العمومية إلى وضع قواعد خاصة تحكم وتنظم الأنشطة المصرفية والمالية. إن هذه التشريعات قد تكون مكرهة من البنوك، لكنها تشكل ضمانا يحمي المودعين ويجعل النظام البنكي أكثر صلابة ومتانة ومن بين هذه القواعد نذكر:

- المراجعة الدائمة والمستمدة من قبل لجنة مراجعة البنوك، والتي تتمتع بسلطة تشريعية تسمح لها بمعاقبة كل مرتكبي الأعمال غير العادية والخارجة عن القانون (النصب والاحتيال، الغش، القصور،...الخ) والمكتشفة عبر التحقيقات (أدلة وقرائن)؛
- يستوجب على كل البنوك أن تخضع لمراجعة خارجية من قبل محافظ للحسابات أو أكثر؛
- احترام القواعد الاحترازية المرشدة لتسيير عقلاني للبنوك: كتغطية المخاطر، تصنيف الحقوق حسب درجة الخطر تحديد رأس المال الأدنى، نسب السيولة.

أضف إلى هذه القواعد، فالبنوك تواجه التزامات أخرى اتجاه المؤسسات الضريبية والجمركية، مع العلم أن أي تخلف أو نقص يؤدي إلى عقوبات محسوسة تتحملها البنوك، غير أنه من ناحية ثانية، يمكن أن يشجع المحيط الخارجي من نوعية الخدمات البنكية، ويتجسد ذلك عن طريق الشراكة المالية أو عند وجود منافسة ما بين البنوك، والذي يسمح بالتحديث والتطور أكثر للنظام المالي السائد[1].

[1]-المادة 143، من قانون 90- 10، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 79، المؤرخ في 14 أفريل 1999.

2- المحيط الداخلي: نظرا لطبيعة الأنشطة البنكية، فإن التنظيم الداخلي للبنوك يتميز بخصوصيات، نذكر من بينها ما يلي[1]:

- كل عملية مصرفية تعتبر عملية مالية تتجسد بعملية محاسبية، لهذا فإن العمليات البنكية تتحمل درجة عالية من المخاطر إذا ما كثر تحرك الأموال وبالتالي تضخم التسجيل المحاسبي لها؛
- اللامركزية ضرورية في النشاط البنكي، حيث تؤدي إلى تفويض كبير للمسؤوليات والاستعانة بمستوى منخفض من الكفاءات، التي تأخذ قرارات بنكية تخص مبالغ مالية معتبرة، فعدم توضيح الإجراءات واحترامها وكذا وجود مراجعة ملائمة وصارمة، كل ذلك يساهم في فقدان القدرات والكفاءات المهنية الموجودة؛
- إن اللامركزية في العمليات البنكية يؤدي إلى اللامركزية في الوظائف المحاسبية. فالمحاسبة هي امتداد طبيعي للعملية البنكية مما يستدعي من كل موظف في البنك التحكم في التقنيات المحاسبية غير أن الواقع غير ذلك، فالمفهوم المحاسبي لدى معظم المستخدمين يتحدد فقط في رزمة من الأوراق المحاسبية كأن تمثل "الورقة الزرقاء" الجانب المدين و"الورقة الوردية" الجانب الدائن؛
- إن من مظاهر تطبيق المعلوماتية في البنوك هو تمركز تقني للعمليات البنكية، في حين يبقى التسجيل المحاسبي لها يخضع للامركزية مما يسبب مخاطر تعرقل التحكم وإتباع المخططات المحاسبية ومراقبة لأرصدة الحسابات، التي تمثل الأساس في إعداد القوائم المالية والتسيير.

المطلب الثاني: إجراءات الرقابة الداخلية

لاشك أن التغيرات التي حصلت في المحيط الاقتصادي والمالي في السنوات الأخيرة، أدت إلى ظهور عوامل جديدة تؤثر على القطاع البنكي، كالتكنولوجيا، القوانين، المنافسة الحادة، تنوع المنتجات والوسائل المتطورة، فكلها تؤثر على مرد ودية المؤسسات المالية، فقد تكون هذه الأخيرة سريعة الزوال أمام هذا المحيط. وعند الرقابة في مصدر هذا الضعف، غالبا ما يتضح أنه ناتج عن تراكم سوء التحكم في الالتزامات والمخاطر، أضف إلى ذلك الأخطاء الإستراتيجية واختلال نظام المراقبة الداخلية لهذه البنوك فقد بينت المراجعة أنه لا يوجد تحكم في المخاطر البنكية (تحديد وتخفيض المخاطر)، إلا إذا لعبت أنظمة المراقبة للبنوك دورها كما ينبغي، وبالرغم من تعدد أنواع المراقبات المطبقة في البنوك (لجنة مراقبة البنوك ومحافظي الحسابات والمراجعة الداخلية)، لكن يبقى هدفها هو ضمان تنفيذ صحيح لإجراءات المراقبة الداخلية، بشكل يؤمن للبنوك المصداقية والصحة لنظام المعلومات المستخدم.

[1]-بلخيضر سميرة، **المراجعة في قطاع البنوك**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، فرع التسيير، الجزائر، 2001-2002، ص: 126.

وعلى ضوء ما تقدم، فإن دراسة نظام الرقابة الداخلية يعتبر خطوة أساسية قبل عملية المراجعة، ويمكن حصر إجراءات الرقابة الداخلية للبنوك فيما يلي[1]:

الفرع الأول: تحديد واضح للأهداف

غالبا ما تحدد الأهداف العامة من قبل الإدارة العامة للبنك التي تجد الوسائل المادية والبشرية لضمان السير الحسن للأجهزة التنفيذية، ورغم أن لكل مؤسسة مالية خصوصياتها وأهدافها الخاصة، غير أنها لا تنحرف كثيرا عن الأهداف العامة المشتركة، والتي تمنح للمراجعة الداخلية كل الوسائل الضرورية لتحقيق الأهداف التالية:

- المحافظة على تأمين العمليات، القيم، الأفراد...الخ؛
- رفع من فعالية ونوعية الخدمات؛
- التأكد من احترام تحقيق الأهداف المسطرة من الإدارة.

الفرع الثاني: استعمال دليل الإجراءات

يعتبر دليل الإجراءات وسيلة فعالة للتحكم في العمليات وتنفيذ صحيح لها، خاصة أن نشاط البنوك يمتاز بدرجة عالية من المخاطرة، فلا بد من توجيه الأفراد والمسؤولين إلى تنفيذ العمليات المصرفية الأقل خطورة، غير أن في الواقع العملي، نصادف حالتين:

- إما عدم وجود دليل خاص بالإجراءات التنفيذية، نتيجة عدم إدراك المسؤولين لفائدته؛
- أو أن يكون الدليل موجود لكنه غير قابل للاستغلال ويرجع ذلك لعدم ملائمته (مضمون الدليل) للأوضاع أو لوجود تعقيدات تصعب على مستخدميه فهمها.

الفرع الثالث:الفصل بين الوظائف

للتذكير، فإن من خصائص المراجعة الداخلية هي ضمان الفصل بين الوظائف والمهام غير المتجانسة، بمعنى آخر الفصل بين كل من[2]:

مهام التصديق والتصريح: التي غالبا ما يتكفل بها أشخاص معينة من الإدارة العامة؛

مهام خاصة بالتنفيذ للعمليات البنكية: المحاسبة، الخزينة...الخ؛

مهام المراجعة والمراقبة لمجمل العمليات والإجراءات: وبما أن هذه الأخيرة متعددة، فلا يمكن ضمان فحصها باستمرار، لذلك تبقى أفضل وسيلة للتحكم هي المراجعة الذاتية Auto-Contrôle غير أنه قد تتلاشى خاصية الفصل

[1]-بلخيضر سميرة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 130-132.

[2]- أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص 09.

بين الوظائف لدى البنوك التي تستدل بنظام آلي لتنفيذ عملياتها، فرغم أنه يتمتع بكفاءة عالية لمعالجة البيانات، إلا أنه يحول دون الفصل بين اختصاصات وظائف التصديق، التسجيل المحاسبي والمراجعة لها.

وعلى هذا فإن الأنظمة الآلية لابد أن تخضع للشروط التالية:

- ضرورة إدراج مفاتيح سرية للدخول في البرامج المعلوماتية، بحيث تكشف هذه المفاتيح إلا للمسؤولين عن تنفيذ العملية؛
- لابد أن تكون عملية التصديق في البرنامج الآلي كمرحلة ثانية بحيث لا يتم المصادقة على العمليات المحاسبية في النظام إلا بعد مراقبة دقيقة، من قبل شخص مؤهل، والتي من خلالها يتم التصديق نهائيا على العمليات المحققة.

وفي الأخير نشير أن المراجعة لابد أن تشمل كل مستويات المؤسسة من أسفل الدرج إلى أعلاه، دون استثناء المرؤوسين خاصة أن معظم البنوك تتكون من فروع ووكالات عديدة والتي يكثر فيها تفويض للمسؤوليات، وغالبا ما تصل إلى حد انعدام الكفاءات المؤهلة للمهام البنكية.

الفرع الرابع: تبرير مستمر للحسابات

لقد رأينا أن الحساب هو أداة ضرورية للمعاملات البنكية، لذلك فإن البنوك تسجل عددا كبيرا جدا من أرقام الحسابات، التي من خلالها يتم تنفيذ كل العمليات المحاسبية والمالية، وعليه بات من الضروري وجود نظام يبين ويفسر حقيقة هذه الحسابات بشكل يجنب البنك تحمل المخاطر، التي غالبا ما نجدها في المؤسسات البنكية ألا وهي[1]:

- قد يحتوي البنك على حسابات غير مبررة والتي يستدعي تحويلها مع مرور الزمن إلى ربح أو خسارة للبنك (حسب أرصدة هذه الحسابات)؛
- استعمال الأرصدة غير المبررة في عمليات النصب والاحتيال.

وبهذا الصدد وطبقا لإجراءات المراجعة الداخلية، يتم الفصل بين مسؤوليات كل صنف من الحسابات حسب الأقسام المكونة للبنك، بحيث يتحمل كل قسم مسؤولية تبرير الموجودات والتحركات المسجلة في صنف حساباته. من جهة أخرى، فإن عمليات المراجعة والفحص المستمرة لخلية المراجعة الداخلية في البنك يساعد على تفادي الأخطاء والقصور في العمليات المحاسبية والخاصة بكل أصناف الحسابات البنكية.

[1]- أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 10.

الفرع الخامس: مراجعة داخلية فعّالة

تضمن المراجعة الداخلية تنفيذ العمليات بشكل سليم يطابق الإجراءات الداخلية للبنك، فهي تعتبر المستوى الأول من المراجعة باعتبارها مندمجة في النظام السائد، حيث يضمن تطبيقها إما الأعوان (مراجعة ذاتية)، أو الإدارة (إجراءات المراجعة الداخلية)، غير أن مهنة البنوك تتحمل مخاطر عديدة لابد من التحكم فيها، عن طريق تحديد العمليات الأكثر عرضة للأخطار كتسيير الحسابات، الضمانات، القروض. وفضلا عن نظام المراقبة الداخلية تحتاج البنوك إلى مستوى ثان من المراقبة يتمثل في المراجعة الداخلية التي تتحقق من سلامة التنفيذ، بمعنى آخر المراجعة هي "مراقبة المراقبة" بحيث تصادق على صحة ومصداقية المعلومات المستخدمة في البنوك، كما تضمن تطبيق القواعد والسياسات العامة للإدارة وأضف إلى ذلك تسعى إلى تحقيق الفعالية التي تعتبر عنصرا مهما جدا في سير البنوك إذ أن مخاطر عدم الفعالية قد تؤدي إلى شلل كلي في النظام.

وبناءا على ما سبق، فالمراجعة الداخلية تساعد البنوك في تحديد مخاطر المحيط والتحكم فيها أكثر، غير أن هذه الأهمية غالبا ما تستغني عنها البنوك الجزائرية التي لطالما اعتبرت المراجعة الداخلية كنفقة إضافية، لكن التجربة العالمية في هذا القطاع بينت أن المراجعة تعتبر استثمارا، فهي نفقة تجنب تحمل تكاليف مستقبلية قد تكون معتبرة.

الفرع السادس: كفاءة نظام المعلومات ومراقبة التسيير

تعرف مراقبة التسيير: بأنها مجموعة من التقنيات والأنظمة هدفها تقدير وتحسين إستمرار النتائج المحققة، الشيء الذي يعطي للمراقبة الداخلية ضمانا مزدوجا، وذلك من خلال:

تقدير النتائج: والذي يسمح للبنك بمعرفة سير أوضاعها عن طريق نظام معلومات خاص بالتسيير، ومن خلال هذا النظام تكتشف المراقبة الداخلية الأخطاء والانحرافات ومصدر الفروق المسجلة بالنسبة للموازنات التقديرية.

تحسين النتائج: فلا بد أن يضمن النظام للبنوك الوسيلة التي تسمح البحث بإستمرار عن تحقيق أكبر فعالية ممكنة لتحسين المر دودية، الكشف السريع لأخطاء التسيير، التكيف مع المحيط وتغيراته[1].

الفرع السابع: مؤهلات وكفاءة الأفراد

رغم وجود الأجهزة الآلية، فإن النشاط المصرفي يستند كثيرا على كفاءة الموظفين والأعوان الذين يستخدمون هذه الأجهزة. أضف إلى ذلك عمليات التسيير اليومي، تقديم الخدمات، الاهتمام بطلبات الزبائن والسوق، خاصة عندما تكثر المنافسة ما بين البنوك، فكلها عوامل تؤثر على فعالية المراقبة الداخلية، فلا داعي لإقامة أنظمة المراقبة إذا كان أفراد البنك غير مؤهلين لاستقبالها وتنفيذها، وكما هو معلوم فإن أفضل مراقبة يحققها البنك هي عند وجود كفاءة لدى

[1]-بلخيضر سميرة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 134- 135.

الأفراد، الصرامة، المصداقية، الوعي والرشاد، وفي الواقع تبقى هذه الخصائص نادرة في الميدان، خاصة عندما يكثر تفويض المسؤوليات بالإضافة إلى أنظمة المعلوماتية التي تستدعي مستوى عال من الكفاءات وغيرها من الأسباب التي تجعل من سياسة التوظيف مقياس هام لمواجهة هذا التحدي.

المطلب الثالث: برنامج المراجعة المحاسبية والمخاطر البنكية

إن البنوك تواجه عدة مخاطر غير أنها تحقق أرباحا أكثر كلما كان الخطر المتخذ أكبر، وإنها تحقق ذلك كلما ارتفعت درجة التحكم في هذا الخطر، بفضل التقدير والتحديد المسبق له، ولقد اتضح أن التحكم فيه يستدعي من البنوك وضع نظام المراقبة الداخلية، بحيث يلائم الأوضاع ويراعي تنفيذ الإجراءات واحترام القوانين المعتمدة.

الفرع الأول: برنامج المراجعة المحاسبية

يتضح في الواقع أن الاعتماد على المعلومات المحاسبية والمالية في البنوك يتوقف على مدى كفاءة أصحاب مهنة المحاسبة والمراجعة على حد سواء، ومن ثم فإن كفاءة نظام المعلومات يعتمد بقدر كبير على كفاءة الوظيفة المحاسبية والمالية في البنوك، وبناءا على ذلك فإن مثل هذه المعلومات تعتبر من أهم مصادر المعلومات على الإطلاق، ومنه فلا بد من ضمان صحتها ومصداقيتها بحيث تعكس صورة حقيقية عن حالة البنك. بدءا بإلمام شامل لأنشطة البنك، التي هي قيد المراجعة. يعتمد المراجع بدرجة كبيرة على نظام المراقبة الداخلية للتأكد بمستوى معقول، من مصداقية أرصدة القوائم المالية وطبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ويعود الاهتمام بتقييم المراقبة الداخلية إلى ارتفاع تكلفة إجراءات الاختبارات الأساسية للمراجعة لكافة العمليات المالية المحققة في البنوك، تجنيد معتبر للوسائل والأفراد، وعليه فتحيد مسبق لمواقع الخطر سيزيد من كفاءة تنفيذ المراجعة[1].

أولا: الإجراءات الأولية للمراجعة

يقوم مراجع الحسابات بدراسة النظام واستكمال المعطيات التي تؤثر على إصدار الحكم بخصوص الحالة المالية للبنك من خلال[2]:

- جمع البيانات والمستندات الخاصة بالمنشأة المالية: القانون الأساسي، الهيكل التنظيمي، دليل حسابات البنك والميزانيات والقوائم المالية لعدة سنوات، قرارات ومحاضر مجلس الإدارة والجمعيات العامة؛
- تقييم نظام المراقبة الداخلية وإبداء الرأي الأولي في مدى سلامته ودرجة التحكم فيه، وكذا مدى كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية ونسبة اعتماد إدارة البنك عليها؛

[1]- أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 11.

[2]- محمود ناجي درويش، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1998، ص: 341.

- دراسة جميع الحوادث المالية التي مرت على البنك (أسبابها، عواقبها)، مع الإشارة إلى التدابير التي اتخذت لتفادي تكرار حدوثها. ولهذا على المراجع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات القوائم المالية للأنشطة البنكية، وتتمثل فيما يلي:
- تعتبر درجة السيولة مرتفعة نسبيا في الميزانيات البنكية؛
- معطيات خارج الميزانية (Hors bilan) ذات أهمية معتبرة؛
- تداول وتعامل بقيم معتبرة يقابلها حجم كبير من العمليات؛
- تخضع البنوك لقواعد وتشريعات مميزة يخص بها القطاع؛
- طبيعة مختلفة للمنتجات، خاصة المتطورة منها.

أضف إلى ذلك، فإن المخاطر البنكية تعتبر حاجزا حقيقيا يمنع السير الحسن والعادي للعمليات، الشيء الذي يدفع المراجع إلى التوجه أكثر لتقييم درجة التحكم والسيطرة عليها وعموما، يمكن توزيع المخاطر على أهم الأنشطة البنكية وحسب درجة خطورتها كالتالي:

الجدول رقم (04): توزيع المخاطر على الأنشطة البنكية

(+) تحمل درجة كبيرة من الخطر (-) تحمل درجة ضعيفة من الخطر

المخاطر / الأنشطة	مخاطر عدم التسديد	مخاطر السوق	مخاطر فقدان السيولة	مخاطر التسجيل المحاسبي	مخاطر سوء التنظيم
جمع الودائع	-	-	+	-	-
منح القروض	+	-	-	+	-
تسيير الخزينة	+	+	+	+	+
الاعتماد المستندي	+	-	-	+	-

المصدر: محمود ناجي درويش، **مرجع سبق ذكره**، ص: 342.

وهكذا، وبعد إلمام شامل لخصوصيات النظام البنكي وكذا المخاطر المحيطة به، يقوم المراجع بالاختبارات والفحوص المناسبة تبعا لبرنامج المراجعة، وبصفة عامة يتأكد المراجع مما يلي[1]:

[1]- محمود ناجي درويش،**مرجع سبق ذكره**، ص: 343.

- بيان ما إذا كانت حسابات البنك تحترم القوانين المعتمدة، وأن الميزانية تعبر بوضوح عن المركز المالي لها في آخر السنة المالية؛
- التحقق من وجود الأصول وصحة الإيرادات والنفقات وكذا الالتزامات؛
- إعداد القوائم المالية التي تخضع للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ووفقا لتعليمات البنك المركزي؛
- تنفيذ سليم لإجراءات الجرد وتقييم الأصول دون إدخال أي تغيرات في طرق التقييم من سنة لأخرى؛
- المخصصات التي كونها البنك كافية لمواجهة أي نقص متوقع في قيمة الأصول، مع وجود تغطية ملائمة للحقوق؛
- فحص العقود والاتفاقيات المبرمة مع البنك، والتأكد من عدم مخالفتها للأحكام والقوانين المالية المتبعة.

ونشير إلى أن المراجع يقوم بتقييم الأصول والالتزامات على أساس: الوجود، الملكية، القيمة، ويتم ذلك عن طريق المراجعة في جميع العمليات والحسابات البنكية.

ثانيا: إجراءات المراجعة لعمليات الصندوق

لاشك أن عمليات الصندوق والخزينة تعتبر أساس كل البنوك، هذا لأن كل الأنشطة البنكية يتم تنفيذها من خلال القبض والدفع لمبالغ نقدية، وتتطلب المراقبة في عمليات الصندوق تقييم صحيح لكل إجراءات المراجعة الداخلية، التي يتضح من خلالها برنامج المراجعة، هذا ويمكن حصر أهم عناصر المراقبة الداخلية الخاصة بعمليات الصندوق، فيما يلي[1]:

1- احتياطات أمنية ملائمة

- حماية القيم: وضع مثلا آلة للتصوير، غلق جيد لأبواب البنك والخزنة...الخ؛
- تخفيض منافذ الاقتراب من القيم: كتخصيص دخول الخزنة لأمين الصندوق وأعوان الأمن فقط؛
- تأمين البنك من كل المخاطر: السطو، الاحتيال...الخ؛
- المحافظة دوما على نسبة ثابتة من الاحتياطات النقدية.

2- فعالية المراقبة الداخلية

- الفصل بين المهام والوظائف غير المتجانسة: المصادقة، التنفيذ، المراقبة؛
- مراقبة أسعار العملات الأجنبية: للتخفيض من فوارق إعادة التقييم وتفادي التلاعب والمناورة بأسعار الصرف؛
- تغطية مخاطر الصرف الخاصة بالشيكات الدولية: فلا بد من إرسالها للقبض مباشرة لمرسلها قبل تسجيل خسارة في تواريخ القيمة Dates de valeur.

[1]-بلخيضر سميرة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 137- 138.

3- مراقبة مستمرة لعمليات الصندوق

- العد اليومي للصندوق والتقارب مع القوائم المالية والمحاسبية؛
- البحث عن مصادر الفوارق في الصندوق Ecart de caisse. وفي هذه الحالة إذا كان الفرق مستمرا فلا بد من المراجعة والفحص من قبل خلية المراجعة الداخلية (الكشف عن الأسباب)، ومن جهة أخرى فإن عدم ظهور فوارق في الصندوق قد يكون مصدره وجود صندوق موازي، يمتص كل المبالغ الناتجة عن الأخطاء والانحرافات الحاصلة في الصندوق، فذلك يعتبر احتيالا وتلاعبا لابد من معاقبة أصحابه.

4- تسجيل محاسبي صحيح ودقيق

- تسجيل يومي للعمليات: لابد من وجود دفاتر تسجيل يومي لكل التحركات المالية الحاصلة في الصندوق، بينما إذا كان البنك مجهزا بنظام معلوماتي فإن العمليات تسجل تدريجيا وبالتوالي، ويكفي نسخ المعطيات على الورق أو قراءتها مباشرة من الشاشة، ويسمح هذا التسجيل بالمطابقة والمراقبة لكل المعطيات اليومية للبنك؛
- صندوق العملات الأجنبية: فهو يحتاج إلى إعادة تقييم شهري على الأقل، كما لابد من تحليل النتائج المحققة من عمليات الصرف وذلك مقارنة بحجم الصفقات والمبادلات، أضف على ذلك تفحص النتائج غير العادية، والتي غالبا ما تكون نتيجة عدم تطبيق الأسعار الحقيقية للصرف (خطأ أو عمدا)، أخطاء أثناء التسجيل المحاسبي، خسارة مصدرها تغيير مفاجئ للأسعار؛
- عمليات خارج الصندوق: ونقصد بها عمليات السحب والدفع للقيم النقدية التي لم تخضع لتسجيل محاسبي، وهو غالبا ما يفسر الفروق الحاصلة بين موجودات الصندوق والأرصدة المحاسبية.

إن عمليات خارج الصندوق قد تكون عادية، خاصة عندما تظهر عمليات جديدة بين فترة الإقفال المحاسبي للصندوق وغلق أبواب البنك، ولأسباب تجارية لا يمكن رفض تنفيذها، غير أن هذه العمليات، قد تكون مصدر سرقة أو إخفاء مبالغ مالية مسحوبة بصفة غير قانونية أو قروض في شكل تسبيقات غير مصرح بها، فكلها تمثل عمليات غير مسجلة محاسبيا. وانطلاقا من ذلك، فإن عمليات خارج الصندوق رغم أنها ملائمة لبعض الحالات لكنها تشكل في حالات أخرى مخاطر معتبرة لابد من مراقبتها عن كثب وكذا التسجيل المحاسبي لعمليات خارج الصندوق في اليوم التالي مباشرة.

والحصيلة التي يصل إليها المراجع، هي تحديد مواطن ضعف نظام المراقبة الداخلية (ازدواجية المهام، تنفيذ بطيء للعمليات، اكتشاف لتسجيل مزور في القوائم المالية...الخ) وكذا توجيه البنك إلى كل الفرص التي يمكن استغلالها للتحسين من المرد ودية والإنتاجية في الأنشطة البنكية، وفي الأخير نشير إلى أن المحاسبة التقليدية على النطاق العالمي وغالبا ما تعتمد على التحليل القانوني للعمليات أو على وسائل لا تسمح دوما بترجمة حقيقية وصارمة للطبيعة الاقتصادية للعديد من العمليات البنكية الحديثة في المحاسبة[1].

[1]-بلخيضر سميرة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 139- 140.

ثالثا: المخاطر البنكية

يعرف الخطر على أنه احتمال وقوع حدث مستقبلي بسبب ما وقع له من خسارة أو ضرر مادي أو معنوي، فهو غالبا ما يقترن بالخطأ أو الصدفة، أما عواقب الخطر قد تكون ضعيفة ومحتملة، وقد تكون معتبرة تؤدي إلى دمار وخراب. ولتفادي هذه العواقب، تلجأ المؤسسات الاقتصادية لغرض المواجهة والتحكم أكثر في المخاطر، إلى ما يسمى بعمليات تغطية المخاطر (ضمانات، تأمينات)، ومن المعلوم أنه لا يمكن محو المخاطر تماما من الوجود المصرفي، غير أن إعداد نظام سليم وتحديد واضح للمخاطر المحيطة بالأنشطة البنكية وكذا تسيير عقلاني لها، فكل ذلك يساهم في التخفيض من حدة العمليات الخطيرة في البنوك، وعليه فلابد من التحكم في نظام المعلومات، بحيث يضمن التنفيذ الصحيح للعمليات ويعطي إمكانية تقدير المخاطر المتخذة فيها. ولاشك أن وضع نظام يحمي البنوك من الانحرافات والأخطاء يستدعي تحمل تكاليف معتبرة، تجنيد وسائل مادية وبشرية متخصصة، بهدف ضمان حماية نسبة من المخاطر.

ونظرا للمحيط البنكي وكذا طبيعة الأنشطة البنكية، فالمهام البنكية تتحمل مخاطر لا تعد ولا تحصى (مخاطر مالية وتنظيمية وتجارية...الخ)، وفيما يلي يمكن أن نشير إلى أهم مخاطر القطاع البنكي:

1- مخاطر القرض "Risque du crédit": لا شك أن منح البنك القروض للأفراد والمؤسسات (المحلية أو الأجنبية) يرتبط دوما بمخاطر متمثلة في عدم استرجاع الأموال المقترضة في الآجال المحددة، نتيجة عجز أو إفلاس الزبون، وتعتبر مخاطر القروض من الأسباب الرئيسية في عجز وفشل البنوك في مهمتها كوسيط مالي، ولهذا فلا بد من البحث عن محددات هذه المخاطر ومحاولة تغطيتها[1].

2- خطر فقدان السيولة "Risque d'illiquidité": باعتبارها وسيط مالي، تجمع البنوك الودائع من الجمهور لتوزيعها في شكل قروض للمؤسسات والأفراد، ويتمثل الخطر في هذه العملية، كون الودائع غالبا ما تكون قصيرة الأجل بينما القروض تكون طويلة الأجل، فالبنوك وهي تقوم بهذا التحويل تتحمل خطرين: مخاطر تذبذبات أسعار الفائدة ومخاطر السيولة وقد يحصل هذا نتيجة فقدان ثقة الزبائن في بنوكهم، الشيء الذي يحرضهم على سحب ودائعهم منها، غير أنه في الحالات العادية تبقى مخاطر السيولة منخفضة نسبيا طالما يحتفظ البنك بسمعته وثقة الزبائن فيه[2].

3- مخاطر تغيرات أسعار الفائدة "Risque sur les taux d'intérêt": إن تغيرات أسعار الفائدة المفاجئة قد تؤدي إلى خسارة مالية معتبرة ناتجة عن عدم استناد الموارد والاستخدامات لنسب فائدة ثابتة. وبما أن البنوك غالبا ما تحصل على ودائع قصيرة الأجل في حين استخدامها يكون لمدة أطول، فإذا ارتفعت مثلا أسعار الفائدة للموارد بحيث تعادل أسعار لفائدة الاستخدامات، ففي هذه الحالة يفقد البنك أرباحه، أما إذا زادت أسعار فائدة للموارد عن أسعار

[1]-بلخيضر سميرة، **نفس المرجع**، ص: 140.

[2]- حسين بالعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك**، مؤسسة الثقافة الجامعية،الإسكندرية، مصر، 2009، ص ص: 90- 91.

الاستخدامات فإن البنك يتحمل خسارة (الفرق بين السعرين)، تلزم معظم البنوك المتقدمة على دراسة وتقدير التغيرات المحتملة في أسعار الفائدة، وتخصيص مؤونات لتغطية الخسائر[1].

4- مخاطر الصرف "Risque de change": إذا كانت البنوك تتعامل بالعملة الصعبة فهي تخضع بالضرورة لمخاطر الصرف، فهو ناتج عن تغيرات وعدم استقرار أسعار الصرف للعملات الأجنبية، وكذا مستوى تنظيم وتسيير الخزينة في البنوك، كل ذلك يؤثر على رفع أو خفض من درجة المخاطر المتخذة في العمليات البنكية.

5- مخاطر السوق "Risque de marché": لقد ارتفعت في الوقت الراهن مخاطر الصرف ومخاطر السيولة وأسعار الفائدة، وغيرها من المخاطر البنكية، نتيجة تطور وزيادة حجم التعاملات في الأسواق التقليدية والجديدة، أضف إلى ذلك التغيرات في أسعار البورصة وانخفاض بعض أشكال المراقبة في الأسواق، فكل ذلك يساهم في رفع من درجة الخطر في العمليات العادية للبنوك[2].

6- مخاطر فقدان الذمة "Risque de patrimoine": يمكن النظر في البنوك كأنها صندوق ضخم يحتوي على: سيولة نقدية (معدنية، ورقية)، ومجموعة من القيم في شكل أوراق (شيكات، سندات) أو في شكل أنظمة آلية للدفع (SWIFT) (البطاقات البنكية)، فمن المعلوم أن البنوك هي موضع سرقة أو سطو أو احتيال، سواء كان ذلك من المحيط الداخلي أو الخارجي للبنك، حيث يبقى الاحتيال على وسائل الدفع الأكثر ضررا وخسارة، ولهذا فلابد أن يحرص البنك على المراقبة الصارمة والتأمين من كل المخاطر المحتملة.

7- المخاطر الإدارية والمحاسبية "Risque administratif et comptable": لاشك أن الحجم الكبير والمتنوع من العمليات المعالجة يوميا في البنوك يؤدي حتما إلى وجود أخطاء، تجاوز، تأخر، انحراف، فكلها وقائع من الصعب تجنبها غير أن تكرار هذه الحالات تقلل من ربحية البنك والأسوأ من ذلك فهي تشوه سمعته وتفقد ثقة العملاء فيه، إلى جانب ذلك فعدم الفعالية في تنفيذ العمليات تعتبر هي الأخرى خطرا معتبرا يزيد من تكلفة الخدمات المقدمة ويخفض من مردودية البنك، فكما هو معلوم، أن عدم الفعالية تؤدي إلى نوعية رديئة من الخدمات، وذلك يمس سمعة وصورة البنك أمام العملاء، لأن الخسائر الناتجة عن المخاطر المقدرة والمحددة مسبقا والتي تخضع لتقييم ومراقبة مستمرة، فهي تعتبر خسائر عادية ترتبط بطبيعة النشاط والمهام الموكلة للبنوك، لكن الخسائر الناتجة عن عدم المبالاة و نقص في التنظيم، فهي خسائر غير مقبولة، وغالبا ما تكون حصيلة خلل أو انعدام مراقبة صارمة أو عدم وعي وإدراك المسؤولين.

---

[1]- سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف،الإسكندرية، مصر، 2005، ص ص: 237- 238.

[2]- طارق الله خان، **إدارة المخاطر**، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2003، ص: 30.

8- مخاطر المعلوماتية "Risque informatique": يعتبر التطور التكنولوجي للمعلوماتية وسيلة حقيقية للإنتاج في البنوك، فقد ساهمت الأنظمة المعلوماتية الفعالة في معالجة الكم الهائل من المعلومات وتوجيه القرار ورفع من مردودية البنوك، كما ساعد التطور التقني إلى التكيف مع التغيرات المعقدة للمحيط.

غير أن تكلفة تجديد التجهيزات والبرامج الآلية الملحقة لنظام المعلوماتية تعتبر مرتفعة، لذلك فإن التحكم في مخاطر هذا النظام لابد من أن يشغل اهتمام جميع البنوك، ولقد تم التلميح سابقا إلى أهم مخاطر المعلوماتية في المؤسسات فككل نظام معلوماتي ليس معصوم من الخطأ، والذي غالبا ما ينتج عن عدم الفهم للنظام أو التنفيذ السيئ أو التأخير وعدم احترام الإجراءات، أضف إلى ذلك، المؤهلات العلمية والعملية التي تلعب دورا هاما في التحكم في التقنيات الآلية، فكلما كانت المخاطر بالغة الأهمية كلما تأثرت نوعية ومردودية الخدمات المقدمة من البنوك[1].

[1]-بلخيضر سميرة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 143- 144.

خلاصة

مما سبق نستطيع أن نعتبر المراجعة الداخلية أداة للإدارة وعينها في قياس فاعلية الوسائل الرقابية المطبقة في المؤسسة،ففي أي مؤسسة منظمة تنظيما جيدا لا بد أن تتوافر لديها طرق ووسائل لغرض التأكد من العمل التنفيذي،أي للتأكد من تحقيق فعالية نظام الرقابة الداخلية وذلك بتطبيقه وتحسينه من اجل ضمان دقة البيانات المقدمة للإدارة ولتحسين طرق تنفيذ مختلف الأنشطة.

وقد تطورت المراجعة الداخلية واختلفت من مؤسسة إلى أخرى حسب مجال وواقع المؤسسة،وادي هذا التطور إلى إضافة بعد جديد وهو الرقابة المصرفية أو المراجعة البنكية في البنوك و مخاطرها، ومع ذلك فان هناك بعض المؤسسات لازلت تركز على المراجعة بمفهومها التقليدي الذي يقتصر على التحقيق التفصيلي للسجلات المحاسبية وحماية الأصول وأنها تعتبر نفقة إضافية.

الفصل الثاني

التأصيل النظري لمعايير المراجعة الدولية

تمهيد

إن المراجعة مهنة تقوم على التخطيط والتنظيم والإشراف على الأعمال، وأصبحت مهمتها تزداد تعقيدا من فترة إلى أخرى لتعقد عالم الأعمال اليوم وتعقد المحاسبات والمشاكل المالية منها القانونية والضريبية المطروحة على وجهة الخصوص. لذا ينبغي على الأقل مراعاة بعض المعايير، أثناء قيامه بمهمته حتى لا يكون مقصرا وكذلك الإشارة إلى مدى الاستمرار بتطبيق المبادئ والقواعد المحاسبية للمعايير المتعارف عليها.

ومن أجل توضيح هذه الأفكار والتعمق فيها تم تقسيم الفصل الثاني تحت عنوان التأصيل النظري لمعايير المراجعة الدولية إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الإطار النظري لمعايير المراجعة الدولية؛

المبحث الثاني: معايير مبادئ ومسؤوليات وتخطيط وظيفة المراجعة المحاسبية؛

المبحث الثالث: اتفاقيات بازل.

المبحث الأول: الإطار النظري لمعايير المراجعة الدولية

أخذت مهنة المراجعة حيزا كبيرا من الاهتمام في وقتنا هذا نظرا لما لها من أدوار على عدة مستويات، وبحكم تشعبها نتيجة لتوسيع النشاط الاقتصادي وتزايد الحاجة إليها، أصدرت مختلف الهيئات الحكومية و المهنية جملة من المفاهيم والأهداف والمعايير بالإضافة إلي اتفاقيات بازل التي تتناول الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر الائتمانية .

المطلب الأول: ماهية معايير المراجعة الدولية وأهميتها

لا يمكننا التطرق إلى معايير المراجعة الدولية دون معرفة جذورها التاريخية، حيث سنحاول عرض تسلسلها التاريخي وأهم الأهداف التي جاءت بها.

الفرع الأول: ماهية معايير المراجعة الدولية

تشكل معايير المراجعة الدولية في مجموعها المقاييس والقواعد التي يمكن بواسطتها تقييم عمليات وخدمات قسم المراجعة الداخلية أينما وجد والغرض منها بيان كيفية الأداء المهني للمراجعة الداخلية كما يجب أن تكون وفق ما تم إقراره من غالبية ممارسي المهنة وروادها وإلماما بماهيتها يجب التطرق إلى كيفية نشأتها، تعريفها وأهدافها.

أولا: النشأة

مهما كان التوافق أو الاختلاف بين المؤرخين حول نشأة وتطور المراجعة الداخلية عبر الزمن، إلا أنه يمكن تحديد أن مفهوم ومنهجية المراجعة الداخلية الحديثة كانت بداياتها سنة 1941 بتأسيس معهد المراجعين الداخليين في فلوريدا، أمريكا The Institute Of Internal (IIA) ومعه وبتطوره بدأت تتضح مفاهيم ومنهجية وآليات المراجعة الداخلية، وأصبح يشعر المراجعون الداخليون بالمستوى المهني اللائق[1].

المعهد هو مؤسسة مهنية دولية، يضم في عام 2006 أكثر من 128.000 عضوا المركز الرئيسي في فلوريدا أمريكا ويحمل شهادة المعهد Certified Internal Aditor.

[1] -لطفي أمين السيد أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص:02.

وفي العام 2006 أكثر من 29.300 مراجع معتمدا قانوني، إن معهد المراجعين الداخليين IIA معترف به عبر العالم أنه هو الرائد والمرشد المهني للمراجعين الداخليين في مجالات التصنيف والتعليم والأبحاث والأدلة التطبيقية للمراجع الداخلي. ويصدر المعهد المعايير الدولية الممارسة المهنية للمراجعة الداخلية[1]:

- صدر المعيار الأول في حزيران (يوليو) 1978؛

- في تموز (يوليو) 1999 توصل مجلس إدارة المعهد لوضع إطار مهني عملي جديد New Professional PRACTICES Frame Work وكجزء من هذا الإطار تم تطوير معايير المراجعة جديدة سارية المفعول، ابتداء من هذا 01 كانون الثاني (يناير) 2002؛

- تم مراجعة المعايير وإدخال تعديلات عليها، وهذه سارية المفعول ابتداء من 01 كانون الثاني (يناير) 2007.

وكان أول إصدار لقواعد السلوك المهني سنة 1968 ويطبق على أعضاء معهد المراجعين الداخليين (IIA)؛

- عند وضع برامج للحصول على شهادة المراجع الداخلي المعتمد Anditor CIA Certified Internal تم وضع قواعد سلوك مهني منفصل؛

- في سنة 1988 تم حذف المفروقات بين نظامي قواعد السلوك المهني المذكورين؛

- في سنة 1999 أصدرت لجنة السلوك الدولية Committe International Ethics IEC مسودة جديدة معدلة؛

- تمت موافقة مجلس إدارة معهد المراجعين الداخليين (IIA) على النسخة النهائية من قواعد السلوك المهني في 17 حزيران (يوليو) 2000.

ثانيا: مفهوم معايير المراجعة الدولية: لقد عرف معهد المراجعين الداخليين (IIA) المعيار بأنه[2]:

" إعلان مهني رسمي يصدر عن هيئة معايير المراجعة الداخلية الذي يحدد متطلبات أداء نطاق عريض من أنشطة المراجعة الداخلية وتقييم أداء المراجع الداخلي "

كما تعرف معايير المراجعة الداخلية بأنها " المقاييس والقواعد التي يتم الاعتماد عليها في تقييم وقياس عمليات قسم المراجعة الداخلية، حيث تمثل المعايير نموذج ممارسة المراجعة الداخلية كما يجب أن تكون وفق لما تم اعتماده من قبل معهد المراجعين الداخليين (IIA) "

---

[1] - لطفي أمين السيد احمد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 02.

[2] - كمال محمد سعيد كامل النونو، **مدى تطبيق التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، غزة،فلسطين، 2009، ص: 50.

لقد أخذ معهد المراجعين الداخليين على عاتقه مهمة تطوير معايير المراجعة الداخلية المتعارف عليها ومتابعة تطويرها وتحديثها وفقا لمتطلبات ما يستجد من أحداث وتطورات مع مرور الزمن.

تعتبر معايير المراجعة الداخلية الصادرة عن معهد المراجعين الداخليين (IIA) الأكثر شيوعا وتطبيقا في العالم حيث تشكل أدلة إرشادية متكاملة تساعد في ضمان تنفيذ أنشطة المراجع الداخلي بشكل فعال.

وقد اصدر المعهد النسخة الأخيرة من المعايير عام 2004 ضمن ما اسماه (The Professional Practice Framework) أو إطار الممارسة المهنية التي تشمل ثلاثة أقسام اختص القسم الأول منها بتعريف المراجعة الداخلية واختص الثاني منها بالإطار الأخلاقي (Cod Of Thics) وأما الثالث فقد اشتمل على المعايير.

قد أوضح معهد المراجعين الداخليين أن هناك مجموعة من التطورات الهامة التي دفعته لوضع معايير المراجعة الداخلية وهي:

– إن مجالس الإدارات أصبحت مسؤولة عن مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية بمنشأتهم وعن كفاءة الأداء بها؛

- أن السلطات الإدارية بدأت تتقبل المراجعة الداخلية كوسيلة توفر لها التحليل والتقييم الموضوعي والتوصيات والاستشارات والمعلومات عن نظم الرقابة والأداء, وأن هذا التقبل اخذ في الازدياد؛

- أن المراجعين الخارجين قد اخذوا يستخدمون المراجعة الداخلية كأداة مكملة لعملهم عندما يتبين لهم حياد المراجع الداخلي وكفاءة أدائه لعمله.

وبناء على ما سبق يمكننا أن نحدد الإطار العام لمفهوم معايير المراجعة الداخلية على أساس ما يلي:

هي نموذج أو مثال يوضح القواعد العامة لأداء عملية المراجعة موضوع بواسطة المنظمات المهنية كأساس لما يجب إتباعه وكمقياس مرشد بمدى كفاءة وفعالية الأداء، تحتوي المعايير الدولية للمراجعة على مجموعة من المبادئ والإجراءات الجوهرية والإرشادات والإيضاحات المتعلقة بمراجعة القوائم المالية[1].

ثالثا: أهداف معايير المراجعة الدولية

تسعى المعايير الدولية للمراجعة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- بيان المبادئ الأساسية التي تحدد الكيفية التي يجب أن تكون عليها المراجعة الداخلية؛

- وضع إطار عام لأداء المراجع الداخلي وتعزيز القيمة المضافة التي تحققها أنشطة المراجعة الداخلية إلى أوسع مدى ممكن؛

[1] - كمال محمد سعيد كامل النونو، **مرجع سبق ذكره**، ص:51.

- وضع أساس لقياس أداء المراجعين الداخليين؛

- التأسيس لعمليات معالجات تنظيمية متطورة وتشجع إدخال تحسينات عليها؛

– معالجة احتمال حدوث مشاكل عند إعداد ومراجعة القوائم المالية الموحدة لشركات المتعددة الجنسيات؛

– جعل القوائم المالية الصادرة عن الشركات الدولية ذات موثوقية وصالحة للمقارنة والتحليل المالي؛

– سهولة إجراء المقارنات في القوائم المالية في أكثر من دولة وزيادة مجال اتخاذ القرارات الاستثمارية [1].

الفرع الثاني: أهمية معايير المراجعة الدولية

لمعايير المراجعة الدولية فوائد عديدة على شرط أن تكون هذه المعايير مناسبة ومقبولة ومتعارف عليها، وأن تكون موثقة بشكل تحريري ومبلغة لكل أعضاء المهنة لإزالة أي غموض من أذهانهم، ويلزم إعادة النظر فيها من حين لأخر حتى تحقق الفوائد المرجوة منها، وإخضاعها للتحسين والتطوير لغرض مسايرتها للظروف المستجدة من جهة ومعالجتها لأوجه القصور والثغرات التي تظهر خلال تطبيقها من جهة أخرى. ويمكن أن نرد سبب هذه الأهمية إلى الاعتبارات التالية [2]:

- تعتبر بمثابة المكمل للمعايير الوطنية؛
- تشجع التعاون بين مكاتب المراجعة المحلية والدولية؛
- إن تغيرات مثل العولمة، تحرير التجارة الدولية، وتكنولوجيا المعلومات ستفرض الحاجة لتوحيد معايير المراجعة، وستكون معايير المراجعة الدولية هي الأساس في هذا التوحيد؛
- إن معايير المراجعة الدولية أكثر تجانسا بين الدول بالمقارنة بغيرها من المعايير الوطنية لدول كثيرة؛
- إن انتشار الشركات متعددة الجنسيات يوجب الاعتماد على معايير المراجعة الدولية في مراجعة حساباتها؛
- تعتبر معايير المراجعة ضرورية بالنسبة للمراجعين الداخليين كونها تضع المبادئ الأساسية والتي ينتظر منهم أن يلتزموا بها عند ممارستهم لمهامهم بحيث يحققون الهدف من وجودهم؛
- تعتبر معايير المراجعة ضرورية بالنسبة للإدارة، إذ أن وجود معايير مهنية يلتزم بها المراجعين الداخليين سيمكن الإدارة من الاعتماد على التقارير المقدمة لها من قبلهم عند أدائهم لوظائفهم في المؤسسة؛
- تعتبر وجود معايير المراجعة التي يلتزم بها المراجعين الداخليين ضرورية بالنسبة للمراجع الخارجي، لأنها تطمئنه على متانة وكفاءة عمل المراجعين الداخليين؛
- يتم الاسترشاد بالمعايير عند إعداد المواد التدريبية للمهنيين الجدد.

1- كمال محمد سعيد كامل النونو، **مرجع سبق ذكره**، ص: 52.

2 - الصحن محمد الفتاح، **أصول المراجعة الداخلية و الخارجية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1989، ص: 27.

المطلب الثاني: أسباب الطلب على المراجعة الدولية والهيئات المكلفة بإعدادها

عرفت معايير المراجعة الدولية انتشارا واسعا خلال السنوات الأخيرة خاصة مع تبني معايير المحاسبية الدولية في اغلب الدول السعي إلي التوحيد المحاسبي الشيء الذي اثر على مهنة المراجعة والتي سعت إلى مواكبة تدويل المحاسبة وذلك من خلال إصدار معايير المراجعة الدولية وعليه يمكن تلخيص الأسباب الرئيسية في زيادة الطلب على هذه الأخيرة كما يلي:

الفرع الأول: أسباب الطلب على المراجعة الدولية

هناك أربعة أسباب على الأقل وراء دراسة المحاسبة والمراجعة في إطار دولي وهي[1]:

أولا: الأسباب التاريخية

هناك عدد من البلدان قدمت مساهمات لتطوير المحاسبة والمراجعة, ففي القرنين الرابع والخامس عشر كانت مدن إيطاليا هي الرائدة في التجارة وكذالك في المحاسبة، حيث انتشرت الطرق الإيطالية لمسك الدفاتر عن طريق مدخل القيد المزدوج Double Entry أولا في باقي أوربا وبعد ذلك حول العالم، ولعل إحدى النتائج المستمرة لتلك السيطرة تتمثل في عدد الكلمات المحاسبية والمالية باللغة الانجليزية التي هي من أصل إيطالي، وكأمثلة على ذلك: بنك Bank، ورأس المال Capital، والنقدية Cash، والمدين débit، والدائن Crédit، وقيد اليومية Journal.

وفي القرن التاسع عشر، أخذت بريطانيا القيادة في إدارة الأمور المحاسبة والتحقت الولايات المتحدة الأمريكية وكنتيجة لذلك أصبحت الانجليزية لغة مقررة كلغة للمحاسبة حول العالم.

ويتم استيراد وتصدير الأساليب والمفاهيم المحاسبية عبر دول العالم، فبريطانيا على سبيل المثال صدرت مفهوم الصورة الصادقة والعادلة إلى دول الكومنولث البريطاني ثم إلى باقي أعضاء حكومات الاتحاد الأوربي، كما يمكن القول أيضا بأن مفاهيم وتطبيقات المحاسبة الإدارية من خلال العالم الصناعي ترجع دون شك إلى المبادرات الأمريكية.

ثانيا: الشركات متعددة الجنسيات

هي تلك الشركات التي تنتج السلع أو الخدمات في دولتين أو أكثر. ويمكن أن تؤدي إلى الزيادات الكبيرة في التجارة العالمية منذ الحرب العالمية الثانية إلى تطوير هذا النوع من الشركات.

[1] - أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص ص: 108-115.

فظهور الشركات الدولية متعددة الجنسيات وتزايد دورها في العلاقات الدولية، أوجد مشكلة مزدوجة أمام مهنة المحاسبة والمراجعة، فتزايدت أهمية المعلومات المالية التي يتم مراجعتها بالنسبة لمستخدمي القوائم المالية، ومن ناحية أخرى زادت المشاكل المرتبطة بإعداد هذه القوائم.

كما أن هناك مجالات أخرى تأثرت بفعل ظهور هذه الشركات، وعلى سبيل المثال فان ترجمة العملات الأجنبية عند القوائم المالية الموحدة تعتبر مجالا فريدا، وخاصا للشركات المتعدد الجنسيات، فتلك الشركات تنتج قوائم مالية طبقا لقوانين وتطبيقات بلادها الأم، وبالتالي فإن المستثمرين والمقرضين بها يحتاجون لأن يصبحوا خبراء في معظم نظم التقارير المالية لأكثر من بلد واحد. [1]

ثالثا: القابلية للمقارنة

ربما تعتبر المقارنة أكثر أسباب الدراسة الدولية للمحاسبة والمراجعة أهمية، حيث يمكن للبلد أن يحبس نظم المحاسبة الخاصة به عن طريق ملاحظة كيفية استجابة البلاد الأخرى وقيامها برد الفعل الملائم تجاه المشاكل، ومن الممكن أيضا أن يتم الاقتناع بها، حيث تختلف الطرق المحاسبية ويتم تبريرها عن طريق البيئة الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، وأنها ليست مجرد أحداث من التاريخ، لأنها قد لا تعترض سبيل عملية التوفيق فكثير من الاختلافات الأساسية من المحتمل أن تكون صعبة لأن يتم التعامل معها.

رابعا: أسباب التناسق (التوافق)

تزايدت أهمية التناسق في السنوات الأخيرة، ويمكن تعريف التناسق بأنه عملية زيادة توافق التطبيقات المحاسبة عن طريق وضع حدود لدرجات اختلافها، وتجدر الإشارة إلى أن المشاكل الرئيسية لتلك التطبيقات والممارسات المحاسبة تتمثل في المحاسبة عن التوحيد، وترجمة العملة الأجنبية، ومحاسبة التضخم في البلدان المختلفة حيث تختلف معالجتها بدرجات متباينة. [2]

الفرع الثاني: الهيئات المكلفة بإصدار معايير المراجعة الدولية

إن وضع معايير المراجعة الدولية التي أصدرها المجلس الدولي للمعايير في إطار عملية صحيحة شاملة شفافة تسلم بها وتقبل بها جميع الجهات ذات المصلحة، فهي عامل حاسم لقبولها على الصعيد العالمي، وتتمثل المنظمات التي استهدفت وضع المعايير الدولية للمراجعة وتهيئة المناخ اللازم في تطبيقها وهي:

[1] -- أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 161.

[2] - محمد أمين مازون، **التدقيق المحاسبي من منظور المعاصر الدولية ومدى إمكانية تطبيقها في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية فرع محاسبة وتدقيق، الجزائر3، 2010-2011، ص: 49

أولا: الإتحاد الدولي للمحاسبين IFAC

هو منظمة عالمية للمحاسبة تأسس عام 1977، تخدم المصلحة العامة بتعزيز مهنة المحاسبة في العالم والمساهمة في تطوير اقتصاد دولي قوي من خلال إنشاء معايير عالية المستوى والتشجيع على اعتمادها.

يضم في عضويته157 عضوا ومنظمة من 123 بلدا وولاية قضائية، يمثلون أكثر من 2,5 مليون محاسب. ويضع اتحاد المحاسبين الدوليين معايير تتعلق بمجالات مراجعة الحسابات والضمان، والتعليم، والسلوك وآداب المهنة المحاسبية في القطاع العام، لاتخاذ أيضا توجيهات لتشجيع المحاسبين المحترفين في المؤسسات لتحسين الأداء.

ويضم الاتحاد في عضويته بعض الدول العربية مثل: البحرين، مصر، العراق، لبنان، المغرب، السعودية وتونس. وينفذ برنامج عمل الاتحاد من قبل اللجان التالية[1]:

لجنة التعليم: وتضم معايير التعليم والتدريب التأهيلي اللازم لمزاولة المراجعة (المحاسبة القانونية)، بالإضافة إلى التعليم المهني المستمر لأعضاء المهنة على أن تخضع البيانات لموافقة المجلس؛

لجنة السلوك المهني: وتضع معايير آداب السلوك المهني وتعزيز قيمتها وقبولها من قبل مؤسسات الأعضاء بموافقة مجلس الاتحاد؛

لجنة المحاسبة المالية والإدارية: وتعمل على تطوير المحاسبة المالية والإدارية عبر إيجاد البيئة التي تزيد مستوى كفاءة المحاسبين الإداريين في المجتمع بصورة عامة، وعليها أن تصدر البيانات اللازمة مباشرة نيابة عن مجلس الاتحاد؛

لجنة القطاع العام: وتضع المعايير والبرامج الهادفة لتحسين الإدارة المالية للقطاع العام قدرته المحاسبية بما في ذلك:

- وضع معايير المحاسبة والمراجعة وتعزيز قبولها الطوعي؛
- وضع البرامج لتشجيع البحث والتعليم؛
- تشجيع وتسهيل تبادل المعلومات بين مؤسسات الأعضاء والجهات الأخرى المهتمة.

ثانيا: لجنة المراجعة الدولية IAPC

انبثقت هذه اللجنة من الاتحاد الدولي للمحاسبين وأعطيت لهذه اللجنة صلاحيات لإصدار مسودات معايير المراجعة والخدمات التابعة بالنيابة عن مجلس الاتحاد IFAC على أن تسعى لتحقيق القبول الطوعي لتلك المعايير أو البيانات وتعزيزها.

[1] - حسين قاضي، **المحاسبة الدولية ومعاييرها**، دار الثقافة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008 ، ص: 110.

ويتم تعيين أعضاء لجنة IAPC من قبل مؤسسات أعضاء يمثلون دولا يختارها مجلس الاتحاد، وقد تضم اللجان الفرعية التي تشكلها لجنة ممارسة المراجعة الدولية ممثلين من غير الدول الممثلة في اللجنة وذلك للحصول على اكبر عدد ممكن من وجهات النظر المختلفة، ويتمتع كل بلد ممثل في هذه اللجنة بصوت واحد فقط.

ويتكون المجلس من رئيس متفرغ و 17 عضوا متطوعا من مختلف أنحاء العالم، وهي تشكيلة متوازية بتساوي بين الممارسين وغير الممارسين، والغرض من هذه العضوية في المجلس هو ضمان جلب طائفة من أصحاب التجارب من مختلف البيئات ليدلوا بدلوهم في مداولات المجلس، ولمساعدة المجلس في تحديد أفضل النهج المتبعة في تحديد المعايير ويجتمع المجلس الدولي لمعايير مراجعة الحسابات والضمان أربع مرات في السنة [1]

المطلب الثالث: كيفية إصدار المعايير الدولية

بسبب التغيرات العالمية وحدة المنافسة والرغبة في توحيد الممارسات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة، نشأت الحاجة إلى وضع معايير دولية للمراجعة، تصدر بواسطة لجنة ممارسات المراجعة الدولية IAPC المنبثقة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين.

الفرع الأول: كيفية إصدار المعايير الدولية

يتم إصدار المعايير الدولية من طرف الاتحاد الدولي IFAC معتمدة على لجنة المراجعة الدولية كما يلي:

أولا: لجنة المراجعة الدولية

- أعطيت لجنة المراجعة الدولية صلاحية ومسؤولية محددة وهي إصدار مسودات وأدلة المراجعة الدولية بالنيابة عن مجلس الاتحاد؛
- يتم اختيار أعضاء اللجنة لمدة خمس سنوات من ممثلين تعينهم منظمات الدول الأعضاء التي يختارها مجلس الاتحاد لعضوية اللجنة وعلى الممثل الذي تعينه المنظمة أو المنظمات الأعضاء أن يكون عضوا فيها؛
- ضمت اللجنة الأولى في عضويتها ممثلين من استراليا، كندا، فرنسا، جمهورية ألمانيا، الاتحادية، الهند، اليابان المكسيك، هولندا، الفلبين، المملكة المتحدة، ايرلندا والولايات المتحدة الأمريكية[2]؛
- يفترض كلما أمكن ذلك أن نضم اللجان الفرعية المنبثقة عن اللجنة ممثلين عن الدول غير الأعضاء حتى يتم الحصول على اكبر قدر ممكن لوجهات النظر المختلفة.

قبل الخوض في معايير المراجعة الدولية لا بد من التفريق بين كل من التوحيد على مستوى المعايير والتناسق ويكمن الفرق الأساسي بينهما في أن التوحيد يعني أن تكون هناك معايير موحدة حول العالم، بينما التناسق يعني أن تسن كل دولة معاييرها بما يتلاءم مع بيئتها المحلية على أن تكون تحت سقف المعايير الدولية كحد أدنى.

[1] – حسين قاضي، **مرجع سبق ذكره**، ص:111.

[2] - حاتم محمد الشيشني، **أساسيات المراجعة، مدخل معاصر**، المكتبة العصرية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 71.

فمعايير المراجعة الدولية هي قرائن توضح العرف المهني الدولي المتفق عليه والتي يمكن اللجوء إليها عند قصور المعايير المحلية.

ثانيا: كيف ولماذا تصدر معايير المراجعة الدولية؟

يراعي عند صدور معايير المراجعة الدولية ما يلي [1]:

- انه طالما أن معايير المراجعة الوطنية تختلف بدرجة أو بأخرى أو من دولة إلى أخرى، فإنه من المهم صدور معايير المراجعة الدولية ومراعاة مثل هذه الاختلافات ومحاولة الوصول إلى معايير دولية يراد لها أن تحظى بالقبول العام دوليا، وهذا ما تفعله لجنة ممارسة المراجعة الدولية المنبثقة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين؛

- إن اللجنة عندما تضع معايير المراجعة الدولية فإنها تستهدف تطبيقها على مراجعة القوائم المالية، إلا انه لا يمنع ملائمة هذه المعايير إذا لزم الأمر بحيث تطبق على خدمات مهنية ومعلومات أخرى كما هو الحال بشأن:

- فحص القوائم المالية ربع السنوية؛
- تجميع القوائم المالية.

- إن معايير المراجعة الدولية تشمل المبادئ والإجراءات الأساسية وكذا الإرشادات الخاصة بها،

- يمكن لمراجع الحسابات في مجالات وظروف معينة أن يقرر الخروج من معايير المراجعة الدولية طالما كان ذلك لأغراض الحرص على تحقيق كفاءة وأهداف المراجعة، ولكن عليه أن يقدم التبريرات الكافية لمثل هذا الخروج؛

- تصدر لجنة ممارسة المراجعة الدولية مجموعة من الإصدارات بهدف توفير المساعدة العملية لمراجع الحسابات في تطبيق معايير المراجعة من ناحية ولتطوير الممارسة المهنية من ناحية أخرى،

عادة تتبع لجنة ممارسة المراجعة الدولية الخطوات التالية عند إصدار معيار دولي للمراجعة:

- تكوين لجنة فرعية لاختيار الموضوعات التي تحتاج عمل دراسات منفصلة ومتعمقة حولها؛
- تقوم اللجنة الفرعية بإجراء الدراسة المتعمقة على الموضوع المختار؛
- تقوم اللجنة الفرعية بإعداد مسودة المعيار المقترح؛
- تقوم اللجنة الفرعية بتوثيق الدراسة المرفقة بالمعيار المقترح؛
- إذا أقرت ممارسة المراجعة الدولية مسودة المعيار المقترح, يتم توزيعه على لجان الاتحاد الدولي للمحاسبين وكذا المنظمات الدولية ذات الصلة، لإبداء الرأي والتعليق على المسودة؛

[1] - محمد سمير الصبان، **المراجعة الخارجية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص ص : 156- 158.

- تتسلم لجنة ممارسة المراجعة الدولية تعليقات وأراء هذه الأطراف على مسودة المعيار المقترح ثم تقوم بتنقيح صياغة المعيار؛

- بعد ذلك يتم إصدار المعيار في صورته النهائية وينشر باللغة الانجليزية[1]

يمكن توضيح الخطوات المنتهجة لإصدار المعايير في الشكل الآتي:

الشكل رقم (05): الخطوات المتبعة من لجنة ممارسة المراجعة الدولية عند إصدار المعايير الدولية

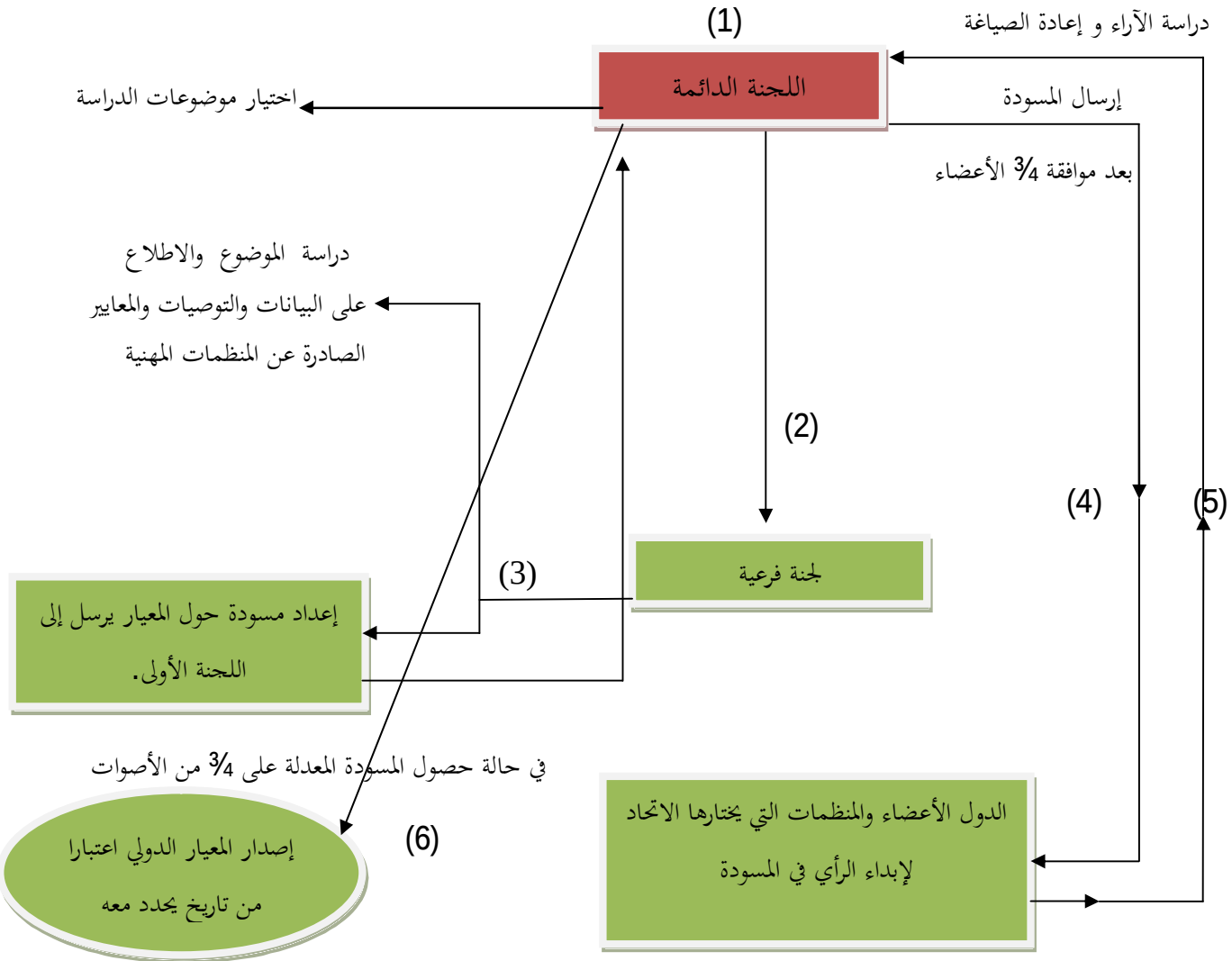

المصدر: محمود السيد الناغي، **دراسات في المعايير الدولية للمراجعة، تحليل وإطار للتطبيق**، مكتبة الجلاء للنشر، الطبعة الثانية، مصر، 1992، ص: 136.

[1] - عبد الوهاب نصر علي، **خدمات مراقب الحسابات لسوق المال**، الدار الجامعية، الجزء الأول، الإسكندرية، مصر، 2001، ص: 156.

تجدر الإشارة إلى أن معايير المراجعة الدولية الصادرة عن الاتحاد الدولي لا تعطي الأولوية في التطبيق عندما تتعارض مع الأنظمة المحلية الخاصة بمراجعة المعلومات المالية في أي بلد، ويتم الالتزام التلقائي بهذه المعايير في الحالات التي تتفق فيها هذه الأنظمة مع المعايير الدولية.

المبحث الثاني: معايير مبادئ ومسؤوليات وتخطيط وظيفة المراجعة المحاسبية

تضمنت معايير المراجعة الدولية معايير تخص المبادئ ممثلة في المعايير من 200 إلى 230، ومعايير تخص المسؤوليات من 240 إلى 260، ومعايير متعلقة بالتخطيط والرقابة الداخلية من 300 إلى 402.

سنفصل في هذه المعايير وفق ثلاث مطالب كما يلي:

المطلب الأول: معايير المبادئ العامة للمراجعة المحاسبية

يمكن توضيح المعايير الدولية للمراجعة والتي تخص المبادئ العامة للمراجع المحاسبي فيما يلي:

الفرع الأول: ISA 200 أهداف مراجعة الحسابات ومبادئها العامة

ينص هذا المعيار على أن الهدف من مراجعة البيانات المحاسبية هو لأجل أن يتمكن المراجع من إعطاء الرأي فيما إذا كانت القوائم المالية محضرة من جميع الجوانب المادية وحسب إطار معروف، وأن المراجعة يتم حسب العينات لأجل الحصول على تأكيد معقول من أن القوائم المالية خالية من أية انحرافات مادية.

بالرغم من أن رأي المراجع يشجع على صدق القوائم المالية، إلا أن القارئ لا يستطيع أن يفترض الرأي بمثابة تأكيد بشأن استمرارية المؤسسة وكذا قيمتها المستقبلية، كما أنه لا يثبت كفاءة أو فعالية الإدارة في شؤون المؤسسة.

فيما يخص المبادئ الأخلاقية التي تحكم المسؤوليات المهنية للمراجع فتتمثل فيما يلي[1]:

- الاستقلالية، الأمانة (النزاهة)، الموضوعية، الكفاءة والعناية المهنية، السرية السلوك المهني، المعايير التقنية (الفنية).

بالإضافة إلى مراعاة أن يقوم المراجع بتخطيط وتنفيذ المراجعة بنظرة الحذر المهني، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف التي ربما تؤدي إلى الأخطار المادية في القوائم المالية.

كما ورد في نفس المعيار أن عملية المراجعة تهدف إلى توفير تأكيدات معقولة بأن القوائم المالية ككل خالية من أي أخطاء ذات أهمية، ويستنتج المراجع ذلك من أدلة الإثبات الكافية والملائمة التي يحصل عليها خلال أعمال المراجعة.

فيما يخص المسؤولية عن القوائم المالية، فمسؤولية المراجعة هي تكوين وإبداء الرأي حولها، بينما مسؤولية إعدادها وعرضها تقع على عاتق إدارة المؤسسة، كما أن مراجعة القوائم المالية لا يعفى الإدارة من مسؤوليتها هذه.

الفرع الثاني: ISA 210 شروط الارتباطات بمهمة المراجعة

يجب على المراجع والعميل الاتفاق على طبيعة أعمال المراجعة والمسؤوليات والأتعاب وغيرها، وهذا ما يطلق عليه بنود التعاقد أو التكليف، ويجب تثبيت هذه البنود المتفق عليها في كتاب التعاقد بالمراجعة أو بأي شكل آخر من أشكال

[1] - محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 162.

العقد، ومن المفيد ولمصلحة كل من المراجع وكذلك العميل أن يرسل الأول كتاب التعاقد إلى العميل قبل البدء بمهمة المراجعة لتجنب أي سوء فهم للمهمة.

يتم في بعض الدول وضع أهداف ونطاق أعمال المراجعة ومسؤوليات المراجع بموجب نصوص قانونية أو تنظيمية، فحتى في هذه الحالة هو مطالب بكتاب التعاقد بغرض توضيحي.

تختلف المحتويات الأساسية لرسالة المهمة من عميل إلى آخر، إلى أنه عموما يتضمن ما يلي[1]:

- الهدف من مراجعة القوائم المالية ؛
- مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية ؛
- نطاق المراجعة؛
- شكل أي تقارير أو أية اتصالات عن الجهات الرسمية والتي يتقيد المراجع بها ؛
- الحقيقة بشأن طبيعة الاختبارات والحدود الجوهرية للمراجعة وأنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية، حيث يوجد مخاطر لا يمكن تجنبها وحتى بعض الأخطاء المادية في القوائم تبقى غير مكتشفة؛

في حالة إعادة التكليف بالمراجعة، على المراجع الأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت الظروف تستدعي إعادة النظر ببنود التعاقد المعمول بها بموجب كتاب التعاقد، وقد يقرر المراجع عدم إرسال كتاب تعاقد جديد لكل فترة مراجعة ما لم تتوافر عوامل معينة من بينها:

- أي مؤشر يدل على أن العميل أساء فهم هدف ونطاق المراجعة؛
- أي تعديل في البنود الخاصة بالتعاقد؛
- تغيرات مستجدة حدثت مؤخرا في الإدارة العليا، مجلس الإدارة أو المالكين؛
- تغيرات هامة أو جذرية في طبيعة أو حجم أعمال المؤسسة؛
- متطلبات قانونية.

[1] - احمد حلمي جمعة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 133.

الفرع الثالث: ISA 220 الرقابة على جودة أعمال المراجعة

تضمن هذا المعيار أنه يجب على المؤسسة مراجعة تنفيذ سياسات وإجراءات رقابة الجودة التي صممت للتأكد بأن كافة المراجعات قد تمت وفقا لمعايير المراجعة الدولية أو الممارسات الوطنية المناسبة، بحيث يتم وضعها على مستويين هما[1]:

- مستوى مكتب المراجعة؛
- مستوى كل عملية مراجعة على حدا؛

هذا ويمكن توضيح سياسات وأهداف الرقابة على جودة أعمال المراجعة في الجدول التالي:

جدول رقم (05): أهداف الرقابة على جودة أعمال المراجعة

العنصر (السياسة)	الهدف
المتطلبات المهنية	يجب على موظفي المؤسسة مراجعة الالتزام بمبادئ الاستقلال و الأمانة والموضوعية والسرية والسلوك المهني.
المهارات والكفاءة	على المؤسسة أن تكون مزودة بأفراد من الذين حصلوا وحافظوا على المعايير الفنية والكفاءة المهنية المطلوبة للقيام بإنجاز مهامهم بعناية.
توزيع المهام	يجب أن تعهد أعمال المراجعة إلى أفراد يمتلكون درجات من التدريب المهني والكفاءة المهنية المطلوبة في مثل هذه الحالة.
التفويض	ينبغي أن يكون هناك توجيه وإشراف ومتابعة للأعمال على المستويات كافة، وذلك لتوفير قناعة معقولة بأن العمل المنجز يفي بمعايير الجودة المناسبة.
التشاور	يجب التشاور داخل وخارج المؤسسة عند الضرورة مع ذوي الخبرة المناسبة.
القبول والمحافظة على العملاء	يجب على المؤسسة إجراء تقويم للعملاء المحتملين ومتابعة علاقتها مع العملاء الحاليين بصفة مستمرة، كما يجب على المؤسسة عند اتخاذ قرار بقبول أو استبقاء العميل أن تأخذ بعين الاعتبار استقلالية المؤسسة وقابليتها لخدمة العميل بشكل ملائم و الأمانة التي تتمتع بها إدارة العميل.
المراقبة	يجب على المؤسسة أن تراقب باستمرار ملائمة وفعالية تطبيق سياسات وإجراءات رقابة الجودة.

المصدر: حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة، مرجع سبق ذكره**، ص ص:71- 73.

[1] - احمد حلمي جمعة، **المدخل إلى التدقيق الحديث**، دار الصفاء للنشر، عمان،الأردن، الطبعة الثانية، 2005 ، ص ص27- 28.

الفرع الرابع: ISA 230 التوثيق (إعداد أوراق عمل المراجعة)

تتمثل أوراق المراجعة في الأوراق المعدة من قبل المراجع أو التي تم الحصول عليها والاحتفاظ بها لعلاقتها بعملية المراجعة، وتكون أوراق العمل على شكل معلومات مخزنة في الأوراق أو الأفلام أو الوسائل الإلكترونية أو أية وسائل أخر.

تكمن أهمية أوراق العمل في كونها[1]:

- تساعد في التخطيط، الإشراف ومراجعة أعمال تنفيذ عملية المراجعة؛
- تمثل أدلة المراجعة الناتجة عن أعمال المراجعة المنجزة والتي تدعم رأي المراجع.

فيما يخص شكل ومضمون أوراق العمل، فقد وضع المعيار الدولي مجموعة من الضوابط أهمها:

- على المراجع أن يسجل على أوراق العمل معلومات تتعلق بتخطيط عملية المراجعة، طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءاتها المنجزة، نتائج عمليات المراجعة، والاستنتاجات المستخلصة من أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها؛
- يجب أن تكون أوراق العمل متكاملة أو مفصلة بالدرجة الكافية لتعطي صورة شاملة عن عملية المراجعة، ويتم تحديد مدى ودرجة التوثيق اللازمة على ضوء الحكم المهني، حيث ليس ضروريا أو عمليا أن يدون المراجع في أوراق عمله كافة الملاحظات والاعتبارات والنتائج التي يتوصل إليها؛

على أي حال، فقد حدد المعيار الدولي بعض النقاط التي تعلق بتنظيم ومحتوى أوراق العمل، نذكر منها:

- يجب أن تحتوي أوراق العمل معلومات تتعلق بالهيكل القانوني والتنظيمي للمؤسسة؛
- يجب أن تحتوي ملخصات أو نسخا من المستندات القانونية والاتفاقات والمحاضر الهامة؛
- معلومات تتعلق بالبيئة الصناعية والاقتصادية وكذلك البيئة التشريعية التي تعمل ضمنها المؤسسة ؛
- القرائن التي تثبت تقييم، فحص نظام الرقابة الداخلية والخطر المتأصل وتقييم خطر المراجعة ؛
- القرائن التي تثبت اعتماد المراجع على المراجعة الداخلية والنتائج التي يتوصل إليها؛
- تحليلات العمليات والأرصدة ؛
- تحليلات النسب والاتجاهات المهمة ؛
- سجل لطبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة المنجزة ونتائج هذه الإجراءات؛
- قرائن تثبت أن العمل المنجز من قبل المساعدين قد تم الإشراف عليه ومتابعته؛

---

[1] - حسين دحدوح ، حسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة الإطار النظري والإجراءات العلمية**، الجزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 155.

- إشارة إلى من قام بتنفيذ إجراءات المراجعة، وإلى الوقت الذي نفذت به؛
- تفاصيل الإجراءات المطبقة على الفروع أو المؤسسات التابعة التي تراجع قوائمها المالية من قبل مراجعين آخرين؛
- نسخ من الاتصالات التي تتم مع المراجعين والخبراء وأطراف ثالثة؛
- نسخ من الرسائل أو المذكرات الخاصة بأمور المراجعة المرسلة للعميل أو المناقشة معه، بما في ذلك شروط الارتباط ونقاط الضعف الهامة نسبيا في الرقابة الداخلية؛
- رسائل الإقرارات المستعملة من العميل؛
- النتائج التي توصل إليها المراجع والمتعلقة بالجوانب الهامة لعملية المراجعة، ومن ضمنها كيفية حل ومعالجة الأمور الاستثنائية و غير العادية إن وجدت، والتي تم اكتشافها أثناء تنفيذ عملية المراجعة؛
- نسخ عن القوائم المالية وميزان المراجعة الشامل وتقرير المراجع.

على المدقق أن يتبنى إجراءات ملائمة للمحافظة على السرية والحفظ الأمين لأوراق العمل، وكذلك الإبقاء عليها لفترة كافية لمواجهة الاحتياطات المهنية ووفق المتطلبات القانونية والمهنية المتعلقة بإبقاء السجلات.

المطلب الثاني: معايير المسؤوليات

مثلما له حقوق خلال أدائه لمهام المراجعة، فإن للمراجع مسؤوليات عليه أخذها بعين الاعتبار تحددها المعايير الدولية الثلاث التالية:

الفرع الأول: ISA 240 الغش والخطأ

يحدث الغش في الكثير من الحقول، وتتبدل أساليبه المتبعة باستمرار لدرجة أن هذه التطور أصبح يتماشى مع التقدم في شتى الميادين وحقول المعرفة، وقد زاد الاهتمام بموضوع الغش في السجلات المحاسبية والقوائم المالية بعد ازدياد عدد القضايا المرفوعة ضد مراجعي الحسابات الذين لم يستطيعوا اكتشاف الغش في الشركات التي قاموا بمراجعتها، مما أدى إلى إفلاس عدد كبير من الشركات أو تكبدها لخسائر فادحة بسبب أعمال الغش أو الأخطاء غير المقصودة، ولما كان من المستحيل أن تعبر القوائم المالية عن حقيقة الوضع المالي لتلك الشركات في حال احتوائها على اختلاسات وأخطاء جوهرية فإن الضرورة تحتم وجود معيار يساعد المراجع على تخطيط و تنفيذ عملية المراجعة ولذلك جاء معيار المراجعة الدولي رقم 240 ليعالج مسؤولية المراجع عن كشف الغش و الخطأ[1].

اهتم المعيار بالتفرقة بين مصطلح الغش ومصطلح الخطأ، حيث أوضح أن الغش يمثل الأخطاء المعتمدة أو المقصودة بواسطة واحد أو أكثر من العاملين في المؤسسة أو الغير، كتسجيل عمليات وهمية، تلاعب أو تعديل أو تزوير في

[1] - محمود السيد الناغي، **مرجع سبق ذكره**، ص ص:146-147.

السجلات...الخ، بينما الخطأ يمثل الخطأ غير المعتمد، والناتج عادة عن السهو أو الجهل بالأمور المحاسبية والرقابية، ومن أمثلة ذلك الأخطاء الحسابية أو الكتابية في السجلات، الاستخدام الخاطئ عن جهل للمعايير المحاسبية على الرغم من تخطيط وتنفيذ عملية المراجعة وفق معايير دولية، إلا أن هناك بعض الأخطاء لا يمكن اكتشافها، وتعتبر مخاطر عدم اكتشاف تحريف مادي ناتج عن غش أكبر من مخاطر عدم اكتشاف تحريف مادي ناتج عن خطأ،كون الغش قد يتضمن خططا منظمة ومتقنة بغرض إخفائه مثل التزوير والتعمد بعدم تسجيل الحسابات.

أما في حالة إذا وجد المراجع ظروف تشير إلى احتمال وجود تضليل وفي حالة كون التضليل يؤثر جوهريا على التقارير المالية،

يتوجب علي المراجع وضع إجراءات إضافية يعتمد نطاقها على حكمه بالنسبة إلى:

- نوع الغش أو الخطأ المؤثر؛
- احتمال حدوث الغش أو الخطأ.

في حال أن الإجراءات الإضافية لم توصله إلى نتيجة، وجب على المراجع مناقشة الأمر مع الإدارة وأن يطمئن إلى أنه قد تم الإفصاح عنه بصورة مناسبة وواضحة ثم تصحيحه في القوائم المالية[1].

الفرع: ISA 250 دراسة القوانين واللوائح عند أداء عملية المراجعة للقوائم المالية

الغرض من هذا المعيار هو توفير إرشادات تتعلق بمسؤولية المراجع حول مراعاة القوانين والأنظمة عند مراجعة القوائم المالية.

عند تخطيط وتنفيذ إجراءات المراجعة، وتقييم نتائج وإعداد التقرير عنها، يجب على المراجع أن يعي بأن مخالفة المؤسسة للقوانين واللوائح الحكومية قد يكون له تأثيرها على القوائم المالية، ومع ذلك لا يتوقع من عملية المراجعة تعقب المخالفات، بصرف النظر عن أهميتها النسبية، ويتطلب مراعاة مضمون النزاهة للإدارة والعاملين والتأثير المحتمل لنواحي أخرى من عملية المراجعة.

يطبق هذا المعيار على عمليات مراجعة القوائم المالية ولا يطبق على الارتباطات الأخرى، والتي يرتبط خلالها المراجع بشكل منفصل باختيار مدى الالتزام بقوانين وأنظمة معينة وتقرير منفصل لذلك.

تقع مسؤولية منع تعقب المخالفات والتأكيد على الالتزام بالقوانين واللوائح على عاتق الإدارة، والتي تستعين في ذلك بجملة من السياسات والإجراءات، كإنشاء وتطبيق نظام سليم للرقابة الداخلية واشتراك مستشارين قانونيين للمساعدة في مراقبة المتطلبات القانونية.

[1] - محمود السيد الناغي، **مرجع سبق ذكره**، ص:148.

قد تتعرض عملية المراجعة لمخاطر لا يمكن تفاديها رغم الالتزام بمعايير المراجعة الدولية، وهذا النوع من المخاطر ينشأ من عدم الالتزام بالقوانين واللوائح، وذلك نتيجة لجملة من العوامل مثل:

_ وجود كثير من القوانين المرتبطة بشكل رئيسي بالجوانب التشغيلية للمؤسسة، والتي عادة لا يكون لها أثر مادي على القوائم المالية؛

- تتأثر فعالية إجراءات المراجعة بالقصور الذاتي للنظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية واستعمال العينات؛
- الكثير من أدلة الإثبات التي يحصل عليها المراجع تعتبر بطبيعتها مقنعة وليست حاسمة.

وحتى يحصل المراجع على فهم عام للقوانين واللوائح، يقوم عادة بما يلي[1]:

- استخدام المعرفة المتاحة على نشاط المؤسسة والقطاع العائدة له؛
- الاستفسار من الإدارة حول القوانين واللوائح التي يتوقع أنها ذات تأثير جوهري على عمليات المؤسسة؛

بعد حصوله على فهم عام للقوانين واللوائح ما يلي:

- أن يحل على أدلة إثبات كافية ومناسبة حول الالتزام بهذه القوانين، والتي يرى أن لديها تأثير على المبالغ الجوهرية والإفصاح عنها في القوائم المالية؛
- أن يحصل على إقرارات مكتوبة بأن الإدارة قد أفصحت له عن كافة جوانب عدم الالتزام الفعلية المعروفة أو المحتملة والتي سيأخذ تأثيرها بعين الاعتبار عند إعداد القوائم المالية.
- عندما تظهر معلومات باحتمال عدم الالتزام، عليه أن يحصل على فهم بطبيعة التصرف والظروف التي حدث خلالها عدم الالتزام، بالإضافة إلى المعلومات الأخرى الكافية لتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية وما ينتج عنها من عواقب؛
- في حالة عدم الالتزام، على المراجع وبأسرع وقت ممكن إبلاغ عدم الالتزام إلى لجنة المراقبة ومجلس الإدارة والإدارة العليا، والحصول على دليل بأنه قد تم إبلاغهم؛
- إذا ما شك المراجع بأن عددا من أعضاء الإدارة العليا ومن ضمنهم أعضاء من مجلس الإدارة متورطين في عدم الالتزام، فعليه إبلاغ الأمر إلى المستوى الأعلى للسلطة في المؤسسة أو إلى لجنة المراجعة أو لجنة الإشراف (إن وجدت في المؤسسة). وعندما لا تكون هناك سلطة عليا، أو إذا اعتقد المراجع أن تقريره قد لا يؤخذ به، أو عدم تأكده من الشخص الذي يوجه إليه التقرير، فعليه في مثل هذه الحالات دراسة الحصول على استشارة قانونية؛
- إذا استنتج أن لعدم الالتزام أثرا ماديا على القوائم المالية، فينبغي عليه التعبير عن رأي متحفظ أو عكسي (سلبي).

[1]- حسين دحدوح، **مرجع سبق ذكره**، ص:153

الفرع الثالث: ISA 260 توصيل أمور المراجعة للأشخاص المسؤولين عن الحوكمة

يجب على المراجع أن يحدد الأشخاص الملائمين الذين يتولون المسؤولية عن الحوكمة والذين يتم إبلاغهم بأمور المراجعة التي تفيدهم.

حددت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE تعريف لحوكمة الشركات، أنها ذلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركات الأموال. تتباين هياكل الحوكمة من بلد لأخر، وهو الأمر الذي يؤدي إلى وجود صعوبة في تحديد الأشخاص الملائمين، ويعتمد المراجع على حكمه المهني في تحديد هؤلاء الأشخاص أخذا بعين الاعتبار هيكل حوكمة المؤسسات وظروف الارتباط وأي تشريع ملائم والمسؤوليات القانونية لهؤلاء الأشخاص.

في حالة عدم توصل إلى تحديد الأشخاص الملائمين بشكل جيد، فإن المراجع يجب أن يصل إلى اتفاق مع مؤسسة بخصوص الطرف المسؤول عن الحوكمة، كالمؤسسات الفردية والمؤسسات الحكومية...الخ. تتضمن الأمور ذات الارتباط بالحوكمة التي يتعين على المراجع توصيلها عادة ما يلي[1]:

- النطاق الشامل لعملية المراجعة؛
- المخاطر الجوهرية والمحتملة وأثرها على القوائم المالية؛
- تسويات التدقيق المسجلة أو التي لم يتم تسجلها؛
- الاختلافات الموجودة بين المراجع والإدارة، ومدى جوهرية هذه الاختلافات.

يتعين على المراجع أن يوصل أمور المراجعة ذات الاهتمام بالحوكمة في توقيت مناسب ليستطيع الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة تنفيذ التصرف الملائم، وفي حالات معينة فد يوصل المراجع هذه الأمور في وقت اقرب من الوقت الذي تم الاتفاق عليه.

- تقدير الدرجة المتوقعة للاعتماد على الرقابة الداخلية؛
- تحديد أهداف ونطاق المراجعة لكل المجالات؛
- وضع وتوثيق برنامج يوضح طبيعة إجراءات المراجعة المخطط وتوقيتها؛
- التنسيق والتوجيه والإشراف والمتابعة للمراجعين المساعدين ومواقع العمل.

ينبغي على المراجع إعادة النظر في خطة المراجعة الشاملة وبرنامج المراجعة كلما وجدت ضرورة لذلك وخلال فترة المراجعة، ويتم تخطيط عملية المراجعة طوال مدة التكليف بالمراجعة بسبب وجود تغيرات في الشروط أو النتائج غير المتوقعة لإجراءات المراجع، كما يجب تسجيل أسباب التغيرات المهمة.

[1] - حماد طارق عبد العال، **موسوعة معايير المراجعة**، دار الجامعية، الجزء الثاني، الإسكندرية، مصر، ص: 597.

المطلب الثالث: التخطيط والرقابة الداخلية

بالنسبة للتخطيط والرقابة الداخلية فتتوفر معايير المراجعة الدولية على خمسة معايير هي:

الفرع الأول: ISA 300 التخطيط

يتناول هذا المعيار التخطيط لعملية المراجعة المتكررة وليس عملية المراجعة الجديدة، والتي قد تتطلب إجراءات إضافية.

إذ على المراجع تخطيط عملية المراجعة لكي يتم انجاز المراجعة بطريقة فعالة، ويعني التخطيط وضع إستراتيجية عامة ومنهج تفصيلي لطبيعة إجراءات المراجعة المتوقعة وتوقيتها، ويخطط المراجع لتأدية عملية المراجعة بكفاءة وفي التوقيت المناسب، ويساعد التخطيط الملائم المراجع على[1]:

- التعرف على الجوانب الهامة وإعطائها العناية المناسبة، وأن المشاكل المحتملة قد شخصت، وأن العمل يتم انجازه بسرعة؛
- تنسيق العمل الذي تم من قبل المراجعين الآخرين والخبراء؛
- الحصول على أدلة مراجعة كافية؛
- التحكم في التكاليف؛
- تجنب سوء التفاهم مع العميل.

كما يبين المعيار المتطلبات الضرورية لبناء خطة المراجعة ومنها:

- المعرفة المسبقة بطبيعة حجم ونشاط المؤسسة، كمعرفة الصفات المميزة لها والعوامل التي تؤثر على نشاطها وكذا مدى كفاءة الإدارة؛
- الدراية بالنظام المحاسبي والسياسات المحاسبية والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية للعميل؛
- تقدير الدرجة المتوقعة للاعتماد على الرقابة الداخلية؛
- تحديد أهداف ونطاق المراجعة لكل المجالات؛
- وضع وتوثيق برنامج يوضح طبيعة إجراءات المراجعة المخططة وتوقيتها؛
- التنسيق والتوجيه والإشراف والمتابعة للمراجعين المساعدين ومواقع العمل.

[1] - أحمد حلمي جمعة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 114.

ينبغي على المراجع إعادة النظر في خطة المراجعة الشاملة وبرنامجها كلما وجدت ضرورة لذلك، ويتم تخطيط عملية المراجعة طوال مدة التكليف بها، بسبب وجود تغيرات في الشروط أو النتائج غير المتوقعة لإجراءات المراجعة، كما يجب تسجيل أسباب التغيرات المهمة.

الفرع الثاني: ISA 315 الفهم الكافي للمؤسسة ومحيطها وأخطارها

سحب المجلس معايير المراجعة سنة 2004 المعيار رقم 400 وإصدار المعيار رقم 315 وأعاد صياغته في نهاية سنة 2006 ويشير هذا الأخير إلى أن الرقابة الداخلية تعني "العملية المصممة والمنفذة من قبل أولئك المكلفين بالرقابة والإدارة والموظفين الآخرين لتوفير تأكيد معقول بشأن تحقيق أهداف المؤسسة فيما يتعلق بما يلي[1] :

- موثوقية تقديم التقارير المالية؛
- فاعلية وكفاءة العاملين؛
- الامتثال للقوانين والأنظمة المطبقة؛

كما أشار إلى أنه يجب على المراجع الحصول على فهم لبيئة الرقابة، والتي تشمل ما يلي:

- الرقابة ومهام الإدارة؛
- مواقف وإجراءات أولئك المكلفين بالرقابة والإدارة فيما يتعلق بالرقابة الداخلية وأهميتها في المؤسسة؛
- أسلوب المنظمة الذي يؤثر على وعي الرقابة بأفرادها وهو أساس الرقابة الداخلية الفعالة (النظام والهيكل).

وأشار المعيار إلى أنه يجب على المدقق الحصول على فهم لأسلوب المؤسسة في تحديد مخاطر العمل المتعلقة بأهداف إعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات بشأن الإجراءات لمعالجة هذه المخاطر ونتائج ذلك، وتوصف العملية بأنها عملية تقييم مخاطر المؤسسة والتي تشكل الأساس لكيفية تحد الإدارة من لمخاطر التي تتم إدارتها. ولقد أدى إصدار معيار المراجعة الدولي 315 إلى تطوير واجبات المراجع بشأن الرقابة الداخلية، حيث أشار المعيار إلى أنه يجب على المراجع الحصول على فهم للرقابة الداخلية المتعلقة بالمراجعة، ويستخدم المراجع فهم الرقابة الداخلية لتحديد أنواع الأخطاء المحتملة واعتبار العوامل التي تؤثر على مخاطر الأخطاء الجوهرية و تصميم طبيعة وتوقيت ومدى مزيد من إجراءات المراجعة.

[1] - احمد حلمي جمعة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 115- 119.

الفرع الثالث: ISA 320 الأهمية النسبية

عرفت الأهمية النسبية من لجنة معايير المحاسبة الدولية في إطار وعرض القوائم المالية بما يلي :

"تكون المعلومات ذات أهمية نسبية إذا ما كان حذفها أو عرضها بشكل خاطئ يؤثر على القرارات الاقتصادية لمستخدمي المعلومات المأخوذة من القوائم المالية، وتعتمد الأهمية النسبية على حجم البند أو الخطأ المقدر في ظروف خاصة أو تقديمه بصورة خاطئة، وبالتالي فإن الأهمية النسبية توفر جوانب حاسمة وليس مجرد صفة نوعية يلزم توافرها في المعلومات لكي تكون مفيدة". وعلى المراجع أخذ الأهمية النسبية بعين الاعتبار عندما[1] :

- يقرر طبيعة وتوقيت ومدى إجراء المراجعة؛
- تقييم الأخطاء الجوهرية.

عند تصميم خلية المراجعة فإن المراجع يقوم بوضع مستوى مقبول للأهمية النسبية، وذلك لاكتشاف كمية المعلومات الخاطئة الجوهرية، ومع ذلك فإن دراسة كل من كمية ونوعية التحريفات في المعلومات يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار، ففي حالة وجود أخطاء بمبالغ صغيرة نسبيا، فإنه عند تراكمها يمكن أن يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية.

كما توجد علاقة عكسية بين الأهمية النسبية وبين مستوى مخاطر المراجعة، أي كلما تم رفع المستوى المقبول للأهمية النسبية تقل مخاطر المراجعة والعكس، وبأخذ المراجع بالحسبان العلاقة العكسية عندما يقرر طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات.

الأهمية النسبية ومخاطر المراجعة في تقييم أدلة الإثبات: قد تختلف تقديرات المراجع للأهمية النسبية ولمخاطر المراجعة في بداية التخطيط لعملية المراجعةو في وقت تقييم نتائج الإجراءات، ويحدث ذلك بسبب تغير الظروف أو بسبب التغير في المعرفة المتاحة لدى المراجع بسبب عملية المراجعة، فعلى سبيل المثال قد ينهي المراجع عملية التخطيط للمراجعة قبل إنهاء الفترة المالية، وذلك بتوقع قيم معينة لنتيجة النشاط والمركز المالي، فإذا جاءت النتائج المالية الفعلية عقب نهاية السنة مغايرة تماما فإن تقديرات الأهمية النسبية ومخاطر المراجعة قد تتغير أيضا، كما أن المراجع قد يتقبل عند تخطيطه لعملية المراجعة بأن يحدد مستوى معين للأهمية النسبية يقل عن المستوى الذي ينوى استخدامه في تقييم نتائج المراجع، وذلك بغرض تخفيض احتمال وجود تحريفات غير مكتشفة للمعلومات المحرفة خلال عملية المراجعة.

[1] - حماد طارق عبد العال، **مرجع سبق ذكره**، ص: 677.

الفرع الرابع: ISA 330 إجراءات المراجع استجابة للأخطار المقيمة

يجب أن يراعي المراجع المستويات المقدرة للمخاطر الذاتية ومخاطر الرقابة (مخاطر الأخطاء) عند تحديد طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المطلوبة، لتخفيض مخاطر عدم اكتشاف المعلومات الخاطئة في القوائم المالية إلى مستوى مقبول بشكل خاص، كما أشار هذا المعيار إلى[1] :

- يجب على المراجع تحديد طبيعة ومدى أدلة المراجعة التي سيتم الحصول عليها من أداء إجراءات استجابة للتقييم الخاص بمخاطر الأخطاء؛
- بغض النظر عن المخاطر المقيمة للأخطاء، يجب على المراجع تصميم وأداء إجراءات لكل فئة هامة من المعاملات وأرصدة الحسابات والإفصاح.

وكما أشار المعيار أيضا إلى التالي:

- كلما كان تقييم المراجع للمخاطر أعلى فإنه يجب أن تكون الأدلة التي يسعي للحصول عليها من إجراءات موثوقة وملائمة بشكل اكبر؛
- وعندما تزيد المخاطر المقيمة للأخطاء، فإن على المراجع تصميم إجراءات للحصول على أدلة مراجعة موثوقة ومناسبة أو أدلة مراجعة أكثر إقناعا عند مستوى الإثبات، وفي هذه الحالات قد يكون استخدام إجراءات المصادقة فعالا في توفير أدلة مراجعة كافية ومناسبة؛
- كلما انخفض المستوى المقدر للمخاطر الذاتية ومخاطر الرقابة كلما انخفض مستوى التأكيد الذي يحتاجه المراجعين لإجراءات التحقق لتكوين استنتاج بشأن تأكيد خاص ببيان مالي.

فإن إجراءات المراجعة المناسبة لتناول هذه المخاطر الهامة يتكون من فحص التفاصيل فقط أو الجمع بين فحص تفاصيل الإجراءات التحليلية.

الفرع الخامس: ISA 402 المراجعة في حالة استخدام العميل لمؤسسة خدمات

يستخدم العميل مؤسسة خدمية مثل تلك التي تقوم بانجاز المعاملات والاحتفاظ بما يتعلق بها من خدمات أو تسجيل المعاملات ذات العلاقة (مثل مؤسسة خدمية لأنظمة الحاسوب)، وفي هذه الحالة فإن بعض السياسات والإجراءات والسجلات المنظمة من قبل المؤسسة قد تكون ذات صلة بعملية مراجعة القوائم المالية للعميل، وقد يؤثر على نظام الرقابة الداخلية الخاصة به.

[1] - احمد حلمي جمعة، **تطوير معايير التدقيق** ، الكتاب العاشر، ، دار الصفاء للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص: 65.

وبالتالي على المراجع تحديد أهداف نشاطات المؤسسة الخدمية وصلتها بعملية المراجعة، وذلك بمراعاة ما يلي [1]:

- طبيعة الخدمات المقدمة من طرف المؤسسة؛
- شروط العقد و العلاقة بين العميل و المؤسسة؛
- مدى تفاعل النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية للعميل مع أنظمة المؤسسة؛
- الرقابة الداخلية للعميل والمطبقة على المعاملات المعالجة من قبل المؤسسة.

إن مراعاة المراجع لما سبق يقوده لأن يقرر بأن تقرير مخاطر الرقابة سوف لا يتأثر بضوابط المؤسسة. أما في حال استنتاجه بأن أنشطة المؤسسة مهمة لها وذات صلة بعملية المراجعة فعليه الحصول على معلومات كافية لفهم النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية وقيامه بتقدير مخاطر الرقابة.

[1] - احمد حلمي جمعة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 66.

المبحث الثالث: اتفاقيات بازل

لقد كان لنشوء لجنة بازل أثر كبير على الجهاز البنكي العالمي وعلى الأنظمة المالية الدولية، إذ عملت هذه اللجنة على اقتراح عدة معايير لتنظيم النشاط البنكي، وسوف نركز في هذا المبحث على اتفاقيات بازل وما جاءت به من معايير لكفاية رأس المال البنكي والتعديلات التي توالت عليها.

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى

بدأ مفهوم كفاية وحجم رأس مال البنوك يحتل أهمية متزايدة خلال السنوات الأخيرة، نظرا لتنامي فعاليات البنوك التجارية وتوسعها في الائتمان بدون أن يصاحب ذلك زيادة متسقة في رأسمالها، ما أدى إلى تشكيل لجنة للأنظمة البنكية والممارسات الرقابية.

الفرع الأول: نشأة، تعريف ومبادئ لجنة بازل

لمعرفة أهم ما جاءت به لجنة بازل يجب التطرق إلى أهم التطورات التي شهدتها وذلك من خلال ما يلي:

أولا: نشأة لجنة بازل

شهدت البنوك خلال عقد السبعينيات من القرن العشرين تطورات مهمة شملت التوسع السريع في الشبكة البنكية الدولية، وانتشار البنوك وفروعها خارج الدولة الأم، كما شهدت توسعا ملحوظا في عمليات الائتمان البنكي التي تنجم عن تراكم الفوائض المالية للدول النفطية.

وعلى ضوء هذه التغيرات وبعد إفلاس بنك "herstatt" بألمانيا الشرقية سنة 1974 وبنك "franclin national" بالولايات المتحدة الأمريكية تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشرة G10 تحت إشراف بنك التسويات الدولية مقره ببازل بسويسرا برئاسة وليام بيتر كوك محافظ بنك إنجلترا، للبحث في كيفية تفادي تكرار مثل هذه الحادثة وتقوية البنية البنكية في العالم، ومن هنا جاءت تسمية لجنة بازل نسبة إلى مكان انعقادها، مدينة بال بالفرنسية أو لجنة بازل نسبة إلى مدينة بازل بالإنجليزية [1].

ثانيا: تعريف لجنة بازل

تمثل لجنة بازل فضاء تأمل وتشاور، يهدف إلى تحسين الفعالية والمراجعة البنكية وتطوير التعاون الدولي بهدف مواجهة ارتفاع المخاطر والتآكل المقلق للأموال الخاصة بالبنوك الدولية الكبرى، والذي لوحظ في معظم فترات القرن العشرين.

[1]- كركار مليكة، **تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل**، مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2004، ص ص: 61-62.

عقدت هذه اللجنة أول اجتماع لها في فيفري 1975 وتوالت الاجتماعات إلى غاية 1987 حيث تمحورت حول كيفية التنسيق بين متطلبات كفاية رأس المال في الدول المختلفة لمساواتها بالنسبة لكل البنوك العاملة على الصعيد الدولي.

في جويلية 1988 أدت اجتماعات "لجنة بازل" ومشاوراتها إلى إقرار "اتفاقية بازل لرأس المال" التي منحت تطبيقها تنتهي في أواخر عام 1992.

حددت هذه الاتفاقية معدل كفاية رأس المال بنسبة ثمانية في المائة (8%) كحد أدنى من بنود الموجودات وبعض بنود الحسابات الجانبية (بنود خارج الميزانية) مرجحة بأوزان مخاطرها بنسب محددة، ورغم طبيعة هذه الاتفاقية الإرشادية وغير الإلزامية، إلا أنها أصبحت مرجعا عاما مطبقا في أكثر من مائة (100) دولة حول العالم، ليس لدى البنوك الدولية الكبرى فقط، بل وكذلك على معظم البنوك في الدول الناشئة والنامية بما فيها العديد من البنوك العاملة على المستوى المحلي فقط، وذلك لتدعيم مركزها التنافسي ولضمان النمو والاستقرار لأجهزتها البنكية.

ثالثا: المبادئ الأساسية للمراجعة المصرفية الحصيفة

تشمل مبادئ لجنة بازل للمراجعة البنكية الحصيفة على 25 مبدأ، وتندرج هذه المبادئ في 7 مجموعات رئيسية هي[1]:

1. **الشروط الواجب توافرها لتطبيق النظام الرقابي البنكي الفعال**: حيث يجب أن يكون لكل بنك يخضع لهذا النظام مسؤوليات وأهداف واضحة، وإدارة مستقلة فضلا عن توافر موارد مالية كافية ووجود إطار قانوني للمراجعة البنكية ونظام لتبادل المعلومات مبني على الثقة بين البنك والمراجعين؛

2. **يمنح الترخيص والهياكل المطلوبة للبنوك**: كما يجب تحديد الأنشطة المسموح بها للبنوك التي تخضع للنظام الرقابي، ويجب عدم إطلاق كلمة بنك على المؤسسة إلا إذا كانت تمارس فعلا العمل البنكي، تحديد شروط إنشاء بنوك داخل بلد معين (تقرضها السلطات المحلية أي البنك المركزي) هيكل والموقع، رأس المال الإدارة المستقلة، الخدمات الواجب تقديمها.

ويجب توافر السلطة الكافية للمراجعين البنكيين لمراجعة ورفض أي مقترحات لنقل ملكية البنك، وأن تعطي للمراجعين البنكيين السلطة في وضع معايير لمراجعة الحيازات والاستثمارات لدى البنك، والتأكد من أنها لا تعرّض البنك لمخاطر أو تعوق الرقابة الفعالة؛

3. **الترتيبات والمتطلبات الحصيفة:**

- يجب أن يقوم المراجعون البنكيون بتحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال ومكوناته ومدى قدرته على امتصاص الخسائر، علما بأنه يجب ألا تقل هذه المتطلبات عن ما هو محدد طبقا لمعيار كفاية رأس المال؛

[1]- البنك الأهلي، **القواعد الرقابية الجديدة للجنة بازل وأثرها على الجهاز المصرفي المصري**، نشرة اقتصادية، القاهرة، العدد الثالث، المجلد الخمسون، 1997، ص ص : 14 – 17.

- العمل عل استقلالية النظام الرقابي في تقييمه لسياسات البنك والإجراءات المرتبطة بمنح وإدارة الإئتمانات والمحافظ وتنفيذ الاستثمارات؛

- يجب أن يكون المراجعون متأكدين من تبني البنوك سياسات كافية وإجراءات فعالة لتقييم جودة الأصول، وكذلك وجود مخصصات كافية لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها فضلا عن توافر احتياطات مناسبة، كما يجب أن يكون لدى المراجعين القناعة بأن البنك لديه نظام للمعلومات يمكن الإدارة من تحديد مدى التركز في المحافظ المالية والائتمانية، كما يجب أن يقوم المراجعون بوضع حدود حصيفة لعملية إقراض البنك للمؤسسات والأفراد، بحيث يعتبر أي تجاوز عن هذه الحدود مؤشر للمراجعين على ازدياد المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك؛

4. أساليب المراجعة البنكية المستمرة: يجب أن تجمع المراجعة البنكية الفعالة ما بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ويجب أن يكون المراجعون على اتصال منظم بإدارة البنك وأن يكونوا على علم بكافة أعماله، كما يجب أن يكون لدى المراجعين وسائل لتجميع وفحص وتحليل التقارير والنتائج الإحصائية التي تعرضها البنوك على أسس منفردة أو مجمعة، و السلطة التي تمنحهم صلاحية الحصول على معلومات المراجعة إما من خلال الفحص الداخلي أو عن طريق الاستعانة بالمراجعين الخارجيين؛

5. توافر المعلومات: يجب أن يتأكد المراجعون من احتفاظ كل بنك بسجلات كافية عن السياسات المحاسبية وتطبيقاتها مما يمكن المراجع من الحصول على نظرة ثاقبة وعادلة عن الوضع المالي للبنك ونتائج أعماله، كذلك يجب التأكد من قيام البنك بنشر ميزانياته التي تعكس مركزه المالي بصورة منتظمة؛

6. السلطات الرسمية للمراجعين: يجب أن يتوافر للمراجعين البنكيين السلطات الرسمية التي تمكنهم من اتخاذ الإجراءات التصحيحية الكافية لمواجهة فشل البنك في الالتزام بإحدى معايير المراجعة مثل توافر الحد الأدنى لكفاية رأس المال، أو عندما تحدث انتهاكات بصورة منتظمة أو في حالة تهديد أموال المودعين بأي طريقة أخرى[1]؛

7. العمليات البنكية عبر الحدود: يجب أن يطبق المراجعين البنكيون مراجعة عالمية موحدة، واستعمال المراجعة الحصيفة لكافة الأمور المتعلقة بالعمل البنكي على النطاق العالمي، وبصفة خاصة بالنسبة للفروع الأجنبية والبنوك التابعة، وتستلزم المراجعة الموجودة وجود قنوات اتصال وتبادل للمعلومات مع مختلف المراجعين الذين تشملهم العملية الرقابية وبصفة أساسية في البلد المضيف ،كما يجب على المراجعين البنكيين أن يطالبوا البنوك الأجنبية العاملة في الدول المضيفة بأداء أعمالها بنفس مستويات الأداء العالية المطالب بها البنوك المحلية، وإلزامها بتوفير المعلومات المطلوبة لتعميم الرقابة الموجودة.

[1]- سمير محمد عبد العزيز، **اقتصاديات وغدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرون**، المكتب العربي الحديث، مصر، 2006، ص: 155.

الفرع الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية وفق بازل الأولى

فيما يلي سوف نتعرض لمكونات معدل كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل الصادرة سنة 1988 ومفاهيم لجنة بازل المتعلقة برأس مال البنك والأوزان النسبية لدرجة مخاطر أصوله، ويعتبر رأس المال البنكي هو المؤشر الأساسي للسلامة البنكية، و يعرف بما يلي[1]:

- **رأس المال التنظيمي(الرقابي):** هو الحد الأدنى لرأس المال كنسبة إلى الأصول المرجحة بالمخاطر كما حددته لجنة بازل أو سلطة المراجعة البنكية.

- **رأس المال الاقتصادي:** هو قيمة رأس المال الذي يحتفظ به المصرف وفقا لسياسته وتحليله وبناءا على تقييمه للمخاطر.

أولا: مقررات لجنة بازل الأولى

1. **التركيز على المخاطر الائتمانية:** حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا، وهي مخاطر عدم وفاء المدين بالتزاماته بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حدها ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}}{\text{عناصر الاصول و الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها}} \geq 8\%$$

2. **تقسيم رأس المال إلى مجموعتين:** حيث أصبح الإطار الجديد لكفاية رأس المال المصرفي يتكون من المعادلة التالية[2]:

- رأس المال المصرفي لمعيار الكفاية = رأس المال الأساسي+ رأس المال المساند.

ومعنى ذلك أن رأس المال طبقا لاتفاقية بازل أصبح يتكون من مجموعتين:

أ- المجموعة الأولى: وتسمى رأس المال الأساسي والذي يتكون من[3]:

- رأس المال المدفوع؛

---

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصادية البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 38.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سبق ذكره**، ص :86.

[3]- ميساء محي الدين كلاب، **دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها**، دراسة تطبيقية على المصارف العامة في فلسطين، مذكرة استكمالا لنيل شهادة الماجستير، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص ص: 32- 33.

- الاحتياطات؛
- الأرباح المحتجزة.

ب- المجموعة الثانية: وتسمى المساند والذي يتكون من:

الاحتياطات غير المعلنة: ويقصد بها الاحتياطات التي تظهر عند نشر بيانات الحسابات الختامية للمصرف في الصحف وبالتحديد من خلال حساب الأرباح والخسائر ولكن بشرط أن تكون مقبولة من السلطات الرقابية وهي في هذه الحالة البنك المركزي، وتختلف بالضرورة الاحتياطات المعلنة عن ما هو معروف بالاحتياطات السرية حيث أن هذه الأخيرة تنشأ نتيجة تقييم الأصول بأقل من قيمتها الجارية؛

احتياطات إعادة تقييم الأصول: ويمكن التعرف على احتياطات إعادة تقييم الأصول عندما يتم تقييم مباني المصرف والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الحالية أو الجارية بدلا من قيمتها الدفترية، وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن اتفاقية بازل تشترط أن يكون إعادة تقييم الأصول هنا مبني على أسس تقييم معقولة وأن يتم تخفيض فروق التقييم بنسبة 55% لتحوط لمخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق بالإضافة إلى احتمالات خضوع هذه الفروق للضريبة عند تحققها من خلال البيع؛

الاحتياطات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة: تعتبر المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة، في حكم احتياطات، حيث لا تواجه هذه المخصصات هبوط محدود في قيمة الأصول بذاتها ولعل المثال الواضح على ذلك مخصص للمخاطر العامة لتسهيلات ائتمانية منتظمة؛

القروض المساندة: وقد أتاحت اتفاقية بازل هذا النوع من القروض الذي يطرح في صورة سندات ذات أجل محدد لكي تكون ضمن عناصر رأس المال المساند ويشترط في هذه القروض المساندة أن لا يزيد أجالها عن 5 سنوات على أن يخصم 20% من قيمتها كل سنة من السنوات الخمس الأخيرة عن أجلها، والحكمة واضحة من ذلك في إطار السعي نحو تخصيص الاعتماد على القروض كأحد مكونات رأس المال المساند كلما اقترب أجل استحقاقها، ومن خصائص القروض المساندة في شكل سندات أن ترتيب سدادها يرد بعد مداد حقوق المودعين بالمصرف، وقبل سداد ما قد يستحق للمساهمين به وذلك في حالة إفلاس المصرف؛

وهناك أصول مساندة أخرى ليس لها أجل محدد يتاح تداولها من خلال الأسواق الثانوية؛

أدوات رأس مالية أخرى: وهذه الأدوات تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء حيث تتسم بالمشاركة في تحمل خسائر المصرف إذا حدثت ومن ناحية أخرى فهي غير قابلة للاستهلاك وهذا ما يميزها عن المكونات الأخرى لرأس المال المساند.

3. الإستبعادات من رأس المال الأساسي: عند حساب معدل كفاية رأس المال وفقا لمعايير لجنة بازل تستبعد البنود التالية من رأس المال الأساسي منعا لتضخيم رأس المال[1].

[1]- خليل محمد حسن الشماع، **تقرير لجنة بال فيما يتعلق بكفاية رأس المال(الملاءة المصرفية)**، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1990، ص:16.

- الشهرة أو السمعة goodwill؛

- الاستثمارات (رؤوس الأموال) في المصارف والمؤسسات المالية التابعة غير المندمجة التي لا تظهر حساباتها الختامية ضمن حسابات المركز الرئيسي؛

- الاستثمارات المتداولة في رؤوس أموال المصارف الأخرى والمؤسسات المالية.

ونظرا لأن عناصر رأس المال المساند أقل قوة من رأس المال الأساسي، قامت لجنة بازل بوضع قيود على استخدام عناصر رأس المال المساند بما يكفل استخدامها بحرص وعدم إسراف المصارف في استخدامها على حساب عناصر رأس المال الأساسي، وتتمثل هذه القيود في الآتي[1]:

- ألا يتعدى إجمالي عناصر رأس المال المساند 100 % من عناصر رأس المال الأساسي؛

- إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى خصم بنسبة 55% من قيمتها للتحوط لمخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق واحتمالات خضوع هذه الفروق (عند تحققها عند بيع الأصول) للضريبة؛

- أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة (المخاطر العامة) 1.25 % من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة، أي من مقام النسبة، بهدف الحد من الاعتماد عليها كرأس مال؛

- أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة 50% من رأس المال الأساسي، بغية عدم تركز الاعتماد على هذه القروض.

4. تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية: يتم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية وهي[2]:

أ- مجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: وينظر إلى دول هذه المجموعة على أنها ذات مخاطر أقل من باقي دول العالم، وتضم هذه المجموعة دول كاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE بالإضافة إلى المملكة العربية باعتبارها من الدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات إقتراضية خاصة؛

ب- مجموعة الدول الأخرى في العالم: وهي تضم دول العالم و ينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأخرى وبالتالي لا تتمتع هذه الدول والمصارف العاملة فيها بتخفيضات في أوزان المخاطر المقررة لمجموعة OCDE والدول ذات الترتيبات الإقتراضية الخاصة مع صندوق النقد الدولي.

5. وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: تستهدف أوزان المخاطر وضع أسس موحدة للمقارنة بين المصارف على اختلاف وتعدد النظم المصرفية وتشجيع المصارف على توظيف جزء أكبر من مواردها في أصول توفر لها سيولة عالية أو أصول ذات مخاطر متدنية نسبيا، وتم تحديد هذه الأوزان لأصول المصرف مصنفة في خمسة مجموعات حيث يتحدد الوزن النسبي لدرجة خطورة الأصل على أساس قدرة الملتزم أو الكفيل أو طبيعة الضمان.

وذلك كما هو مبين في الجدول التالي:

---

[1]- طارق عبد العال حماد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 133 – 134.

[2]- بنك مصر، **حول الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال**، النشرة الاقتصادية، العدد الأول والثاني، مصر، 2001، ص: 98.

الجدول رقم (06) : الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حسب مقررات لجنة بازل

درجة المخاطر	طبيعة الموجودات
%0	- النقدية؛ - المطلوبات من الحكومة والمصرف المركزي مقومة بالعملة الوطنية؛ - المطلوبات من حكومة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE ومصارفها المركزية لاسيما المطلوبات المعززة بضمانات نقدية من طرفها وبضمانات أوراق مالية أو مضمونة من قبل حكوماتها المركزية.
%10	- مطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية التي تمارس نشاطها اقتصاديا و القروض المضمونة من قبلها باستثناء الحكومة المركزية.
%20	- المطلوبات من مصارف التنمية عابرة القارات مثل المصرف الدولي؛ - المطلوبات من المصارف المسجلة في OCDE والقروض المضمونة من قبلها؛ - المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في دولOCDE و القروض المضمونة من قبلها.
%50	- قروض مضمونة بالكامل برهن على عقارات لأغراض السكن أو التأجير.
%100	- المطلوبات من القطاع الخاص؛ - المطلوبات من المصارف المسجلة خارج دول OCDE؛ - المطلوبات من الحكومات المركزية خارج دولOCDE؛ - المباني والآلات والعقارات؛ - أدوات رأس المال المصدرة من قبل المصارف الأخرى.

المصدر: أحمد سليمان خضاونة، **المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل تحديات العولمة إستراتيجية مواجهتها**، عالم الكتب الحديث وجدارة للكتاب العلمي،عمان، الأردن، 2007، ص: 116.

وتحسين أوزان المخاطر بالنسبة للالتزامات خارج ميزانية المصرف (التعهدات خارج الميزانية) كما هو موضح في الجدول أدناه:

الجدول رقم (07): أوزان المخاطر للالتزامات خارج الميزانية حسب اتفاقية بازل

أوزان المخاطر	البنود
%100	بنود خاصة بالضمانات العامة للقروض.
%50	بنود مرتبة بمعاملات حسن الأداء(خطابات الضمان، الكفاءات).
%20	بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل كالإعتمادات المستندية.

المصدر: عبد القدر بريش ، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005- 2006، ص: 117.

6. التعديلات التي أجريت على معيار كفاية رأس المال الصادر في اتفاقية بازل عام 1988

وافقت لجنة بازل في شهر أفريل عام 1995 على السماح للمصارف باستخدام أساليبها الداخلية لقياس مخاطر السوق بغرض تحقيق درجة أعلى من المرونة في تطبيق معيار كفاية رأس المال وذلك بعد تزايد التحديات التي واجهتها المصارف منذ مطلع 1993 والتي كان آخرها إفلاس مصرف بيرنجز البريطاني [1].

و تتمثل مخاطر السوق في المخاطر التالية:

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة المرتبطة بأصول والتزامات المصرف والعمليات خارج الميزانية؛

- مخاطر تقلبات أسعار الصرف لكافة عمليات الصرف العاجلة والآجلة والعمليات الخاصة بالمعادن النفيسة (الذهب والبلاتين)؛

- مخاطر تقلبات أسعار عقود السلع والأسهم والمشتقات المالية بشكل عام .

وقد اقترحت اللجنة إدخال بعض التعديلات على أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال بشكل يسمح بتغطية المخاطر المشار إليها سابقا بالإضافة إلى تغطية المخاطر الائتمانية ومخاطر الدول، ومقتضى هذه التعديلات إضافة شريحة ثالثة إلى رأس المال بالإضافة إلى الشريحتين القائمتين وتتمثل هذه الشريحة في القروض المساندة لأجل سنتين على أن تستخدم التغطية مخاطر السوق فقط.

وقد وافق محافظوا المصارف المركزية لدول مجموعة العشر بتاريخ 19 ديسمبر 1995 على هذه التعديلات على أن تصبح سارية المفعول في حد أقصى نهاية ديسمبر 1997، ويتطلب تنفيذ هذه التعديلات من المصارف تحمل عبئ المحافظة على رأس المال إضافي لمواجهة المخاطر الجديدة.

[1]- يعلي حسيني مبارك، **إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011- 2012، ص : 13.

وبالتالي تصبح إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي[1]:

$$\%8 \leq \frac{\text{اجمالي رأس المال} \left(\text{شريحة } \mathbf{1} + \text{شريحة } \mathbf{2} + \text{شريحة } \mathbf{3}\right)}{\text{الاصول المرجحة بأوزان المخاطر} + \text{مقياس المخاطر السوقية} \times \mathbf{12,5}}$$

الفرع الثالث: تقييم لجنة بازل الأولى

أولا: المزايا التي يحققها تطبيق معيار كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل الأولى (1988)

تتمثل أهم إيجابيات المعيار في الأمور التالية[2]:

- الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة؛
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف وجعلها أكثر واقعية؛
- تمكين المساهم مهما كانت طبيعته من تكوين فكرة عن سلامة المؤسسة المالية المشاركة فيها؛
- توجيه المصارف نحو الأصول الأقل خطرا وهو ما يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان.

ثانيا: الانتقادات التي وجهت إلى معيار كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل الأولى (1988)

على الرغم من المزايا والإيجابيات السابقة الذكر التي يحققها تطبيق معيار كفاية رأس المال، إلا هناك بعض الثغرات التي لم يأخذها المعيار في الاعتبار لذلك وجهت إليه بعض الانتقادات يتمثل أهمها فيما يلي:

- أعطى معيار بازل 2 وضعا مميزا لمخاطر دول ومصارف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE على حساب باقي دول العالم؛
- نظرا لاشتداد درجة المنافسة التي تواجهها المصارف من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي مثل شركات التأمين، ولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال؛
- يركز المعيار بصفة رئيسية على مخاطر الائتمان ومخاطر السوق خلال فترة لاحقة، وأهمل المخاطر الأخرى التي تؤثر على نشاط المصارف مثل مخاطر التشغيل والسيولة؛
- لم تأخذ مقررات لجنة بازل عند تحديدها لمعيار كفاية رأس المال، وضع الأنظمة المصرفية في الدول النامية التي تتميز بصغر حجم مصارفها، وضآلة رؤوس أموالها والصعوبات التي تعترضها في سبيل استيفاء متطلبات كفاية رأس المال؛
- أصبح معدل كفاية رأس المال الذي يتم احتسابه وفقا للصنف المحدد في اتفاقية بازل 1 لا يعتبر مؤشرا جيدا لقياس الحالة المالية للمصرف والمخاطر التي يتعرض لها، وذلك بسبب التطورات الهائلة التي تشهدها الصناعة المصرفية، وظهور مجالات نشاط جديدة لاستخدام أصول المصرف، حيث لم تحدد كافة مخاطرها بدقة؛

---

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، **الديوان المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص :103.

[2]- كمال زيتوني، **فعالية النظم الاحترازية في تحليل مؤشرات الأزمات المصرفية**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي، حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على الاقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، الجزائر، يومي 27-28 نوفمبر 2013 ، ص: 03.

- رغم تطبيق معيار كفاية رأس المال على مدى واسع بكل دول العالم، إلا أن ذلك لم يمنع من حدوث الأزمات المصرفية كما حدث في دول جنوب شرق آسيا وتركيا والمكسيك، مما يوحي بمحدودية هذا المعيار في الحد من المخاطر [1].

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية

نتيجة الانتقادات الموجهة على مضامين اتفاقية بازل الأولى والقصور المشاهد عليها، جاءت اتفاقية بازل الثانية إدراكا لحقيقة وأهمية القضية الأساسية في إدارة المصارف خاصة إدارة القطاع المالي عامة ألا وهي قضية إدارة المخاطر وذلك بوضعها في صلب أحكامها، فعكست بذلك هذا التوجه العام، ولكن المقترحات الجديدة ليست مجرد تنقيح أو ضبط لاتفاق بازل 1 بتطوير أساليب إدارة المخاطر، لكنها تنطوي على إعادة مفهوم المخاطر إلى مجاله الطبيعي وهو الاعتماد على السوق بقدر ما يمكن في تقدير هذه المخاطر بعيدا عن التقدير الحكمي أو الجزافي لها، فمقترحات بازل 2 ليست فقط تركيزا على مفهوم إدارة المخاطر بشكل عام ولكنها تتضمن أيضا استعادة لدور السوق في تقدير المخاطر .

الفرع الأول: تدرج صدور لجنة بازل 2 وأهم مستجداتها

عند صدور لجنة بازل 2 جاءت بها تعديلات ومستجدات عديدة يمكن توضيحها فيمل يلي:

أولا: تدرج صدور لجنة بازل 2: قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإجراء كثير من التعديلات على مقررات لجنة بازل1 حتى توصلت إلى إطار جديد يعرف باتفاق بازل 2، الذي وافق عليه مجلس محافظي المصارف المركزية ورؤساء الهيئات الرقابية المصرفية في الدول العشرة الكبرى، بعد جهود بذلتها لجنة بازل للرقابة المصرفية استمرت ست سنوات، وظهرت أول ثمارها في صدور الوثيقة الإرشادية الأولى لمعايير بازل 02 في عام 1999م، ثم صدرت بعد ذلك الوثيقة الإرشادية الثانية في عام 2001م بعد أن أخذت في الاعتبار مقترحات وتساؤلات المصارف المركزية وكثير من المصارف، ثم صدرت بعد ذلك الوثيقة الإرشادية الثالثة في أفريل 2004م بصورة مطورة بعد أن أخذت أيضا في الاعتبار مقترحات وتساؤلات المصارف المركزية وكذلك المصارف النشيطة، ثم صدرت الوثيقة النهائية في 2006/04/26م والمكونة من 251 صفحة، بالإضافة إلى الوثائق الإرشادية المساندة وعددها عشرون وثيقة يمكن تقسيمها إلى وثائق تتعلق بالأسس السليمة للرقابة الخارجية والداخلية للمصارف، والعلاقة بينهما، والتي تؤمن قيام القطاع المصرفي بنشاطه في إطار سليم سواء من ناحية الحكومة أو من ناحية الممارسات الفعلية[2].

ولذلك كان من الضروري إعداد معايير بازل 2 التي تضمنت في جوهرها استجابة للواقع الذي فرضته المصارف العملاقة، حيث أصبحت معايير لجنة بازل 2 غير مناسبة بالنسبة لها بعد تغير مفهوم رأس المال استجابة لابتكار أدوات

---

[1]- عبد القدر بريش و عبد الرزاق حبار، **تأثير التزام الجهاز المصرفي بمتطلبات لجنة بازل للإشراف المصرفي على القواعد التمويلية للبنوك الجزائرية**، مداخلة مقدمة في إطار المشاركة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر، الدول النامية جامعة محمد خضير بسكرة يومي 21- 22 نوفمبر 2011م، ص ص :01- 02.

[2]- لجنة بازل للرقابة المصرفية، **التقارب الدولي لمعايير وقياس رأس المال**، نسخة شاملة، جوان، 2006، متاح على www.bisorg/ ،تم الاطلاع 11مارس2014.

مالية جديدة وتغير مفهوم الأصول أيضا، معايير بازل 2 أكثر تعقيدا من بازل 1 التي تميزت بالبساطة وخاصة في حساب المخاطر.

ثانيا: أهم المستجدات التي جاءت بها بازل 2

تتمثل أهم مستجدات اتفاقية بازل 2 في الدعائم الثلاث التالية:

1 - المتطلبات الدنيا لرأس المال: ويحدد الحد الأدنى لرأس المال اللازم لمواجهة مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، مع تحديد الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال بواقع 8% وهي نفس النسبة في بازل 1، رغم عدم تغير النسبة فإن منهجيات وأساليب حساب أوزان مخاطر الائتمان قد تغيرت بالإضافة إلى التزام المصارف بالاحتفاظ بجزء من رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل حيث لم تكن المصارف مطالبة بالاحتفاظ بجزء من رأس المال لمواجهتها في إطار اتفاقية بازل 1 [1].

كما يمكن التوضيح من خلال الشكل التالي أوجه الاختلاف في حساب نسبة كفاية رأس المال بين اتفاقية بازل 1 واتفاقية بازل 2:

شكل (06): أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل 1 وبازل 2

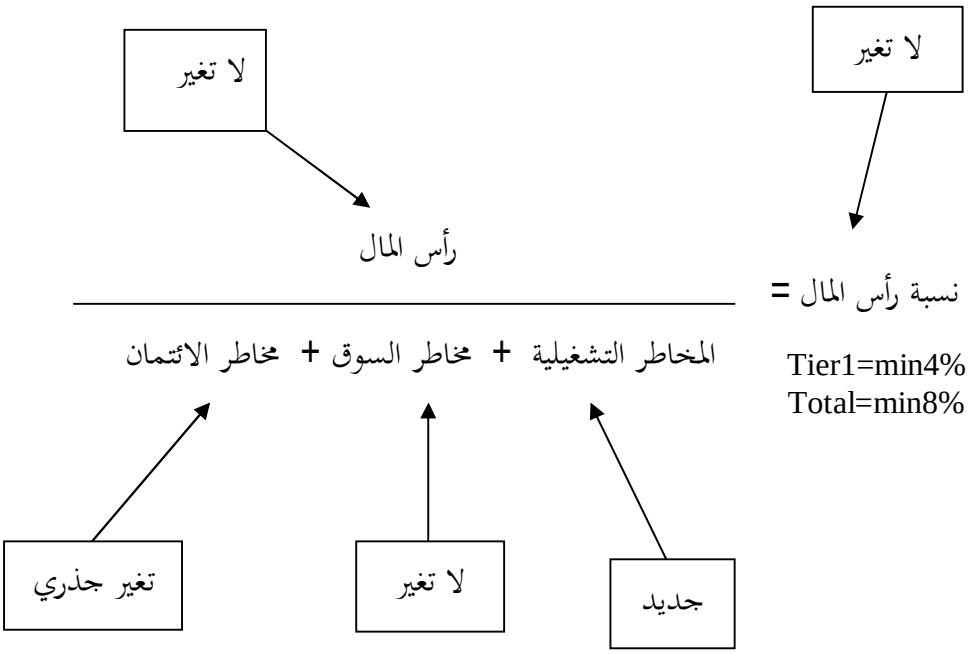

المصدر: ميرفت أبو كمال، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية لبازل 2**، دراسة تطبيقية على المصارف العامة في فلسطين، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، تخصص إدارة الأعمال ، فلسطين، 2007، ص: 43.

[1]- عبد المجيد عبد المطلب، **مرجع سبق ذكره**، ص: 387.

ويتم قياس معدل كفاية رأس المال وفق الاتفاقية بازل 2 حسب المعادلة التالية[1]:

$$\text{Basel 2 ratio} = \frac{\text{tire1} + \text{tire 2} + \text{tir3}}{\text{Rwa} + 12.5 * c_{mr} + 12.5 * c_{or}}$$

حيث:

Tire1: الشريحة الأولى وهي رأس المال الأساسي؛

Tire2 : الشريحة الثانية وهي رأس المال التكميلي؛

Tire3: الشريحة الثالثة وهي القروض المساندة لأجل سنتين لتغطية مخاطر السوق؛

rwa: (risk weighted assets) الأصول المرجحة بالمخاطر والمحسوبة لمخاطر الائتمان؛

c_{mr}: رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق؛

c_{or}: رأس المال اللازم لتغطية مخاطر التشغيل؛

عند حساب نسبة رأس المال، سيتم تحديد المقام أو إجمالي المخاطر، عن طريق ضرب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق ومخاطر التشغيل في 12.5، وجمع الأرقام الناتجة على مجموع الأصول المرجحة بالمخاطر والمحسوبة بالمخاطر الائتمان.

وتقترح لجنة بازل 2 ثلاث أساليب لقياس مخاطر الائتمان هي:

الأسلوب النمطي (المعياري)، أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي، أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم وللمصرف حق اختيار واحد من هذه الأساليب.

- **أساليب قياس مخاطر السوق**: وهناك أسلوبين لقياس مخاطر السوق وهي:

الأسلوب المعياري standardized approche: الذي يعتمد على أوزان المخاطر القائمة على تصنيف مؤسسات التصنيف الائتماني العالمي؛

أسلوب التقييم الداخلي: internal rating Basel approche: يستند إلى إطار عمل قائم على أساس كل من السعر والمركز المترتب على الأنشطة التجارية في ظل وجود حدود للقياس، حيث يتم عرض هذه المعطيات على نموذج محسوب يقوم بقياس حجم تعرض المصرف لمخاطر السوق، في محاولة إحصائية لتقدير الحد الأقصى للخسائر التي قد تنجم عن المحفظة الاستثمارية.

- **أساليب قياس مخاطر التشغيل**: وفق متطلبات لجنة بازل 2 فإن هناك ثلاث أساليب لحساب حجم رأس المال في مواجهة مخاطر التشغيل وهي:

[1] - Willem Yunew**, capital accord Bale 2**, vrije Universitie , Amsterdam, Janvier 2005, p 16.

المؤشر الأساسي: ويعتبر هذا المدخل الأبسط فيما بين المداخل الأخرى لحساب رأس المال المقابل لمخاطر التشغيل، وعلى المصارف الاحتفاظ برأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل بما يساوي متوسط نسبة ثابتة تسمى (ألفا) من إجمالي دخل المصرف لآخر ثلاث سنوات حقق فيها ربحا ،ولهذه الغاية فإن إجمالي دخل الفوائد و غير الفوائد قبل طرح أي مخصصات أو مصروفات؛

الأسلوب المعياري: ويتم وفق هذا الأسلوب تقسيم أنشطة المصرف إلى ثمانية أنواع هي: تمويل الشركات والتجارة والمبيعات،التجزئة المصرفية،الأعمال التجارية المصرفية، المدفوعات والتسوية وخدمات الوكالة، إدارة الأصول والسمسرة بالتجزئة، مع إعطاء كل نشاط نسبة من إجمالي الدخل تمثل المعامل المطلوب لرأس المال لتغطية مخاطر التشغيل، وهذه النسبة تسمى(بيتا) تتراوح بين 12%و 8 % .

أسلوب القياس المتقدم: وهو يعتمد على قيام المصرف بتصميم وتنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل ويتطلب الأمر أن يكون لدى المصرف لإدارة مخاطر التشغيل.

2- عمليات المراجعة الرقابية: تهدف إجراءات الرقابة وفقا لاتفاق بازل 2 إلى تشجيع المؤسسات المصرفية لتبني نظام جديد لإدارة المخاطر، و فرّق الاتفاق بين المعاملات منخفضة المخاطر وتلك المرتبطة، كما منح المؤسسات المصرفية القدرة على تحديد كفاية رأس المال على أساس مستوى المخاطر التي تتعرض لها بالنسبة لكل معاملة على حدا، ووضعت اللجنة أسس تقييم عمليات المراجعة الرقابية في المبادئ التالية[1]:

- للسلطات الرقابية بالدول التي تتميز اقتصادياتها بتقلبات مؤثرة على الأنشطة المصرفية، الحق في فرض قيمة كفاية رأس المال أكبر من التي حددتها لجنة بازل بإعطاء المراقبين الصلاحية في ذلك؛
- أن تتوفر لكل مصرف عمليات كلية لتقييم كفاية رأس المال، بوجود أنظمة داخلية جيدة لتقويم تلك الكفاية واحتياطات رأس المال المستقبلية بوضع منهجية مدروسة فيما يتعلق بتوزيع رأس المال؛
- تقويم كفاية رأس المال فق أساليب لجنة بازل، بأسلوب أو أكثر من تلك الأساليب، مع التركيز و الاهتمام بالدرجة الأولى على فهم وتقويم أنظمة الرقابة الداخلية تقويما صحيحا؛
- سعي السلطات الرقابية للتدخل بوقت مبكر لمنع تدهور مستوى رؤوس أموال المصارف عن القدر الملائم بواسطة الإجراءات والوسائل التي تمكن السلطات من تحديد المصاعب المحتملة للمصارف

3- انضباط السوق: تعد هذه الدعامة العنصر الثالث لإطار قياس كفاية رأس المال بالمصارف حيث رأت اللجنة أن عملية الإفصاح تعد عنصرا أساسيا في الإدارة الفعالة للمخاطر، وتهدف اللجنة من ذلك إلى تشجيع نظام وانضباط السوق عن طريق تحديد مجموعة من متطلبات الإفصاح التي تسمح للمشاركين في السوق بتقييم المعلومات الأساسية عن العناصر التالية:

---

[1]- بلبالي عبد الرحيم، **إدارة المخاطر البنكية وأثرها على كفاءة وفعالية القطاع المصرفي**، دراسة حالة المؤسسات المالية الجزائرية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص: نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان، الجزائر، 2006، ص:143.

- **هيكل رأس المال المصرف:** يجب أن تفصح المصارف عن مكونات رأس المال والشروط والأسس الرئيسية لأدوات رأس المال وكذا احتياطاتها التي تخصصها لمواجهة خسائر الائتمان المحتملة؛

- **نوعية المخاطر وحجمها:** يجب أن يفصح المصرف معلومات كمية وغير كمية عن المخاطر التي يتعرض لها، كما يجب أن تتضمن البيانات التي يفصح عنها بنود الميزانية والبنود خارج الميزانية؛

- **مدى كفاية رأس المال والنظام المتبع في تقييمه:** يجب على المصرف أن يفصح عن معلومات تتضمن معدلات المخاطر لرأس المال كما يجب أن يفصح عن المعلومات الخاصة بعملياته الداخلية التي يستخدمها لتقييم كفاية رأس المال.

الفرع الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية وفقا لمقررات لجنة بازل 2

تقترح لجنة بازل أن تسمح للمصارف بالاختيار بين الأساليب الثلاثة لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاصة بالمخاطر الائتمانية وهي المدخل المعياري ومدخل التصنيف الداخلي الأساسي، ومدخل التصنيف الداخلي المتقدم، ولهذا سنتطرق إلى أساسيات تطبيق كل أسلوب:

أولا: المدخل المعياري

والذي يعتمد أساسا على إعطاء أوزان للمخاطر طبقا لمراكز التعرض المختلفة (حكومات، مصارف، مؤسسات) على أساس درجة التصنيف التي تعطيها مؤسسات التصنيف الخارجية لهذه الأطراف، وهنا يظهر دور البنك المركزي في اعتماد هذه المؤسسات وإقرارها كجهات يمكن على أساسها تحديد تصنيف العملاء وبالتالي تحديد درجة أوزان المخاطر[1].

ثانيا: مدخل التصنيف الداخلي الأساسي

يعتمد مدخل التصنيف الداخلي الأساسي على أساس أن تقوم المصارف والمؤسسات المالية بالالتزام بالمعايير الإشرافية الخاصة بها، وتكون هذه المصارف والمؤسسات المالية مخولة بوضع تقديرات داخلية لعوامل المخاطر الائتمانية، ومن هنا يجب أن يكون لهذه المصارف سياسات ائتمانية بنفس المستوى الذي تبنى عليها السياسات الائتمانية والاستثمارية على المستوى العالمي[2].

أي أن البنك يفترض تواجد أنظمة رقابة داخلية فعالة على أنشطة البنك فإن هذه الطريقة تعتمد على التقييم الداخلي كمدخل الاحتساب درجة الحساسية تجاه المخاطر وأنظمة الحوافز في محاولة لحث وتشجيع البنوك على التطوير المستمر لممارسات إدارة المخاطر، وفقا لهذا الأسلوب إن البنوك تستخدم التقييمات الداخلية لتقييم مخاطر الائتمان في محافظها

[1]- عبد المطلب عبد المجيد، **مرجع سبق ذكره**، ص 384.

[2]- محمد سمير عبد العزيز، **مرجع سبق ذكره**، ص: 267.

بشكل يسمح لها أن تضع التصنيفات التي تكون لها علاقة في احتمالية عدم الوفاء والمدخلات الأخرى توضع من قبل المشرف[1] ؛

ثالثا: مدخل التصنيف الداخلي المتقدم

ويختص هذا المدخل بالبنوك والمؤسسات المالية التي لديها القدرة على الالتزام بالمعايير الإشرافية المتشددة، بالإضافة إلى عناصر وأسس المدخل الأساسي والذي يعد الخطوة الأولى لقياس المخاطر، هذا بالإضافة إلى وضع أساليب ومناهج للتخفيف من المخاطر الائتمانية، وذلك باستخدام الضمانات والكفالات والمشتقات الائتمانية وغيرها.

الفرع الثالث: تقييم لجنة بازل 2

إن لتطبيق اتفاقية لجنة بازل للمراجعة المصرفية إيجابيات وسلبيات نتناولها فيما يلي:

أولا: ايجابيات اتفاقية بازل 2

تتمثل أهم ايجابيات اتفاق بازل 2 فيما يلي:

- الإسهام في دعم استقرار النظام البنكي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة البنوك على المنافسة؛
- المساعدة في تنظيم عمليات المراجعة على معايير رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية؛
- أصبح في متاح المساهم العادي أو لرجل الشارع القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة البنوك وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا وبذات الصورة بين دولة وأخرى أو بين مصرف وآخر؛

- سيدعو تطبيق المعيار إلى أن تكون البنوك أكثر اتجاها إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطر، وهو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من أصول المصارف حيث ستضيف المصارف ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر في الاحتفاظ برأسمال مقابل بل ربما تسعى أيضا إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطر.

ثانيا: سلبيات اتفاقية بازل 2

أما فيما يخص سلبيات تطبيق معيار كفاية رأس المال فتتمثل فيما يلي:

- عدم تحديدها بشكل واضح لمخاطر التشغيل، وعدم استيعابها للمخاطر المفرطة للسوق في مجال عمليات المتاجرة والمشتقات المالية التي ارتفعت بشكل حاد بين البنوك الكبرى؛
- اعتبرت البنوك الكبرى، أن النسبة المقترحة تخصيصها من رأس مال المصرف لمواجهة مخاطر التشغيل 20% بالغة الارتفاع؛

[1]- محمد داود عثمان، **أثر المخصصات مخاطر الائتمان على قمة البنوك**، دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه، تخصص مصارف، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص: 74.

- التأثير على القدرة التمويلية للمصارف، كما كان عليه الحال أيضا في مقررات بازل الأولى أول الأمر، ولو أن مقررات بازل الثانية كانت بأثر أكبر[1].

ويتضح من خلال هذا التقييم أنه بقدر ما يتوفر لمتطلبات لجنة بازل للبنوك، العديد من المزايا والإيجابيات، بقدر ما لها من تأثير سلبي على قدراتها التمويلية، خصوصا إذا كانت مصادرها متسمة بعدم التنوع والاستقرار.

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة

إن الأزمة المالية التي يعيشها العالم منذ عام 2008 وهي الأزمة التي تسببت بها المصارف، استدعت إعادة النظر في القوانين والقواعد الدولية التي تنظم عمل المصارف، ووضع قيود أكثر صرامة على المصارف للحد من حدوث أزمات وتقلبات مالية في العالم مستقبلا، ولقد أقرت مجموعة من محافظي ورؤساء الإشراف في لجنة بازل للإشراف المصرفي على إصلاحات مست القطاع البنكي بتاريخ 12 ديسمبر 2010 بعد الاجتماع المنعقد في بنك التسويات الدولية BIS في مدينة بازل السويسرية، وتم المصادقة عليها من زعماء المجموعة العشرين G20 في اجتماعهم في سيول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010 وسميت هذه الإصلاحات بمعايير لجنة بازل 3 "دعائم الصد" والتي تمثل حجر زاوية بالنسبة لعمليات الإصلاح المصرفي والتي تدخل حيز التنفيذ خلال مطلع 2013 عبر مراحل تمتد إلى غاية 2019.

الفرع الأول: الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3

قدمت لجنة بازل معايير جديدة في إطار اتفاقية بازل 3، بهدف الحد من المخاطر الائتمانية التي أدت إلى اشتعال الأزمة العالمية المنطلقة من قطاع الرهن العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية، واستهدفت اللجنة من خلال ذلك تعزيز صلابة البنوك، وتحسين قدرتها على امتصاص الصدمات التي تنشأ عند حدوث الأزمات المالية والاقتصادية، وتقليل خطر انتقال الآثار من القطاع المالي الحقيقي[2].

وقد قدمت لجنة بازل 3 مجموعة من المفاهيم الجديدة لمعايير الرقابة المصرفية الدولية، التي اعتمدت على نتائج الدروس المستفادة بعد سنة 2008، وتمثلت في الإصلاحات التالية:

---

[1]- عبد القدر بريش و عبد الرزاق حبار، **تأثير التزام الجهاز المصرفي بمتطلبات لجنة بازل للإشراف المصرفي على القواعد التمويلية للبنوك الجزائرية**، مداخلة مقدمة في إطار المشاركة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر، الدول النامية جامعة محمد خضير بسكرة يومي 21- 22 نوفمبر 2011م، ص ص :01- 02.

[2] - **مصرف التسويات الدولي BIS متطلبات إطار عمل لجنة بازل 3 للإشراف المصرفي**، نوفمبر،2011، ص: 655، متاح على www.bis.org، تم الاطلاع 05 مارس 2014.

- **تحسين جودة ومتانة وشفافية قاعدة رأس المال:** وتمثلت النقطة المحورية للإصلاح في تحسين نوعية رأس المال من أجل مواجهة الخسائر التي قد تواجهها البنوك، إضافة إلى ضمان استمرارية عملياتها في حالة التصفية، وزيادة نسبة كفاية رأس المال من 8 % حاليا إلى 10.5%؛
- **تعزيز تغطية المخاطر:** سعت لجنة بازل إلى الاستمرار في دعم تغطية المخاطر، خاصة فيما يتعلق بأنشطة التداول، عمليات التوريق وعوارض عناصر خارج الميزانية، والتأثيرات بمخاطر الأدوات المشتقة؛
- **إدخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر:** وذلك بوضع نسبة الرفع المالي تنسقه دوليا، موجهة لدعم متطلبات رأس المال ضد المخاطر، تتضمن تراكم الإقراض المفرط في النظام المصرفي؛
- **قياس مخاطر السيولة ومعاييرها وطرق رقابتها:** وذلك بتطوير معيارين للإشراف على مخاطر السيولة هما:
  - **المعيار الأول:** تتضمن نسبة تغطية السيولة على المدى القصير (.LCR)؛
  - **المعيار الثاني :** يتضمن نسبة هيكلة السيولة على المدى الطويل (نسبة الصافية للتمويل المستقر (NSFR)؛

ومن أبرز المجالات الهامة التي حضيت باهتمام لجنة بازل في مقرراتها الثالثة، إلى جانب الإصلاحات الرئيسة المذكورة سابقا ما يلي[1]:

- تقترح إصلاحات بازل 3 أيضا تخصيص أموال تحوطية إضافية (أموال أمان) لمقارنة الآثار السلبية للتقلبات الدورية الاقتصادية تتراوح بين 0% و2.5%. ويعتمد ذلك على المخاطر التي تحل بالنظام البنكي بسبب النمو المرتفع للقروض؛
- إعادة بعث المعايير بالرقابة الاحترازية والاتصال المالي (الركيزة الثالثة) إضافة إلى توصيات تكميلية فيما يتعلق بالتطبيقات السليمة للتقييم، اختيار المقاومة، تسيير خطر السيولة، الحوكمة والمكافأة.

الفرع الثاني: محاور اتفاقية بازل 3

لقد جاءت اتفاقية بازل الجديدة لسير الثغرات المالية في حال حدوث أزمة أو شح في النقد، حيث تضمنت اتفاقية بازل 3 أربعة محاور نذكرها:

[1] - كمال زيتوني، **فعالية النظم الاحترازية في تحليل مؤشرات الأزمات المصرفية**، دراسة حالة أزمة البنوك الخاصة، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول، إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي 26-27 نوفمبر، الجزائر، 2013، ص: 08.

أولا: متطلبات أعلى من رأس المال وجودة أفضل

في إطار الاتفاقيات المتوصل إليها، فأنه سيتم رفع الحد الأدنى من متطلبات حقوق المساهمين، وهو أعلى أشكال رأس المال الذي يمكن أن يستوعب الخسائر من النسبة الحالية التي تبلغ 2% إلى 4.5%، بعد تطبيق التعديلات الجديدة، والتي تعد أكثر صرامة، وهذا الإجراء سيطبق إلى غاية 1 جانفي 2015، وبالموازاة إلى ذلك فإن متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الفئة 1 التي تشمل حقوق المساهمين وبعض الأدوات المالية المؤهلة الأخرى بناءا على معايير صارمة سيتم رفعها من 4% إلى 6% خلال نفس الفترة، وقد أضافت الاتفاقية رأس مال جديد يسمى رأس مال التحوطي 2.5 %.

وهكذا فإن الحد الأدنى المطلوب من رأس مال الفئة 1 ورأس مال الحماية سوف يكون بنسبة 8.5% (6% لرأس المال الفئة 1 و2.5% رأس مال الحماية) وسوف تصبح نسبة إجمالي متطلبات رأس المال بعد تطبيق الإصلاحات المقترحة 10.5 % (بما في ذلك رأس مال الأمان أو الحماية) مقابل 8% في الاتفاقيات السابقة[1].

بعد تطبيق التعديلات الجديدة، والتي تعد أكثر صرامة، وهذا الإجراء سيطبق إلى غاية 1 جانفي 2015، وبالموازاة إلى ذلك فان متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الفئة 1 التي تشمل حقوق المساهمين وبعض الأدوات المالية المؤهلة الأخرى بناءا على معايير صارمة سيتم رفعها من 4% إلى 6% خلال نفس الفترة، وقد أضافت الاتفاقية رأس مال جديد يسمى رأس مال التحوطي 2.5 %. والجدول الموالي يوضح متطلبات رأس المال وفق بازل 3.

والجدول رقم (08): متطلبات رأس المال ورأس المال التحوطي

	حقوق المساهمين (بعد الخصومات)	رأس مال الفئة 1	إجمالي رأس المال
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأس المال التحوطي	%2.5		
الحد الأدنى +رأس المال التحوطي	%7	%8.5	%10.5
حدود رأس المال التحوطي للتقلبات الدورية	%2,5-%0		

المصدر: الراجحي المالية، **إتفاقية بازل 3**، نهج علمي، أبحاث إقتصادية السعودية، 2010، ص:2.

[1] - كمال زيتوني، **مرجع سبق ذكره**، ص: 09.

نلاحظ من الجدول أعلاه أنه تم رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولي من 2% إلى 4,5% مضافا إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية بنسبة 2,5% من الأصول والتعهدات لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل الموضوع يصل إلى 7%، وقد تم رفع معدل ملائمة رأس المال إلى 10,5% بدلا عن 8% وهذا يعني أن البنوك ملزمة بتدبير رؤوس أموال إضافية للوفاء بهذه المتطلبات.

ثانيا: مؤشر الرافعة المالية

إدخال مؤشر معدل الرافعة المالية كمقياس داعم للإطار الداخلي أو لأساليب قياس المخاطر وفقا لاتفاقية بازل 2، مع الأخذ في الاعتبار النزوح إلى المعالجة الجديدة في الدعامة الأولى Pillar 1 من دعائم متطلبات رأس المال وفقا لما نصت عليه مقررات بازل 3، كما أن مؤشر معدل الرافعة المالية سوف يساعد على أن تكون عملية البناء للملاءة الزائدة في نظام البنوك، ولمراعاة القابلية للمقارنة فإن تفاصيل هذا المؤشر سوف يكون موافقا عليه دوليا، بما في ذلك المعالجات المحاسبية.

ثالثا: السيولة

يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتين الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدقيق النقدي لديها حتى 30 يوما، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، و الهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها. وقد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة [1]:

- الأولى للمدى القصير وتعرف **بنسبة تغطية السيولة** (Liquidi coverage ratio)، وتحسب الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى 30 يوما من التدفقات لديه، ويجب أن لا تقل عن 100 % وذلك لمواجهة الاحتياجات من السيولة ذاتيا.

- الثانية وتعرف **بنسبة صافي التمويل المستقر** (Net Satabke Funding Ratio)، لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للمصرف، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول)، ويجب أن لا تقل عن 100%.

[1] - بريش عبد القادر، **إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل 2 و3 ومتطلبات الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة العالمية**، مداخلة مقدمة الى المؤتمر الدولي الأول، إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي 26-27 نوفمبر، الجزائر، 2013، ص: 17.

رابعا: حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي

تقدم مجموعة من المقاييس لبناء حواجز لرأس المال في أوقات الرواج ويمكن تخفيضها في أوقات الانكماش للحفاظ على استقرار النظام المصرفي وكبح أثار تلك الضغوط على الاقتصاد وسوق الأوراق المالية بدلا من تضخيمها كما ستقوم لجنة بازل بالترويج والمساهمة في تطوير أساليب قياس المتخصصات بالأخذ بعين الاعتبار البناء على مواجهة احتمالات الخسائر المتوقعة لتحديد الخسائر الفعلية بنحو أكثر شفافية وبرؤية مستقبلية وبنحو أقل تأثيرا (حلقيا أو دائريا) على الاقتصاد عن النموذج الحالي لقياس المخصصات القائمة على الخسائر المحققة.

الفرع الثالث: مراحل التحول إلى النظام الجديد ودرجة القابلية له

يبقى أجل تطبيق اتفاقية بازل إلى عام 2019 بما في ذلك محطات للمراجعة في كل من سنتي 2013 و2015، وهو زمن كاف جدا للانتقال إلى تطبيق هذه المعايير وإجراء التعديلات الهيكلية على البنوك، وهي الميزة التي ستستفيد منها جميع البنوك.

أولا: مراحل التحول إلى النظام الجديد

لكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة، فعليها إما رفع رؤوس أموالها (عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل)، أو التقليل من حجم قروضها، وفي الحالتين فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت، لذا فقد منحت اتفاقية "بازل" الجديدة للبنوك حتى عام 2019 فرصة لتطبيق هذه القواعد كلية، على أن يبدأ التطبيق تدريجيا مع بداية عام 2013، وبحلول عام 2015 يجب على البنوك أن تكون قد رفعت أموال الاحتياط إلى نسبة 4,5%، وهو بإسم (Coré tier – one capital ratio)، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2،5% بحلول عام 2019، وهو ما يعرف بإسم (Counter – cyclical) كنا أن بعض الدول مارست ضغوطها من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2،5%، ليصل الإجمالي إلى 9،5%، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء، غير أن مجموعة (بازل) أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء وتركت أمره للدول الفردية[1].

ثانيا: درجة قابلية واستعداد الأنظمة المصرفية ومصارفها للعمل بمقررات بازل 3

أبدت الكثير من الأنظمة البنكية والبنوك في عديد من دول العالم المتقدمة منها والنامية، استعدادها الجدي لتوفير ما طالبت به مقررات بازل 3 المصاريف المالية إلى 7% بعدما كانت 2% فقط في مقررات بازل الأولى، وفضلت رفع ذلك حتى نسبة 9 % في أوقات الشدة، إضافة إلى عديد المتطلبات الأخرى التي من شأنها في نظر واضعي مقررات بازل 3

[1]- **قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة**، الجزء الأول، متاح على: www.boursa.info، تم الاطلاع 09 مارس 2014.

على الرغم من الانتقادات التي لحقتها، تجنيب البنوك خطر الإفلاس في حال حدوث أزمات مالية جديدة. فالبنوك في "المملكة المتحدة"، مثلا رفعت من تلك النسبة قصد تأكيدها على التزامها بها، فقد بلغت "بمصرف باركليز" 13.7% وفي "مصرف لوديز" 9,2%، كما تم دعم المقترحات الجديدة في الولايات المتحدة الأمريكية من قبل أغلب المنظمين بالبلد، بما في ذلك وزير الخزانة المالية والرئيس الاحتياطي الفيدرالي، على الرغم من أنهم كانوا يريدون تنفيذا أسرع لتلك المقترحات، ووفقا لمعظم التقارير فإن مصاريف الولايات المتحدة الأمريكية تمتلك عموما رأس المال الكافي لتلبية المتطلبات، إلا أنه قد يكون عليهم في نهاية المطاف زيادة رؤوس أموالها إذا ما تمت الموافقة على القواعد الجديدة، كما قامت بعض الدول الأوروبية والأسيوية باتخاذ مجموعة من التدابير لتقديم المخطط على مراحل بطيئة، معللين أن الوتيرة السريعة من شأنها أن تؤدي إلى إبطاء الانتعاش، ومن المنتظر أن تساهم اتفاقية بازل 3 في الاستقرار المالي على المدى الطويل وفي تحقيق المزيد من النمو وفقا لما أعلنه رئيس المصرف المركزي الأوروبي، ورئيس مجموعة محافظي المصارف المركزية ومسؤولي هيئات الرقابة في بيان صدر إثر التوصل إلى اتفاق.

خلاصة

من خلال العرض التفصيلي لمعايير المراجعة الدولية، يمكن أن نلاحظ أن هذه المعايير كغيرها من المعايير الأخرى اشتملت على جملة من المبادئ والمسؤوليات لممارسة مهنة المراجعة وكذا معايير تخص الإثبات واعتماد عمل المراجعين الآخرين والتقدير في المراجعة، غير أن الاختلاف يمكن في كونها إطار متجانسا وقابلا للتطبيق على المستويات المهنية الدولية، وأكثر عمومية وشمولا كونها صادرة عن هيئة دولية تضم معظم دول العالم.

ومن الجانب الضمني الملاحظ، أنها ترتكز على تفصيلات إجراءات العمل الميداني بغرض تقليل التفاوت والقرب من الموضوعية. باعتبار أن التغيرات العالمية الحديثة مثل العولمة وتحرير التجارة الدولية وتكنولوجيا المعلومات ستفرض الحاجة إلى توحيد معايير المراجعة، والجزائر على غرار عديد دول العالم في سعي متواصل لبلوغ هذه المستويات، سنتطرق في الفصل الموالي إلى مدى تطبيق المعايير واتفاقيات بازل في البنوك الجزائرية.

الفصل الثالث

دراسة حالة البنك الجزائري BEA
وكالة البويرة 37

تمهيد

تؤدي البنوك التجارية دوراً متزايداً وكبير الأهمية في عملية النشاط الاقتصادي من خلال الآليات والأدوات التي أخذت البنوك التجارية تستخدمها لتنفيذ وظائفها ومهماتها، التي تساعد على سهولة تبادل الأموال والمنافع والخدمات المتوفرة في المجتمع. كذلك للبنوك دور كبير في عملية البناء العمراني سواء من حيث التمويل أو المشاركة، وفي العقود الأخيرة من القرن الماضي بدأت تنتشر عمليات المشاركة في إقامة المشاريع المختلفة وخاصة المشاريع العمرانية وذلك بمنح قروض طويلة الأجل أو ما يعرف بالتمويل التأجيري بحيث يتكفل البنك بكامل التكاليف مقابل قيام البنك باستثمار هذه المباني لمدة طويلة تصل إلى عشرون عاماً، وفي نهاية المدة تنتقل ملكية البناء إلى المالك الأصلي. ويحتاط البنك بالضمانات المالية الكافية لضمان حقوقه.

ومن المعروف أن للبنوك دوراً هاماً في اقتصاد أي بلد والتي تؤثر على كافة النشاطات الاقتصادية، حيث أن جميع النشاطات الاقتصادية سواء كانت على مستوى الأفراد أو المؤسسة التي تستفيد من الخدمات التي تقدمها البنوك كالإيداع والإقراض وتوفير الأموال للمشروعات الاقتصادية إضافة إلى بقية الخدمات التجارية الأخرى.

وللبنوك دور هام في إضفاء الثقة على النظام النقدي وذلك من خلال علاقتها الوثيقة بالسلطات الرقابية في أي بلد والحكومات واللوائح والتشريعات التي تفرضها الحكومة بما يتعلق بالسياسة النقدية لذلك فإن كافة حكومات الدول في العالم تولي اهتماماً خاصاً بالنسبة لأوضاع البنك وسلامة هذه الأوضاع وعلى الأخص ملائمة وسلامة هذه البنوك إضافة إلى درجة المخاطرة التي ترتبط بأنشطة البنوك ومن المعروف أن أنشطة البنوك تختلف عن أنشطة المنشآت الأخرى وهذا يعني أن أنظمتها المحاسبية ومتطلباتها تختلف أيضاً عن المنشآت التجارية الأخرى ويوجد أيضاً هنالك اختلاف في أنشطة البنوك والعمليات التي تتم فيها.

ومن أجل توضيح هذه الأفكار والتعمق فيها تم تقسيم الفصل الثالث الذي اعتبرناه دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: تقديم عام للبنك الجزائري.

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الخارجي (37) بالبويرة.

المبحث الثالث: دراسة ميدانية لبنك الخارجي الجزائر"BEA" بالبويرة.

المبحث الأول: تقديم عام للبنك الخارجي الجزائري

البنك الخارجي الجزائري "BEA" هو بنك تجاري منذ نشأته، اختص في الاتفاقيات المرتبطة بالعملات الأجنبية الخارجية، ولذا سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف البنك الخارجي الجزائري ومهامه، أهدافه وهيكله التنظيمي.

المطلب الأول: التعريف بالبنك الخارجي الجزائري

تأسس البنك الخارجي الجزائري في إطار سياسة تأميم المؤسسات الاقتصادية والمالية التي عرفتها عقب الاستقلال وذلك طبقا للمرسوم رقم 67 - 2004 بتاريخ 1 أكتوبر 1967 في شكل مؤسسة جزائرية وحدد رأسمالها مبدئيا بـ 20 مليون دينار جزائري، مقره الجزائر العاصمة بإمكانه إقامة وكالات وفروع بموافقة وزير المالية كما يمكنه إقامة وكالات خارج الوطن، وتصنيفها لا يكون إلا بموجب نص تشريعي، تم إنشاؤه على أنقاض المؤسسات البنكية التالية:

- القرض الليوني crédit lyonnais بتاريخ 1 أكتوبر 1967.
- الشركة العامة société générale بتاريخ 31 ديسمبر 1967.
- قرض الشمال crédit de nord بتاريخ 30 أفريل 1968.
- البنك الصناعي الجزائري و بنك البحر الأبيض المتوسط بتاريخ 31 ماي 1968.

كان الموضوع الأساسي للبنك الخارجي الجزائري وقت إنشائه تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية للجزائر مع البلدان الأخرى في إطار التخطيط الوطني، وهو بهذا يعتبر مركز الخدمات والاستعمالات التجارية التي تسمح للمؤسسات التجارية بيع منتجاتها في أحسن الظروف مع مراعاة الظروف الاقتصادية العالمية،كما يساهم في ترقية الصادرات مع مراعاة الصادرات من المنتجات المصنعة لفروع النشاط، وفي سنة 1988 كان بنك الجزائر الخارجي، من أول المؤسسات البنكية المستقبلة، و ذلك حسب أحكام القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12جانفي 1989 ليتحول فعلا إلى شركة مساهمة و ذلك بتاريخ 05 فيفري 1989، محتفظا عموما بنفس الغرض المحدد له في المرسوم رقم 67 - 204 وقد حدد رأسماله مليار 1000. 000.000دج. وذلك بتاريخ فيفري 1988، وفي مارس 1996 أصبح مال بنك الجزائر الخارجي 000 . 000 .5600 دج. ويبقى رأس مال البنك ملكا للدولة.

المطلب الثاني: مهام وأهداف البنك الخارجي الجزائري"BEA"

لم يقتصر البنك الخارجي على ممارسة النشاطات التي عرفها عند تأسيسه بل توسعت عملياته فأصبح لديه حسابات المؤسسات الكبرى في ميادين المحروقات والنقل البحري وموارد البناء بمدها بالقرض وتسيير حساباتها بالإضافة إلى ضمان القروض الممنوحة من بنوك أخرى وكل ذلك من أجل تحقيق أهدافه.

الفرع الأول: مهام البنك الخارجي الجزائري

يعتبر البنك الخارجي الجزائري من أهم المساهمين في ترقية التجارة الخارجية في بلادنا خاصة الصادرات من السلع والموارد الأولية كما يقوم بالمهام التالية:

- تسهيل وتنمية لعلاقات الاقتصادية بين الجزائر والخارج وذلك من تمويل التجارة الخارجية للبلاد؛
- إبرام اتفاقية القروض مع البنوك الخارجية؛
- منح اعتمادات على الاستيراد؛
- ضمان الصفاقات للمصدرين والمستوردين الأجانب والجزائريين؛
- وضع وكالات وفروع في الخارج؛
- المشاركة في نظام تأمين القروض؛
- إعطاء الموافقات للقروض؛
- القيام بجميع العمليات البنكية والمحاسبية الخارجية؛
- توفير الادخار الوطني.

الفرع الثاني: أهداف البنك الخارجي الجزائري

للبنك الخارجي عدة أهداف يسعي لتحقيقها من أهمها:

- تحفيز وتشجيع العمليات مع باقي دول العالم؛
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصاد من التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق دول الجمعيات المحلية.

المطلب الثالث: نظام المعلومات في بنك الجزائر الخارجي

يقدم نظام المعلومات الخاص ببنك الجزائر الخارجي عدة خدمات فيما يلي:

- **كيفية إعطاء المعلومات للزبون الجديد:** يتقدم الزبون إلى البنك ويتوجه إلى مصلحة الزبائن لإعطائه المعلومات اللازمة فيما يخص فتح حساب بنكي أو الحصول على قرض...الخ. مع شرح كل عملية، والوثائق اللازمة لذلك؛
- **كيفية إعطاء المعلومات للزبون القديم:** باعتبار أن الزبون متعامل سابق فبالتالي يتم توجيهه مباشرة إلى العون المكلف بالحسابات ليتم غلق الحساب مع تقديم طلب خطي من طرفه شخصيا إذا أراد أن يقفل حسابه؛
- **كيفية التعامل مع المؤسسات من خلال تقديم المعلومات:** يتم التعامل مع مختلف المؤسسات باستقبالهم وتوجيههم إلى مختلف المصالح المعنية (فتح الحساب، تحويل أموال، خصم شيكات...) من طرف مصلحة الصندوق أما فيما يخص الضمانات والقروض فيتم الحصول على معلومات حولها عم طريق التوجيه إلى مصلحة التعهدات والقروض؛
- **كيفية إعطاء المعلومات بين مختلف مكاتب البنك:** يتم تداول مختلف المعلومات بين مصالح البنك الخارجي عن طريق أجهزة الإعلام الآلي بنسبة 80 بالمائة، أما التداول عن طريق الوثائق المحاسبية فيتم بين الحين والآخر (من مختلف المصالح إلى مصلحة المحاسبة)؛
- **الفرع الإداري الذي يقدم المعلومات للزبائن:** يوجد على مستوى بنك الجزائر الخارجي عدة مديريات تعمل على توفير كل المعلومات والمعطيات الخاصة بالبنك، لكن على مستوى الوكالات لا توجد سوى مصلحة الزبائن وهي المخولة لها بتقديم معلومات للزبائن.

المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي

يعتبر التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك وهذا لأنه يحدد مسؤولية كل مديرية داخل هذا النظام ويبين دورها.

ونجد على رئاسة الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي المديرية العامة التي تقوم بالتنسيق بين مختلف المديريات العامة المساعدة الموجودة في هيكله، كما يضم هذا التنظيم الهيكلي خلية لمكافحة غسيل الأموال والتمويل وخلية المفتشية العامة، وتضم هذه الأخيرة كل منهما عدة مديريات فرعية ومساعدة، وتعد الوكالة اللبنة الأساسية في نظام البنك وعليه يكون هيكله التنظيمي كالآتي:

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري"BEA"

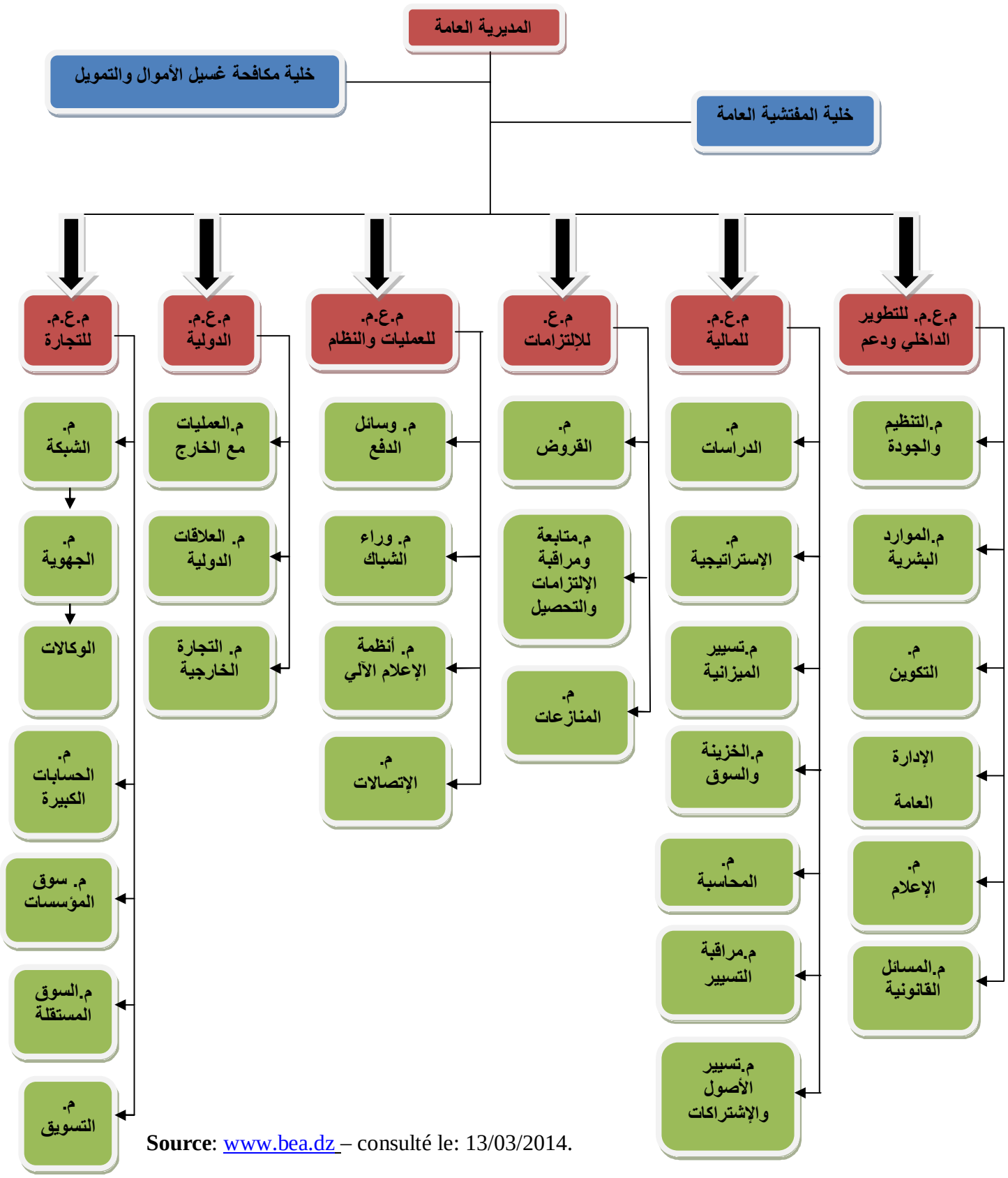

Source: www.bea.dz – consulté le: 13/03/2014.

التنظيم الإداري للبنك الخارجي الجزائري في قمة التسلسل الهرمي نجد على مستوى القمة المديرية العامة أين يكون الرئيس المدير العام للبنك ومستشاريه، وهم تابعين له بشكل مباشر ويعملون تحت إمرته، فنجد خلية مكافحة غسيل الأموال والتمويل التي تعمل على متابعة الوكالات البنكية وكل ما يخص بعملياتها المالية، ورقابة العمليات المالية التمويلية المشبوهة، أما مديرية المتفشية العامة تراقب الوكالات وتنتقل إليها فجائيا ومراجعة الخلل وكل ما يخص إيجاد الحلول اللازمة أما المراقبة فهي من اختصاص خلية المراجعة.

يملك البنك ستة مديريات مساعدة وتكمن أهميتها بالتوجيه إليها عوض المديرية العامة وتظم بدورها المديريات التالية:

الفرع الأول: المديرية العامة المساعدة للتجارة

تضم خمس مديريات وهي:

- **المديرية البنكية:** والتي تدير الوكالات وتتفرع إلى مديريات جهوية وهي بدورها إلى وكالات؛
- **مديرية الحسابات الكبيرة:** تقوم بإدارة حسابات المؤسسات الكبيرة مثل: سونا طراك؛
- **مديرية سوق المؤسسات:** تقوم بإدارة حسابات المؤسسات ذات الأسهم و السندات؛
- **مديرية التسويق:** تقوم بدراسات من أجل أفكار جديدة للحملات الإعلانية والترويجية لنشر خدمات البنك من أجل استقطاب الزبائن.

الفرع الثاني: المديرية العامة المساعدة للتجارة الدولية

تعتبر كوسيط من أجل تمثيل البنك على المستوى الدولي وتضم:

- **مديرية العلاقات مع الخارج:** تهتم بكل ما يتعلق بالاستيراد والتصدير وإرسال كل الوثائق إليها؛
- **مديرية العلاقات الدولية:** تهتم بما يتعلق بالمسائل القانونية كإمضاء العلاقات الدولية، وهناك المديرية التجارية.

الفرع الثالث: المديرية العامة المساعدة للعمليات والتنظيم

تهتم بكل ما يتعلق بالعمليات الأوتوماتيكية، وتضم أربعة مديريات هي:

- **مديرية وسائل الدفع:** تسير كل ما يتعلق بوسائل الدفع من شيك، بطاقات مغناطيسية، ووسائل إلكترونية أخرى؛

- **مديرية وراء الشباك:** تتعامل بالوثائق فقط من أوراق تجارية، ولا تتعامل مع الزبائن، وكل ما يتعلق بتوظيفات الأموال تديرها؛
- **مديرية أنظمة الإعلام الآلي:** تصنع أنظمة المعلومات، وتستعمل الإعلام الآلي لتحسين وتطوير البنك؛
- **مديرية الاتصالات:** تحتوي على أرشيف الوكالات، وتعمل على تنفيذ الحملات المدروسة من مديرية التسويق.

الفرع الرابع: المديرية العامة المساعدة للالتزامات

تضم كل الالتزامات وتحتوي على ثلاث مديريات هي:

- **مديرية القرض:** تعمل على تسيير القروض الكبيرة، وترسل إليها هياكل العمليات المتعلقة بالقروض من أجل اتخاذ القرار؛
- **مديرية متابعة ومراقبة الالتزامات والتحصيل:** فتراقب الملفات المنجزة على مستوى الوكالات والمديريات الجهوية وكل ما يتعلق بالقروض؛
- **مديرية المنازعات:** فترفع إليها المسائل القانونية، خاصة تلك التي لم يوجد لها حل على مستوى الوكالة.

الفرع الخامس: المديرية العامة المساعدة المالية

تخص بكل ما يتعلق بالعمليات المالية وتضم سبعة مديريات هي:

- **مديرية الدراسات الاقتصادية:** تقوم بدراسة السوق وانجاز التقارير الاقتصادية؛
- **مديرية الإستراتجية:** تدرس المشاريع المستقبلية للبنك؛
- **مديرية تسيير الميزانية:** تهتم بانجاز الميزانية لكل وكالة ومعرفة سبب النقصان أو الزيادة للعمليات، بحيث ترسل أرقام العمليات عن طريق نظام سوفيت Swift وهو عبارة عن نظام اتصال سريع يؤمن مصداقية المعاملة المتبادلة بين البنوك داخليا وخارجيا. وهي تهتم بانجاز الميزانية ودراستها؛
- **مديرية الخزينة والسوق:** تقوم بتحويلات المبالغ المالية؛
- **مديرية المحاسبة:** تقوم بإدارة كل العمليات الحسابية للبنك؛
- **مديرية مراقبة التسيير:** تعمل على مساعدة مديرية المحاسبة والتأكد أن العمليات منفذة بطريقة جيدة؛
- **مديرية تسيير الأصول والاشتراكات:** تدير عمليات المؤسسات ذات المساهمات.

الفرع السادس: المديرية العامة المساعدة للتطوير الداخلي ودعم الأنشطة

تدير كل المديريات الرئيسية، وتضم ستة مديريات هي:

- **مديرية التنظيم والجودة:** تهتم بالتنظيم الداخلي للوكالات، وتوفير أجهزة ذات نوعية ممتازة، وتوفير عمال ذو كفاءات، والاهتمام بمقترحات الزبائن و توفيرها؛
- **مديرية الموارد البشرية:** تسير كل ما يتعلق بتوظيف العمال وأجرهم، وكذا متابعة المسيرة المهنية، ووضع أنظمة لتحفيز العميل كالترقيات أو تقديم المكافآت؛
- **مديرية التكوين:** تهتم بتنظيم دورات تدريبية و ملتقيات جهوية ووطنية؛
- **مديرية الإدارة العامة:** تهتم بالتسيير الجيد لليد العاملة، ووضع كل الوسائل والإمكانات الضرورية لكافة المديريات لتحقيق الأهداف المسطرة، ووضع ميدان للوسائل الضرورية للسير الحسن وتنميتها؛
- **مديرية الإعلام:** تعتبر مكملة لمديرية التسويق؛
- **مديرية المسائل القانونية:** تعمل من أجل معالجة المسائل القانونية.

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الخارجي (37)

لدى البنك الخارجي الجزائري عدة وكالات وفروع وكل وكالة تنتمي إلى مديرية جهوية، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى الوكالة المستقبلة من خلال تعريفها وهيكلها التنظيمي، ودور مختلف مصالحها والبيئة العملية لها.

المطلب الأول: الوكالة البنكية (37) وهيكلها التنظيمي

وكالة البنك الخارجي الجزائري بالبويرة هي واحدة من بين العشرة وكالات التابعة للمديرية الجهوية لسطيف والتي تأسست في 1980/07/07 بهدف توسع نشأة البنك وخدمة زبائنه المتواجدين بالولاية، وتشمل مهام الوكالة في:

- تسيير العلاقات التجارية مع الزبائن بطريقة ديناميكية؛
- بناء وتحليل وإدارة ملفات القرض للخواص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- الرعاية الإدارية والمالية لعمليات الزبائن سواء بالدينار أو العملة الصعبة، ونشاط الوكالة مرهون إلى حد كبير بالدور الهام والذي يلعبه المدير في التوفيق بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة باعتباره المسؤول الأول فيتوجب عليه اعتماد سياسة ناجعة لتسيير الوكالة فهو يقوم بالترقية وتقييم رأس مال الوكالة، تنظيم، تنشيط، ومراقبة نشاطات الوكالة وكذلك السهر على تنفيذ و الاستغلال العقلاني لخزينة الوكالة، وإن غاب المدير ينوب عنه نائبه (نائب المدير) الذي يسعى إلى التسيير والمحافظة الفعالة لوثائق الوكالة، التسيير الإداري لموظفين الوكالة، إنجاز الميزانية المتوقعة للوكالة، تسيير الأرشيف والمحافظة عليه، إعلان الضرائب وشبه الضرائب الدورية والسهر على التسويات المختلفة في الوقت المناسب، وبطبيعة الحال تحتوي الوكالة على أمانة التي تتكفل بالرد على المكالمات الهاتفية وفتح الرسائل وتنفيذ كل عمليات الفاكس، التلكس...الخ وكذلك دراسة ومعاينة التقديمات المستندة، وكذا الطباعة على مختلف الآلات أو الكمبيوتر، وتظم الوكالة أربعة مصالح.

والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة:

الشكل رقم (08): الهيكل التنظيمي للوكالة البنكية (37) البويرة

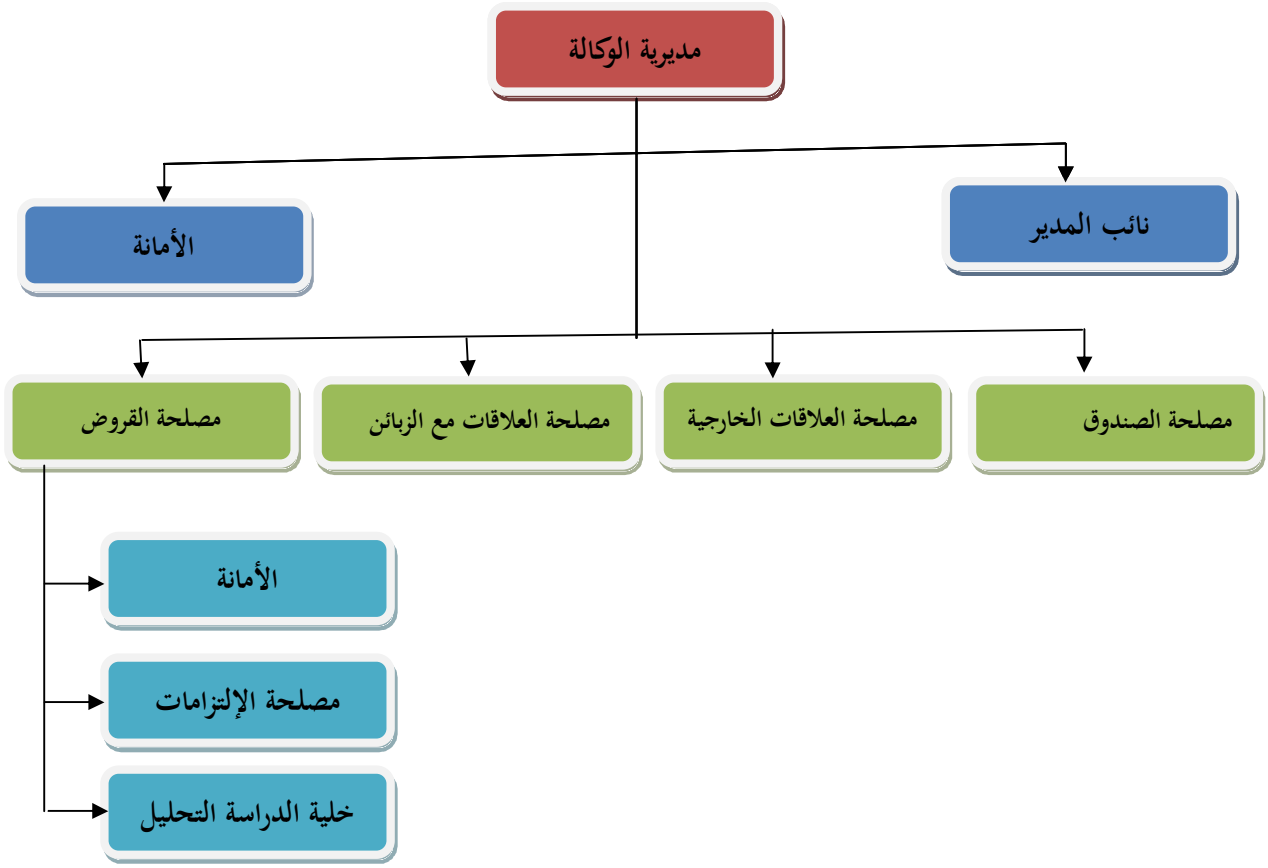

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة.

المطلب الثاني: دور مصالح وكالة "BEA" بالبويرة (37)

تختلف مصالح الوكالة ويختلف تبعا لذلك دور كل واحدة منها، فكل واحدة لها غرض معين.

الفرع الأول: مصلحة العلاقات الخارجية

تلعب المصلحة دورا هاما في تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج وذلك بـ:

- إنجاز عمليات توظيف وتصنيفه حساب الصادرات والواردات؛
- فتح وإنجاز اعتماد مستندي في الاستيراد والتصدير؛
- معالجة الإستلامات المستندية في الاستيراد والتصدير؛
- تنفيذ الإستلامات المستندية المرسلة والمستقبلة؛
- إنجاز عمليات الزبائن في الحساب بالعملة الصعبة.

الفرع الثاني: مصلحة الصندوق والمحفظة

أولا: مصلحة الصندوق

تزود مصلحة الصندوق العمليات التي يتطلبها الزبون في نفس الوكالة أوفي شبكة البنك أو البنوك التي يتعامل معها وللمصلحة علاقة وطيدة مع الزبائن وهذه العملية هي حركة نقدية (إيداع، سحب) وأيضا حركة من حساب لحساب (تحويل، وضع تحت التصرف).

ثانيا: مصلحة المحفظة: يتمثل دورها فيما يلي:

- إنجاز العمليات المتعلقة بالشيكات وأوامر الدفع للزبائن؛
- تسيير ومتابعة التوظيفات؛
- معالجة وتنفيذ تحويلات الزبائن؛
- إنجاز عمليات المقاصة Compensation والمقاصة عن بعد Télé Compensation مع البنوك الأخرى.

ومن بين المستندات المعالجة من طرف المصلحة الشيك Le cheque، ويمكن تعريفه على أنه وسيلة للدفع بالإطلاع ووثيقة مكتوبة يمكن للشخص المسمى (الساحب) أن يعطي أمر لموظف البنك المسمى (المسحوب) التي توجد لديه أمواله موجودة أو مسبقة بدفع بالإطلاع مبلغ من المال لنفسه أو حامل الشيك أو شخص ثالث هو المستفيد، وأنواعها تتمثل فيما يلي:

- **شيك بنكي Cheque de Banque**: هو شيك مستخرج من دفتر شيكات الخاصة بالبنك بطلب من الزبون يشتريه عن طريق خصم من حسابه والشيك البنكي غير قابل للإظهار ويحمل البنك المسؤولية؛
- **شيك موحد Cheque Normalise** : وهي شيكات جديدة يتطلبها النظام الجديد المقاصة عن بعد Télé Compensation وهذا الشيك يتميز بورق خاص بالسكانير حيث المنطقة البيضاء من الشيك تحتوي على 27 حرف (07 أرقام تمثل رقم الشيك و20 رقم تمثل رقم الحساب)؛
- **شيك غير موحد Cheque non Normalise** : وهي الشيكات القديمة التي يمكن استعمالها في إطار التعويض Compensation(لا يمكن تمريرها في جهاز سكانير)، المنطقة البيضاء تحتوي27 رقم.

الفرع الثالث: مصلحة العلاقات مع الزبائن

المكلفين بالزبائن هم أول من يتحدثون مع الزبائن على مستوى الوكالة وتتمثل مهمتهم في:

- تقرير الدخول في علاقة مع الزبائن وفقا لتوجيهات إدارة الوكالة؛

- القيام بتحليل الأخطاء وإصدار إشعار مبرر لجميع مستويات الوكالة؛
- القيام بتحليل مرد ودية الزبائن؛
- القيام بتسيير ومتابعة استعمال القروض طبقا للموافقات المتحصل عليها.

الفرع الرابع: مصلحة القروض

تملك مصلحة القروض مكانة في كل وكالة بنكية وتعتبر كوسيلة مهمة للغنى، وذلك لتكوين الأموال وتنمية الاستثمار ولهذا الغرض يجب أن تجهز المصلحة بالتنظيم الملائم وتوزيع عقلاني للمهام، ومصلحة القرض تختلف من وكالة بنكية إلى أخرى.

المطلب الثالث: البيئة العملية لكل مصلحة

كما سبق وأن ذكرنا أنه توجد مصالح، وتختلف كل مصلحة عن الأخرى إلا أن هناك نوع من الترابط بين بعض المصالح.

الفرع الأول: مصلحة العلاقات الخارجية

ويحتوي على مجموعة من العمليات منها:

أولا: عمليات في حساب العملة الصعبة

هو كشف حساب تسجل فيه كل العمليات التي تتم بين البنك والزبون، يسمح المرسوم رقم المؤرخ في 1987/03/03 لجميع مقرات البنوك بفتح حساب بالعملة الصعبة وذلك بالعملات القابلة للصرف، أي العملات التي يمكن صرفها وسحبها بأي عملة أخرى دون تصريح مسبق من بنك جزائري ومنها:

- حساب بالعملة الصعبة بالإطلاع" à vue"؛
- حساب بالعملة الصعبة بالقسط"à terme".

ثانيا: عمليات التجارة الخارجية

يجب على كل عملية استيراد أو تصدير للملكيات أو الخدمات يجب القيام بتوطين الذي يعرف بأنه إجراء إداري يتمثل بالنسبة للبنوك في تسجيل ومنح مساعدة قانونية لجميع عمليات الاستيراد والتصدير، ذلك وفقا لملف التوطين الذي يحتوي على طلب فتح التوطين مصادق عليه، فاتورة شكلية، الالتزام بالتنفيذ، ملخص عن العملية. ويوجد توطين بالنسبة للصادرات يختلفان من حيث مدة الإنجاز وكيفية الترقيم، وتتم التصفية من خلال غلقه، وفي حال انتهاء الأجل دون وجود عملية يستدعي موظف البنك الزبون من أجل تسوية الملف أو تجديده.

ثالثا: طريقة تسوية المعاملات التجارية

1. **التحويل الحر:** عبارة عن أمر يعطيه الزبون المستورد إلى موظف البنك بتحويل مبلغ معين للمصدر في بنك خارجي يتم التحويل اعتمادا على معاملة تجارية حرة بين شركتين تم تجسيدهما ووصول السلع المستوردة؛
2. **تسليم الوثائق:** هي تقنية تسوية يمنح المصدر بعد شحن السلع وثائق العقد مع المستورد أو قبول عواقب التجارة وفي هذه الحالة يلعب البنك دور الوسيط بين الطرفين؛
3. **الاعتماد المستندي:** وهو التزام مشروط بالدفع يمنحه بنك معين ولديه ثلاث أشكال: اعتماد يمكن فسخه، اعتماد لا يمكن فسخه والاعتماد الذي لا يمكن فسخه ومؤكد.

الفرع الثاني: مصلحة الصندوق والمحفظة

أولا: مصلحة الصندوق

1. **الحسابات:** هو عقد بين موظف البنك والزبون بغرض إدخال المال ورد جزء منه للزبون إذا طلب ذلك، وهو كشف حساب لأنه يسجل جميع العمليات التي يقوم بها صاحب الحساب أو حسب التسلسل الزمني.
2. **عمليات الشباك**

- **الإيداعات:** وهي عملية يتم فيها إيداع مبلغ من المال من طرف صاحب الحساب أو غيره، يسجلها موظف البنك في رصيد حساب الزبون، وتتم العملية في وكالتين من نفس الشبكة؛
- **السحب:** وهي عملية سحب من أجل تسديد شيك قدمه صاحب الحساب أو غيره من المستفيدين في حدود الرصيد الموجود؛
- **التحويل:** وهي عملية حركة بين حسابين أو بين قسم حسابي و حساب، ويتم تحويل المال بأمر من الزبون من حسابه إلى حساب المستفيد، أما في سجل الوكالة التي تتلقى الأمر أو في سجل وكالة أخرى من الشبكة أو بنك آخر؛

3. **التوظيف:** هو بالنسبة لصاحب الأموال المدخرة وسيلة لتوظيفها في لبينك حتى تصبح منتجة فوائد.

- **حساب بالأجل:** وهو حساب لا يمكن سحب الأموال منه إلا في تاريخ محدد يتجاوز ثلاثة أشهر، نسبة الفوائد محدد وتختلف حسب الأجل المتفق عليه؛
- **سند الصندوق:** وهو وقف أموال الزبون سواء كان توطين في البنك أم لا، في مدة تتراوح من 3 إلى 5 سنوات ونسبة الفائدة تختلف حسب تأسس سواء كان مجهول اسمي أو لحامله؛

- **حساب ادخار بالدفتر:** هي صيغة الادخار التي تسمح بالتصرف الحر في الأموال الموجودة أي أموالها ترد إلينا في كل مرة نحتاج إليها ويتم إضافة الفوائد سنويا.

ثانيا: المحفظة:

1. **عملية استلام الشيكات وأوامر دفع الزبائن :** هما العمليتان الرئيسيتان التي تقوم بها مصلحة المحفظة في البنك، وتقوم بالعملية استقبال الزبائن و إعطائهم الشيكات و الأوراق التجارية والقيام بمراجعتها والمحافظة عليها ومن الممكن تحصيلها، ويوجد نوعين من الاستلام:

- **استلام للتحصيل la remise à l'encaissement :** التحصيل هو الطريقة التي يمكن من خلالها تقديم الرصيد الباقي (القيمة) للتحصيل، لا يمكن دفع مال لحساب إلا بعد إشعار بالوضعية المالية يكتب عليه (مدفوع)، إذا هذه العملية لا تشكل أي خطر على موظف البنك؛
- **استلام للحسم la remisa à l'escompte :** وهي العملية التي من خلالها أن تحول القيم إلى موظف البنك وذلك بدفع المال فورا في حساب الزبون المحول، وذلك باقتطاع فصل (شك للحسم) و بدفع المال فورا في حساب الزبون دافع الشيك.

2. **المقاصة:** حسب استلام الأوراق التجارية جميع القيم المدفوعة في صناديقنا أو في صناديق البنوك الأخرى، جمعت في حسابات "التحصيل" أو "شيكات الحسم" l'escompte cheque pris à،

ثم القيم المدفوعة في صناديقنا يتم تحويلها إلى "الحجز"، وفيما يخص القيم المسحوبة من البنوك الأخرى في نفس المكان فإننا نقدم لكل واحد منها القيم التي تخصه، كل بنك في المدينة يقوم بنفس الشيء، فعليه تقديم كل شيء يخص الآخرين بما فيهم نحن، هذه النظم تسمى المقاصة وهم يجتمعون يوميا على الساعة التاسعة صباحا في بنك الجزائر حيث توجد غرفة المقاصة التي تسمح لأصحاب البنوك بتنظيم السحوب المتبادلة دون حركة المال (الكتابة بسيطة دون تحريك الأموال)؛

3. **المقاصة الالكترونية:** بعد إنشاء المقاصة عن بعد أصبحت الشيكات الموحدة لا تقبل من طرف غرفة المقاصة اليدوي فأصبحت تعالج بنظام جديد "المقاصة عن بعد" ونفس الشيء بالنسبة لشيكات الزبائن، في هذا المستوى يقوم الزبون بإعطاء أمر للبنك باقتطاع مبلغ محدد من المال من صاحبه و نقله الكترونيا وإدراجه في حساب المستفيد الذي ينتمي إلى بنك آخر؛

4. إقفال حساب اليومية: إقفال اليومية هو تسجيل يومي لجميع العمليات في نفس اليوم، نقوم بإعداد تقرير يلخص جميع عمليات الصندوق ونقوم بمقارنتها مع المستند الحسابي لذلك اليوم، المجموع الذي يظهر يجب أن يساوي المجموع في المستند الحسابي بالضبط.

الفرع الثالث: مصلحة العلاقات مع الزبائن

سبق وأن قلنا بأن هذه المصلحة تقوم بجمع ملفات القروض ودراستها، ومن بين أنواع القروض نذكر:

أولا: القروض للخواص

فيما يخص القروض الاستهلاكية ألغيت بعد صدور قانون المالية التكميلي 2009، ولم يتبقى إلا القرض العقاري الذي يكون على المدى الطويل، يهدف إلى تمويل السكن، التوسيع، التجديد، البناء، و الشراء؛

ثانيا: قروض الاستثمار

تعتبر قروض متوسطة وطويلة المدى، وهذه الأخيرة تمول الأصول المتداولة للميزانية، دفع قروض الاستثمار يتم بالنتائج المستخلصة من قبل المؤسسة؛

ثالثا: قروض المدى المتوسط: تتراوح ما بين 2 إلى 7 سنوات وأكثر من ذلك، وتعتبر قروض المدى الطويل وفي معظم الأحيان لا تتعدى 20 سنة؛

رابعا: قروض الاستغلال: قروض متوسطة المدى موجهة لتمويل الأصول المتحركة للميزانية وبضبط القيم المستغلة أو المنتجة، دفع قروض الاستغلال مدتها عام عموما، تضمنها مداخل المستغلة، ونميز نوعين هامين من قروض الاستغلال:

1. **القروض من الصندوق:** تقنيات بسيطة للمؤسسة أن تجعل رصيدها في وضعية سحب بسقف محدد مسبقا رغم كبر خطورتها بالنسبة للبنك؛
2. **القروض بالإمضاء:** البنك يتضمن التزامات زبائنه تجاه طرف ثالث بإعارة إمضائه للزبون، في البداية لا تدفع أموال لكنه سيضطر لذلك إن لم يحترم زبونه التزاماته.

الفرع الرابع: مصلحة القروض

تكون الدراسة النهائية فيما يتعلق بالقرض، ففي الهيكل التنظيمي للوكالة تبين أن المصلحة تتكون من الأمانة مصلحة الالتزامات وخلية الدراسة والتحليل.

أولا: خلية الدراسة و التحليل

قسم الدراسة والتحليل هو أول من يسجل ملف القرض ويتمثل عمله أساسا في دراسة وتحليل الأخطار عن القروض المطلوبة؛

ثانيا: مصلحة الالتزامات

تبدأ عملها عند انتهاء مرحلة الدراسة والتحليل و يضمن متابعة القرض بعد الموافقة عليه، والوكالة ليس لديها إلا أمين التزامات واحد الذي يهتم بنفسه بجميع عمليات القرض والالتزامات. ولمصلحة القروض علاقات منها:

- **علاقات حسب التسلسل الإداري:** ترتبط مصلحة القروض تسلسليا بإدارة الوكالة والتي ترتبط بدورها بمجموعة الاستثمار وترتبط هذه الأخيرة بالإدارة المركزية للشبكة؛
- **علاقات داخلية في الوكالة:** وتتمثل في مختلف العلاقات بين مصلحة القروض وبين مختلف المصالح في نفس الوكالة مثل: مصلحة الصندوق من أجل عملية الحسم؛
- **علاقات خارجية عن البنك:** ترتبط مصلحة القروض ومختلف المؤسسات المالية والإدارة المركزية، مثل: البنوك التجارية للاستعمالات التجارية، بنك الجزائر من أجل الاستشارة (الميزانيات، الأخطار، قروض غير مسددة ،وزارة التجارة مصلحة الجمارك والضرائب...الخ).

المبحث الثالث: دراسة ميدانية لبنك الخارجي الجزائري "BEA" بالبويرة

يعتبر هذا الجانب تمهيدا لمرحلة التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة ولنتائج الاستبيان، حيث سنتناول من خلاله كل من مجتمع الدراسة وعينة الدراسة، أداة الدراسة، عرض وتحليل الاستبيان والتقرير النهائي لهذا الأخير.

المطلب الأول: مكونات ومنهجية الدراسة التطبيقية

الفرع الأول:مجتمع الدراسة

تم حصر مجتمع الدراسة في موظفي وكالة البويرة (37)، حيث أنهم على دراية كافية بمهنة المراجعة ومعايير المراجعة الدولية.

الفرع الثاني: أداة الدراسة

استخدمنا الاستبيان في هذا المبحث الثالث كأداة من أدوات جمع البيانات حول موضوع الدراسة وقد تم تقسيم الاستبيان إلى قسمين:

القسم الأول: يوضح المعلومات الشخصية عن أفراد المجتمع واحتوى علي فقرتين: الدرجة العلمية والخبرة المهنية.

القسم الثاني: انقسم إلي ثلاثة محاور

المحور الأول: تضمن المراجعة الداخلية، حيث احتوى على مجموعة من الأسئلة التي تبين مدى تواجد المراجعة الداخلية في وكالة البويرة (37) ممثل في المعايير والإجراءات المتخذة في هذا المجال.

المحور الثاني: تضم معايير المراجعة الدولية في الجزائر الذي احتوى أيضا على مجموعة من الأسئلة حول مدى تقيد المراجعين بمعايير المراجعة الدولية.

المحور الثالث: يضم معايير المراجعة الدولية ولجنة بازل، حيث اندرج في هذا المحور مجموعة من الأسئلة حول تخفيف البنوك من حدة المخاطر وإدارتها في ظل المعايير الدولية وفي هذا الإطار جاءت اتفاقية بازل التي وضعت الحد الأدنى لكفاية رأس المال ومواجهة المخاطر الائتمانية.

الفرع الثالث: عينة الدراسة

لم يتم تحديد حجم العينة بشكل مسبوق قبل توزيع استمارة الاستبيان على موظفي وكالة (37) بالبويرة، حيث قمنا بتوزيع حوالي 27 استمارة لكن لم يتم استرجاع إلا 20 منها، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (09): الإحصائيات الخاصة باستمارة الاستبيان

البيان	التكرار	النسبة المئوية %
الاستمارات الموزعة	27	100
الاستمارات الغير مسترجعة	07	25.93
الاستمارات المسترجعة (عينة الدراسة)	20	74.07

المصدر: من إعداد الطالبتين

المطلب الثاني: عرض وتحليل الاستبيان الموجه لموظفي وكالة (37) بالبويرة

من خلال الأجوبة المتحصل عليها من موظفي وكالة البويرة (37)، تم تبويبها في جداول بسيطة وذلك بهدف تسهيل عملية تحليل وتفسير هذه البيانات.

أولا: البيانات الشخصية

السؤال رقم (01): الدرجة العلمية، تحصلنا على ما يلي:

الجدول (10): يمثل إجابات السؤال (01)

الدرجة العلمية	التكرار	النسبة المئوية%
ليسانس	10	50
ماجستير	6	30
دكتوراه	4	20
المجموع	20	100

الشكل (09): يمثل الإجابة على السؤال (01)

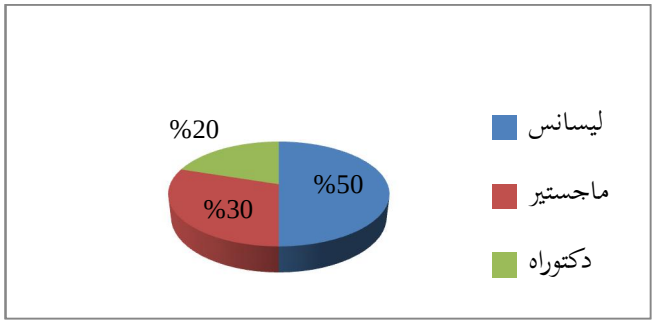

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني بأن المستوى التعليمي لكل موظف يختلف من شخص لآخر وذلك راجع إلى طبيعة العمل في البنك فنجد ما نسبته 50% من عينة الدراسة لها درجة علمية ليسانس وما نسبته 30% لهم ماجستير كدرجة علمية أما نسبة 20% يملكون دكتوراه كدرجة علمية وهذا راجع على أن الوظائف البنكية داخل وكالة (37) بالبويرة

السؤال رقم (02): الخبرة، تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (11): يمثل إجابات السؤال (02)

الخبرة	التكرار	النسبة%
أقل من 05 سنوات	10	50
من 05 إلى 10 سنوات	3	15
أكثر من 10 سنوات	7	35
المجموع	20	100

الشكل رقم (10) : يمثل الإجابة على السؤال (02)

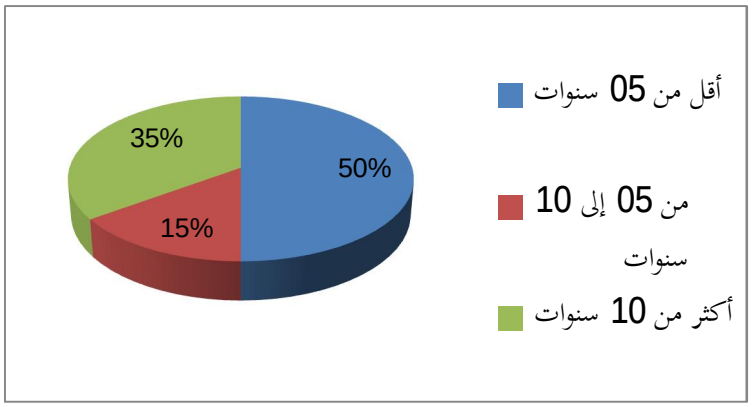

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 50% من العينة المدروسة خبرتهم أقل من 05 سنوات راجع إلى أن البنوك الجزائرية تحاول دمج خريجي الجامعات والمدارس، أما نسبة 15% من الموظفين الذين تتراوح خبرتهم ما بين 05 إلى 10 سنوات ونسبة 35% من الموظفين خبرتهم تفوق 10 سنوات دليل على أن البنوك تحاول الاحتفاظ بأصحاب الخبرة في مجال البنوك من جهة، ومن جهة أخرى تحاول دمج خريجي الجامعات والمدارس بذوي الخبرات لاكتساب الخبرة من ذويها.

ثانيا: معلومات عامة

المحور الأول: في مجال المراجعة الداخلية

السؤال رقم (01): هل هناك توزيع في المهام وفصل في الوظائف الموجودة في البنك ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (12): يمثل إجابات السؤال (01) **الشكل رقم (11): يمثل الإجابة على السؤال (01)**

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	12	60
لا	08	40
المجموع	20	100

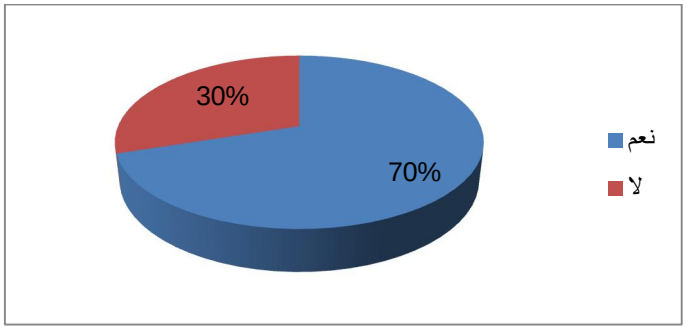

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 70% من العينة المدروسة لوكالة البويرة (37) يرون أن الوكالة تقوم بفصل وتوزيع الوظائف وذلك راجع أن الفصل بين الوظائف يعتبر الحجر الأساس في المراجعة الداخلية لتوفير مهام التصديق والتصريح لدى الموظفين والفصل أيضا بين العمليات والإجراءات الموضوعة في البنك، أما نسبة 30% من الموظفين يرون أن الوكالة لا تفصل بين الوظائف والمهام وهذا دليل إلي غياب دليل الإجراءات واضح وإعلانات داخل الوكالة

السؤال رقم (02): هل توجد خلية خاصة بالمراجعة في الهيكل التنظيمي للبنك؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (13): يمثل إجابات السؤال (02)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	13	65
لا	07	35
المجموع	20	100

الشكل رقم (12): يمثل الإجابة على السؤال (02)

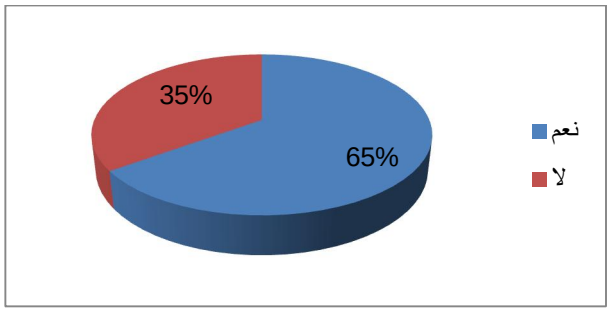

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 65% من العينة المدروسة لموظفي البنك يعلمون بوجود خلية المراجعة في الهيكل التنظيمي وذلك راجع إلي أنه إجراء تضعه الإدارة لتتوافق مع المسؤولين وعمال المؤسسة بهدف ضمان تحقيق الأهداف المسطرة للمؤسسة، أما نسبة 35% من العمال لا يعلمون بوجود خلية المراجعة وهذا دليل على عدم علمهم بأهمية هذه الأخيرة كونها تقوم بتحليل المخاطر و التعرف على احتمال حدوثها ومحاولة تخفيض حدة آثارها إلى مستويات مقبولة.

السؤال رقم (03): هل يتم فحص دليل الإجراءات من قبل المراجع للتأكد من مطابقته للسياسات والخطط والقوانين واللوائح المتعارف عليها ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (14): يمثل إجابات السؤال (03)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	11	55
لا	09	45
المجموع	20	100

الشكل رقم (13): يمثل الإجابة على السؤال (03)

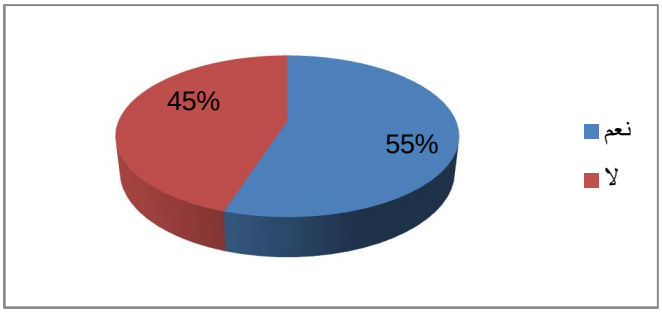

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني بأن نسبة 55% و45% على التوالي من العينية المدروسة لموظفي وكالة (37) بالبويرة يرون أن المراجع يقوم بفحص دليل الإجراءات لأنه يعتبر وسيلة فعالة للعمليات والتنفيذ الصحيح لها فلا بد من توجيه الأفراد والمسؤولين إلى التقيد بدليل الإجراءات والذي يكون واضحا ومكتوبا لضمان فعاليته.

السؤال رقم (04): هل يقوم المراجع الداخلي بمراجعة مختلف العمليات التي يقوم بها البنك بصفة دورية؟

الجدول رقم (15): يمثل إجابات السؤال (04)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	12	60
لا	08	40
المجموع	20	100

الشكل رقم (14): يمثل الإجابة على السؤال (04)

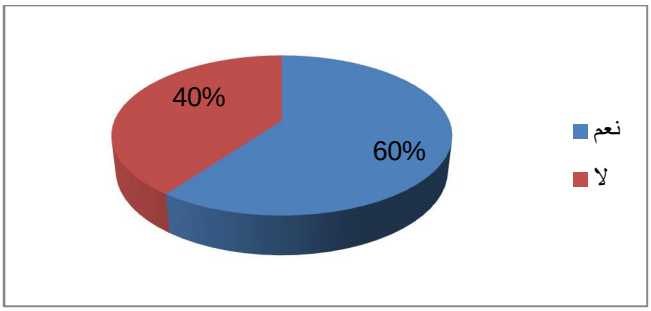

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني بأن نسبة 60% من العينة المدروسة للبنك يعلمون بقيام المراجع الداخلي بمراجعة مختلف العمليات التي يقوم بها الموظفين في البنك بصفة دورية وهذا راجع إلى اكتشاف نقاط الضعف والقوة للمؤسسة.

السؤال رقم (05): هل يرفع المراجع الداخلي تقاريره بصفة دورية إلى الإدارة العليا للبنك عن أعمال المراجعة التي قام بها ونتائجها؟ تحصلنا علي مايلي:

الجدول رقم (16): يمثل إجابات السؤال (05)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	15	75
لا	05	25
المجموع	20	100

الشكل رقم (15): يمثل الإجابة على السؤال (05)

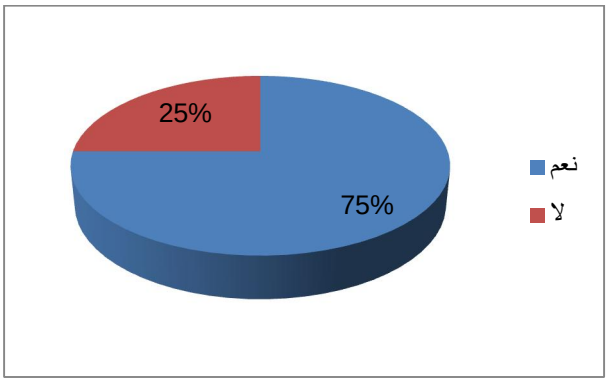

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 75% من العينة المدروسة لوكالة البويرة يقوم المراجع الداخلي فيها إلى رفع التقارير للإدارة العليا وذلك راجع إلى أنها وسيلة الاتصال لتوصيل المعلومات وهي المرحلة النهائية التي يقوم بها المراجع، فلا بد من توصيل النتائج إلى المستويات الإدارية المختلفة لتصحيح واتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب كما تضمن هذه التقارير الاقتراحات والحلول المختلفة كبدائل لاتخاذ القرارات في المؤسسة، أما نسبة 25% من عينة الدراسة لا يرفع المراجع التقارير إلى الإدارة العليا وهذا يعود إلى عدم إيصال المعلومات للإدارة العليا فلا يمكن التصحيح وأخذ القرارات المناسبة للمؤسسة وبالتالي عدم تحقيق الأهداف.

السؤال رقم (06): هل يقوم المراجع الداخلي بتقديم اقتراحات حول عمليات البنك التي قام بمراجعتها؟

وتحصلنا على:

الجدول رقم (17): يمثل إجابات السؤال (06)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	11	55
لا	09	45
المجموع	20	100

الشكل رقم (16): يمثل الإجابة على السؤال (06)

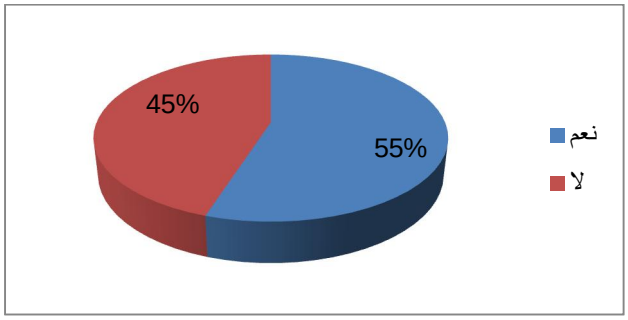

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 55% و 45% على التوالي من العينة المدروسة في بنك البويرة الوكالة (37) أن نسبة 55% من العينة المدروسة يقومون بمراجعة العمليات التي قام بمراجعتها وهذا راجع إلي إمكانية اكتشاف بعض الأخطاء ربما نسيها سهوا أو دون قصد، أما نسبة 45% لا يقومون بمراجعة العمليات التي قام بها وذلك راجع إلي مراجعتها من طرف مراجع أخر وذلك لاكتشاف الأخطاء والانحرافات التي نسيها المراجع الأول سواء كانت هذه الأخيرة سهوا أو متعمدة.

السؤال رقم (07): هل تودع جميع المقبوضات النقدية اليومية بالبنك بالكامل؟ تحصلنا علي ما يلي:

الجدول رقم (18): يمثل إجابات السؤال (07)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	**14**	**70**
لا	**06**	**30**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (17): يمثل الإجابة على السؤال (07)

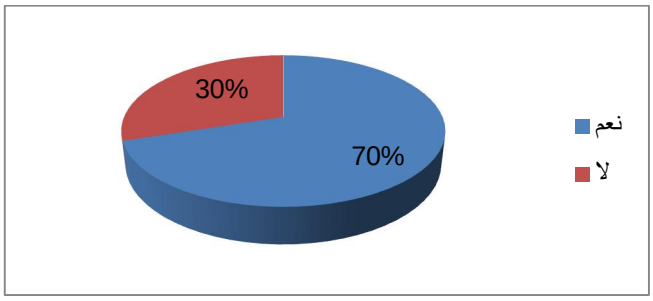

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 80% من العينة المدروسة لموظفي الوكالة تودع جميع المقبوضات النقدية اليومية وذلك راجع إلى الكشف اليومي لتجاوزات التي قد تحصل وكذا لتفادي تراكم المستندات وضياعها وبهذا يكون التسجيل دقيق وهو ما يساعد على السرعة في ترتيب وحفظ المستندات المحاسبية.

السؤال رقم (08): هل يجري جردا دوريا مفاجئا للنقدية في البنك؟ حيث تحصلنا على:

الجدول رقم (19): يمثل إجابات السؤال (08) **الشكل رقم (18): يمثل الإجابة على السؤال (08)**

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	16	80
لا	04	20
المجموع	20	100

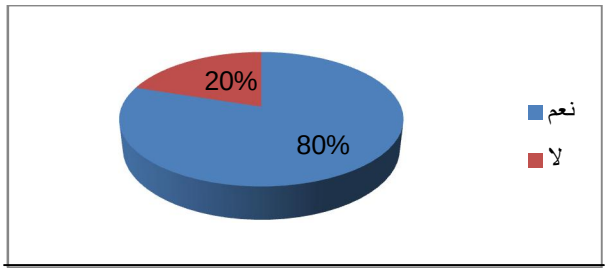

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 80% من العينة المدروسة من موظفي الوكالة أن البنوك تقوم بإجراء جردا دوريا مفاجئا للنقدية، وهذا دليل على التحقق من حيث الوجود والملكية، بحيث لا تختلف عن تسجيلها المحاسبي في القوائم المالية للبنك، ويتم هذا التقييم من خلال الجرد الفعلي والمطابقة للشهادات لوجود الأصل وملكيته، أما نسبة 30% من العينة المدروسة لا يرون على وجود جردا مفاجئا للنقدية، وهذا راجع إلى عدم القيام بالفحص والمعاينة للنقدية وهذا خطر يمنع السير الحسن والعادي للعمليات بالمؤسسة.

السؤال رقم (09): هل هناك رقابة ومتابعة للمقبوضات الأخرى، الفوائد والعمولات والإيجارات والأرباح؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (20): يمثل إجابات السؤال (09) **الشكل رقم (19): يمثل الإجابة على السؤال (09)**

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	13	65
لا	07	35
المجموع	20	100

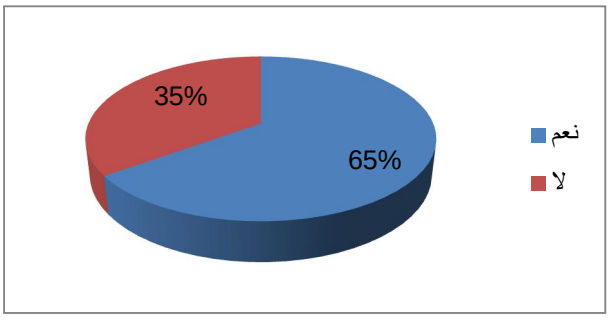

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من الجدول والتمثيل البياني بأن النسبة 55% و45% على التوالي من العينة المدروسة تقوم بإجراء الفوائد والأرباح والعمولات والإيجارات وهذا دليل على أن البنوك تقوم بفحص العمولات وطريقة حسابها حيث أن معظم إيرادات البنك عبارة عن فوائد وعمولات ويلعب البنك دورا مهما في سير العلاقات المالية على الخارج وتحسين الإيرادات والصادرات.

المحور الثاني: في مجال معايير المراجعة الدولية في الجزائر

السؤال رقم (01): هل هناك اطلاع على المعايير الدولية للمراجعة من قبل المتخصصين؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (21): يمثل إجابات السؤال (01)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	16	80
لا	04	20
المجموع	20	100

الشكل رقم (20): يمثل الإجابة على السؤال (01)

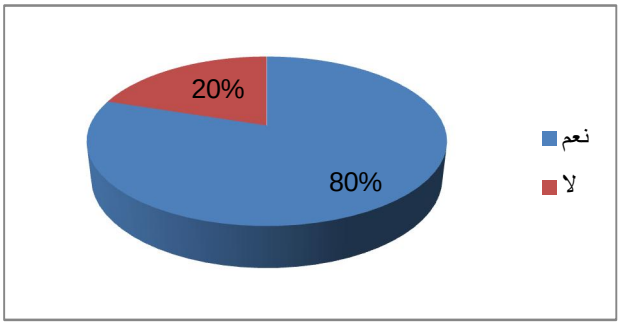

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن ما نسبته 80% من العينة المدروسة لآراء موظفي الوكالة يرون أن هناك معرفة واطلاع على معايير المراجعة الدولية من قبل ذوي المجال والمتخصصين ولأنهم يجب أن يكونوا على دراية شاملة بأصول المراجعة والمحاسبة وذلك لتأهيلهم العلمي وترى النسبة المتبقية التي تمثل 20% من آراء موظفي الوكالة أنه ليس هناك دراية تامة واطلاع على معايير المراجعة الدولية من قبل المتخصصين.

السؤال رقم (03): هل تساعد معايير المراجعة الدولية المراجع الداخلي من اتخاذ أحسن القرارات فيما يخص إبداء رأيه حول التقارير؟تحصلنا على ما يلي:

الجدول (23): يمثل إجابات السؤال (03)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	15	75
لا	05	25
المجموع	20	100

الشكل (22): يمثل الإجابة على السؤال (03)

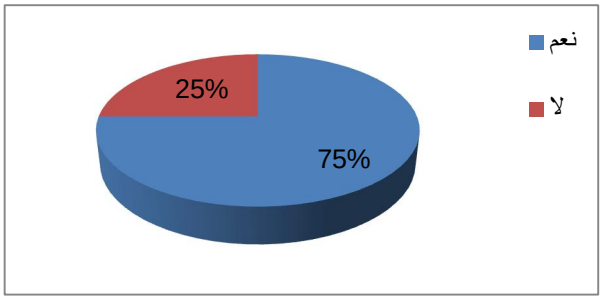

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 75% من أفكار الموظفين داخل الوكالة تبين أنه يتم اتخاذ أحسن القرارات حول إبداء الرأي فيما يخص التقارير وهذا بفضل المعايير الدولية للمراجعة التي تصرح بالحقائق والتجاوزات مع

تقديم الآراء المدعمة بالحجج، والعكس لما تراه 25% من العينة المدروسة أن معايير المراجعة الدولية لا تساهم في اتخاذ أحسن القرارات من قبل المراجع الداخلي.

السؤال رقم (04): هل ترى أن توحيد المعايير وتداولها هو ما يزيد من فعالية و نجاعة المراجعة دون عوامل أخرى؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (24): يمثل إجابات السؤال (04)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	12	60
لا	08	40
المجموع	20	100

الشكل رقم (23): يمثل الإجابة على السؤال (04)

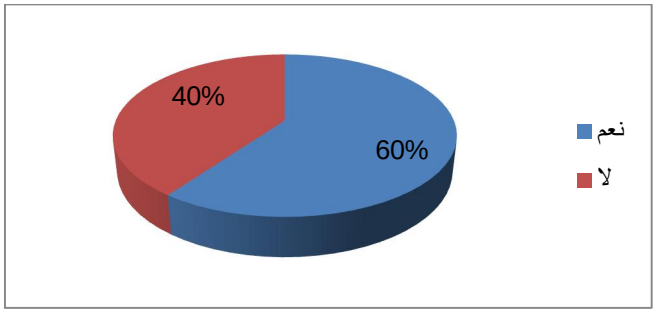

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من خلال الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 60% من مجتمع الدراسة لآراء موظفي الوكالة يرون أن ما يزيد من فعالية ونجاعة المراجعة هو من خلال توحيد وتدويل معايير المراجعة الدولية وذلك لمعالجة احتمال حدوث مشاكل عند إعداد ومراجعة القوائم المالية، وتمثل نسبة 40% من مجتمع الدراسة يرون أن توحيد معايير المراجعة الدولية ليس بالضرورة أنه يساهم في فعالية و نجاعة المراجعة.

السؤال رقم (05): هل ترى أن الفائدة من تطبيق المعايير الدولية للمراجعة قد تحقق في ظل التنظيم الداخلي على مستوى مكاتب المراجعة وكذا المؤسسات البنكية؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (25): يمثل إجابات السؤال (05)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	15	75
لا	05	25
المجموع	20	100

الشكل رقم (24): يمثل الإجابة على السؤال (05)

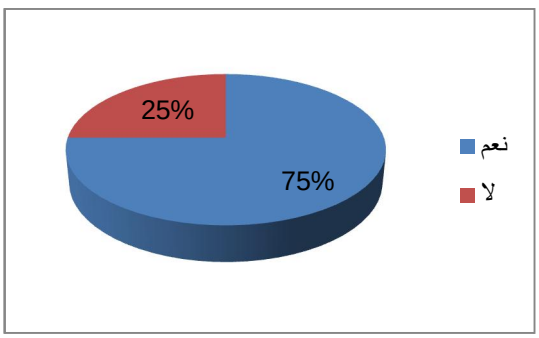

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن ما نسبته 75% من ردود موظفي الوكالة ايجابية نحو الفائدة التي تتحقق في التنظيم الداخلي على مستوى مكاتب المراجعة في المؤسسات والبنوك من خلال تطبيق المعايير الدولية للمراجعة وذلك لتعزيز القيمة المضافة التي تحققها أنشطة المراجعة الداخلية، وما نسبته 25% ردود موظفي الوكالة ترى أن ليس هناك أية فائدة من تطبيق المعايير الدولية للمراجعة في التنظيم الداخلي للمراجعة.

السؤال رقم (06): هل معايير المراجعة الدولية قابلة للتطبيق في الجزائر في ظل الظروف الراهنة؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (26) : يمثل إجابات السؤال (06)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	10	50
لا	10	50
المجموع	20	100

الشكل رقم (25) : يمثل الإجابة على السؤال (06)

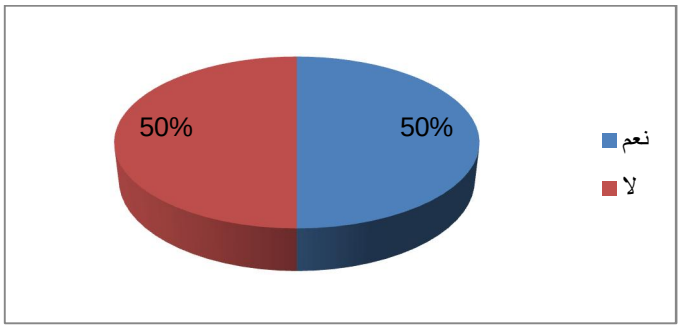

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من خلال الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 50% من ردود موظفي الوكالة يرون أن الجزائر قابلة لتطبيق معايير المراجعة الدولية في ظل الظروف الراهنة وذلك من خلال محاولة تبنيها لها وتجسيدها في الواقع العملي، أما النسبة المتبقية والتي تمثل 50% من عينة الدراسة يرون أنه لا يمكن تطبيق المعايير الدولية في الوقت الراهن.

السؤال رقم(07): هل معايير المراجعة الدولية هي الحل الأمثل لتحسين واقع الممارسة المهنية في الجزائر؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (27): يمثل إجابات السؤال (07)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	17	85
لا	03	15
المجموع	20	100

الشكل رقم (26): يمثل الإجابة على السؤال (07)

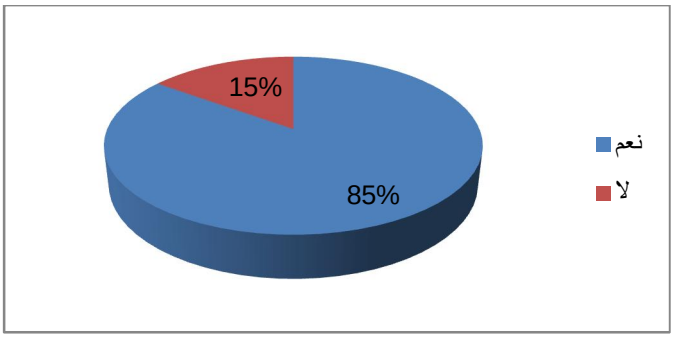

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من خلال الجدول والتمثيل البياني أن معظم آراء موظفي الوكالة بنسبة 85% يرون أن معايير المراجعة الدولية هي الحل الأمثل والأنسب لتحسين واقع الممارسة المهنية في الجزائر من خلال تجسيدها للوائح والقوانين التي جاءت بها على الواقع العملي، وما نسبته 15% من أراء موظفي الوكالة لا يرون أنه الحل الأمثل والأنسب لواقع الجزائر.

السؤال رقم (08): هل تبني الجزائر للمعايير الدولية للمراجعة يحتم عليها تكوين المراجعين الداخليين؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول (28): يمثل إجابات السؤال (08)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	11	55
لا	09	45
المجموع	20	100

الشكل (27): يمثل الإجابة على السؤال (08)

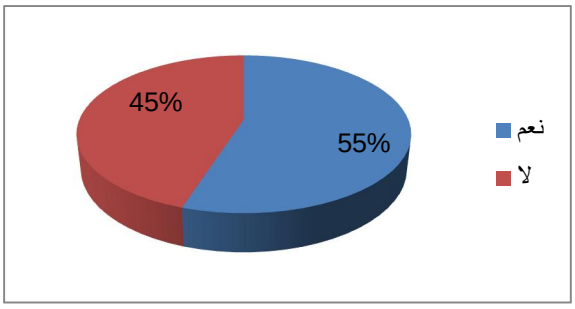

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من خلال الجدول والتمثيل البياني أن 55% من مجتمع الدراسة لموظفي الوكالة يؤكدون على حتمية تكوين المراجعين الداخليين عند تبني الجزائر لمعايير المراجعة الدولية وذلك من خلال تأهيلهم علميا لاكتساب الخبرة المهنية، أما نسبة 45% من مجتمع الدراسة لا يرون ضرورة في حتمية لتكوين المراجعين الداخليين في ظل تبني الجزائر للمعايير الدولية.

المحور الثالث: في مجال معايير المراجعة الدولية ولجنة بازل

السؤال رقم (01): هل البنوك الجزائرية المتبنية لمعايير المراجعة الدولية تساهم في تطبيق مقررات بازل 3.2.1؟

تحصلنا علي مايلي:

الجدول رقم (29): يمثل إجابات السؤال (01)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية %
نعم	07	35
لا	13	65
المجموع	20	100

الشكل رقم (28): يمثل الإجابة على السؤال (01)

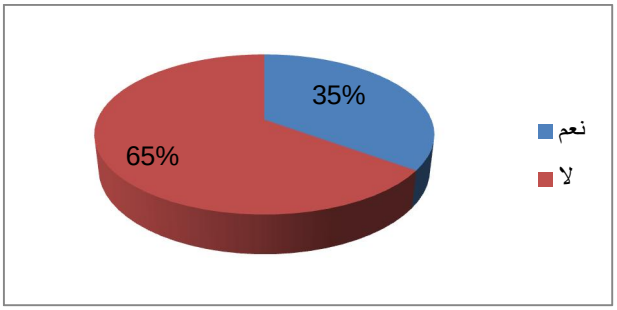

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح من خلال الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 35% من العينة المدروسة لأراء موظفي البنك يرون أن البنوك الجزائرية تساهم في تطبيق مقررات بازل الأولى، والثانية، والثالثة، وذلك من خلال تبنيها للمعايير الدولية التي ساهمت في وضع إطار عام وخاص لأداء المراجع الداخلي، أما نسبة الأغلبية من العينة المدروسة والتي تمثل 65% من أراء موظفي البنك يرون أن البنوك المتبنية لمعايير المراجعة الدولية لا تطبق مقررات بازل.

السؤال رقم (02): هل تقوم اتفاقيات بازل بتشجيع البنوك على استعمال أفضل تقنيات للمراجعة ولتسيير المخاطر ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (30): يمثل إجابات السؤال (02)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**08**	**40**
لا	**12**	**60**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (29): يمثل الإجابة على السؤال (02)

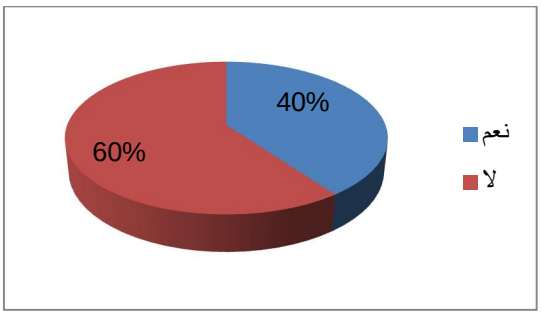

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن أراء عينة الدراسة لموظفي الوكالة، التي تمثل نسبة 35% يرون أن اتفاقيات بازل تقوم بتشجيع البنوك فيما يخص استعمالها لأفضل تقنيات المراجعة وتسيير المخاطر من خلال تطبيقها لمعيار كفاية رأس المال، وما نسبته 65% من عينة الدراسة لموظفي الوكالة يرون أن استعمال البنوك للمراجعة كان من أجل مراقبة وتسيير مخاطرها ولتحسين أوضاعها وليست بسب اتفاقيات بازل.

السؤال رقم (03): هل تم تجسيد معيار كفاية رأس المال التي جاءت به مقررات بازل الأولى في البنوك ؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (31): يمثل إجابات السؤال (03)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**07**	**35**
لا	**13**	**65**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (30): يمثل الإجابة على السؤال (03)

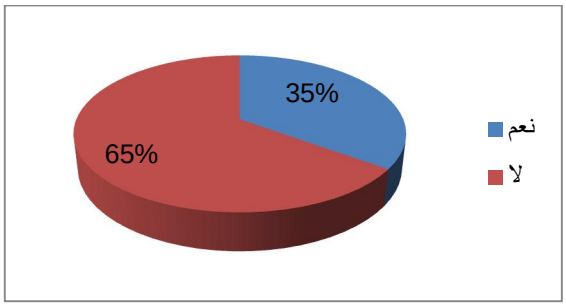

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن أراء موظفي الوكالة بنسبة 35% من مجتمع الدراسة لردود موظفي الوكالة، يؤكدون تجسيد البنوك الجزائرية لمعيار كفاية رأس المال التي جاءت به اتفاقية بازل الأولى، والنسبة المتبقية من ردود مجتمع الدراسة لموظفي الوكالة بنسبة 65% يرون أنه لم يتم تجسيده في الواقع العملي للبنوك إلا من قبل قلة قليلة منها والتي اعتمدته وتعاملت به.

السؤال رقم (04): هل تساهم اتفاقية بازل 3 في دعم استقرار النظام البنكي في ظل المنافسة ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (32): يمثل إجابات السؤال (04)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**05**	**25**
لا	**15**	**75**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (31): يمثل الإجابة على السؤال (04)

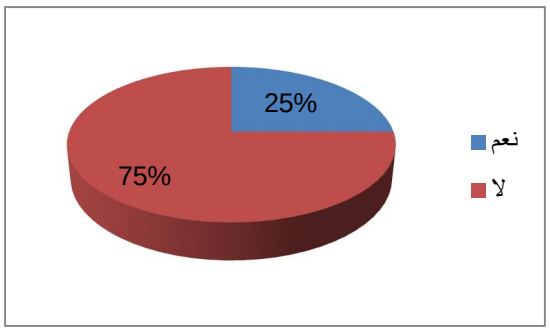

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 35% من أراء مجتمع الدراسة لموظفي الوكالة (37) يرون أن اتفاقية بازل 3 تساهم في ظل المنافسة الراهنة على دعم النظام البنكي واستقراره، أما نسبته 75% من أراء مجتمع الدراسة لموظفي الوكالة (37) يؤكدون أن استقرار النظام البنكي ليس أساسه مقررات بازل 3، وإنما اعتماد النظام على المراجعة والمراقبة المستمرة لمصالحه وعلاقاته وتعاملاته ليضمن السير الحسن لهذا النظام.

السؤال رقم (05): هل هناك اختلاف بين اتفاقيات بازل 1، 2، 3، من حيث الطرق المستخدمة في قياس المخاطر التي تواجه البنوك ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (33): يمثل إجابات السؤال (05)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**05**	**25**
لا	**15**	**75**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (32): يمثل الإجابة على السؤال (05)

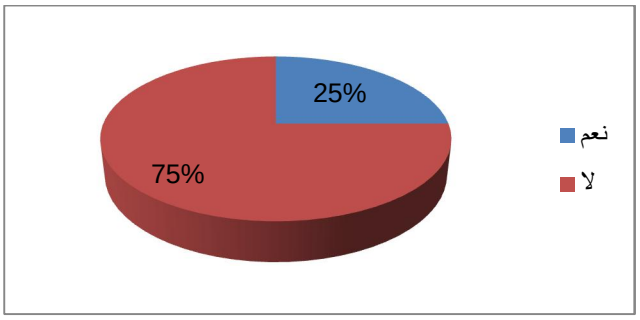

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من الجدول والتمثيل البياني أن ما نسبته 25% من ردود مجتمع الدراسة لموظفي الوكالة، تبين وجود اختلاف في مقررات بازل 1، 2، 3 من حيث الطرق المستخدمة لقياس المخاطر التي تواجه البنوك، وأما معظم ردود مجتمع الدراسة والتي تمثل 75% من موظفي الوكالة إيجابية على أنه لا يوجد اختلاف بين مقررات بازل 1، 2، 3 فيما يخص قياسها للمخاطر التي تتعرض لها البنوك لأن كل اتفاقية تكمل وتعدل الأخرى.

السؤال رقم (06): هل توصلت اتفاقية بازل للمراجعة المصرفية إلى وضع مجموعة مبادئ وقواعد أساسية للمراجعة المصرفية الحصيفة ؟ تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (34): يمثل إجابات السؤال (06)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**14**	**70**
لا	**06**	**30**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (33): يمثل الإجابة على السؤال (06)

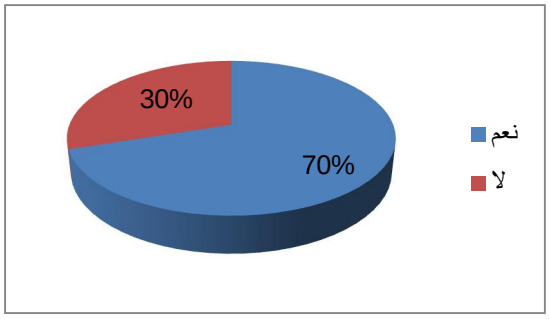

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن معظم أراء العينة المدروسة من الموظفين داخل الوكالة (37) بنسبة 70% يؤكدون توصل مقررات بازل إلى وضع مجموعة من القواعد والمبادئ الأساسية التي تخص المراجعة المصرفية الحصيفة (المشددة)، وأما نسبة 30% تمثل باقي أراء موظفي الوكالة والتي ترى أن مقررات بازل لم تتوصل بعد إلى وضع هذه القواعد والمبادئ.

السؤال رقم (07): هل تؤثر مقررات بازل 1، 2، 3 في ضوء الممارسة العملية على الجهاز المصرفي ؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (35): يمثل إجابات السؤال (07)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**12**	**60**
لا	**08**	**40**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (34): يمثل الإجابة على السؤال (07)

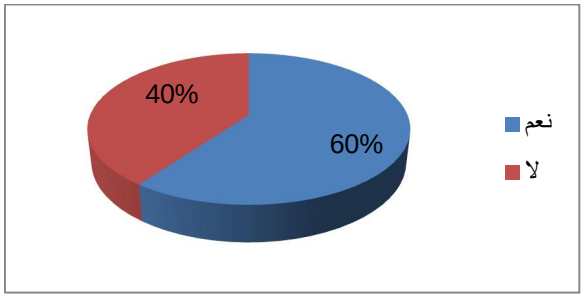

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن ما نسبته 60% من مجتمع الدراسة والتي تمثل أراء الموظفين داخل الوكالة يرون أن مقررات بازل تؤثر على الممارسات العملية في الجهاز المصرفي وهذا من خلال تطبيقها لمعيار كفاية رأس

المال والقواعد الأساسية للمراجعة المصرفية التي جاءت بها بازل، بينما النسبة المتبقية من أراء الموظفين في الوكالة والتي تمثل 40% ترى أن مقررات بازل لا تؤثر على الجهاز المصرفي.

السؤال رقم (08): هل تساهم اتفاقيات بازل الأولى والثانية والثالثة في التقليل من المخاطر البنكية ؟

تحصلنا على ما يلي:

الجدول رقم (36): يمثل إجابات السؤال (08)

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية%
نعم	**14**	**70**
لا	**06**	**30**
المجموع	**20**	**100**

الشكل رقم (35): يمثل الإجابة على السؤال (08)

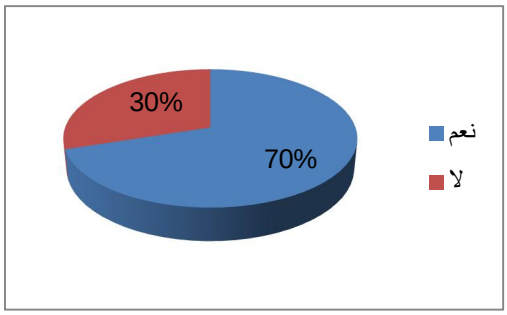

المصدر: من إعداد الطالبتين

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أن نسبة 70% من العينة المدروسة يرون أن اتفاقيات بازل 1، 2، 3 تقلل من المخاطر البنكية وتواجه ارتفاعها من خلال تحسين الفعالية والرقابة البنكية وتطوير التعاون الدولي، وأما نسبة 30% من العينة يرون أن البنوك لا تطبق اتفاقيات بازل في معاملاتها وذلك راجع إلى عدم معرفة موظفي البنك أهمية هذه الأخيرة وذلك كونها تقلل من المخاطر المتعلقة بالعمليات البنكية.

المطلب الثالث: التقرير النهائي لنتائج استمارة الاستبيان

ومن خلال قيامنا بعملية توزيع الاستبيان لموظفي البنك الخارجي الجزائري BEA وكالة (37)، وذلك بوصف عملية المراجعة الداخلية في الوكالة، وكذا بتقييم نظام الرقابة الداخلية حيث قمنا بوضع مجموعة من الأسئلة لاختبار مدى وجود كافة الإجراءات، أي أن التنفيذ يتم بما يحقق الأهداف علي مجالات العمل البنكي، وبالتالي مدى درجة الثقة التي يمكن منحها للعمليات البنكية، وكما أن احتواء البنوك بهيكلة سليمة وتنفيذ صارم لإجراءات التنظيم والمراقبة وكذا احترام القواعد الاحترازية أو الوقائية (تضعها لجنة بازل) كل ذلك يسمح لها بمواجهة تغيرات المحيط والمخاطر الناتجة عنها. وكذلك الوصول إلى رأي محدد حول الضبط الداخلي المتعلق بالعمليات المصرفية ولتحديد أيضا مواطن القوة والضعف في الوكالة وبعد فحصنا لنتائج الاستبيان توصلنا إلى ما يلي:

أولا: في مجال المراجعة الداخلية

تستخدم المراجعة الداخلية في البنك وذلك لاحتوائها علي خلية المراجعة في هيكلها التنظيمي، والتي تقوم بتغطية كافة إجراءات العمل الميداني في البنك سواء الإدارية أو المحاسبية أو المالية وكل هذه العمليات يقوم بها أشخاص ذو كفاءة ومؤهلات علمية.

ثانيا: في مجال معايير المراجعة الدولية في الجزائر

توصلنا في هذه الدراسة أن غالبية أفراد العينة يرون أن الجزائر بعيدة كل البعد عن التطورات الدولية الحاصلة في مجال المراجعة، وذلك يمكن إرجاعه ربما إلى افتقاد الواقع الجزائري إلى إطار المراجعة، وكما أن لا بد من تكييف المراجعة في الجزائر مع الواقع الدولي ضرورة حتمية إذا ما أرادت الجزائر الاستفادة من التجارب الدولية في الميدان.

ثالثا: في مجال معايير المراجعة ولجنة بازل

نستنتج من هذا المجال أن لجنة بازل لعبت دورا هاما للرقابة المصرفية كونها معايير مصادق عليها دوليا
كما لم يقتصر دورها في تحديد كفاية رأس المال بل تعدي ذلك ليصل إلي وضع مبادئ الإدارة السليمة للبنوك والرقابة الفعالة عليها، وذلك لما يحقق سلامة البنوك واستقرار القطاع المصرفي وأساليب إدارة المخاطر وفق القوانين الموضوعة من قبلها ، ولكن البنوك الجزائرية لم تواكب الحدث نظرا لعدم تكيفها مع الواقع المعاش في البنوك الجزائرية.

خلاصة

من خلال ما تم تقديمه في الجانب النظري من هذا الموضوع وتجسيد ذلك في الجانب التطبيقي منه الذي تم التعرف على بنك الجزائر الخارجي بمختلف مديرياته الرئيسية وكذا المديريات المساعدة والفرعية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعرفنا إلى مكانته المرموقة التي احتلها بين البنوك سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي مما يجعله نموذجا لغيره من البنوك الجزائرية التي تسعى جاهدت إلى الوصول إلى ما وصل إليه.

على اعتبار أنه يعطي أهمية كبيرة لمهنة المراجعة الداخلية المطبقة في البنك وذلك من خلال تطبيق وتجسيد المعايير المتعارف عليها والإجراءات المعمول بها، وجعلها تتطلع إلى البنوك الدولية وطبيعة المهنة البنكية بها بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية الدولية، خاصة فيما يتعلق بمعالجة ارتفاع المخاطر البنكية من خلال العمل على تدنيها وتقليلها وهذا بوضع وتسخير القوانين التشريعية منها والتنظيمية لهذا الغرض، بالإضافة إلى تبني اتفاقيات بازل التي تساهم في تنظيم النشاط البنكي، وتهدف إلى تحسين الفعالية والمراجعة البنكية وتطوير التعاون الدولي.

خاتمة

الخاتمة

تمنح المؤسسات أهمية كبيرة لحماية ممتلكاتها وحقوقها، ومع كبر حجمها وتشعبها، وحفاظا على مكانتها واستمراريتها هذا ما أدى بالمسؤولين إلى ضرورة وضع نظام للرقابة الداخلية فعالا، لحماية حقوق هذه المؤسسات وأصولها من كل أعمال الإهمال والتلاعب، ويضمن سير عملياتها من حالات الغش والأخطاء والتزوير، فيعتمد النظام على تنظيم جيد وتقسيم محكم لمختلف الوظائف وتحديد المسؤوليات، وعلى توفير نظام محاسبي سليم وعناصر بشرية مؤهلة وأدوات رقابية ملائمة.

ومن خلال دراستنا حاولنا إبراز الجوانب المتعلقة بموضوع المراجعة الداخلية حيث تعتبر جد ضرورية في المؤسسات لأنها تتضمن كل الأدوات والإجراءات التي تضمن للإدارة تحقيق الأهداف المسطرة، تتمثل في حماية أصولها والمحافظة عليها ضد الأخطار وضمان دقة البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية.

كما تطرقنا إلى نظام الرقابة الداخلية، الذي يعتبر أمرا ضروريا بالنسبة للمراجعة الداخلية وخاصة أن معايير المراجعة المتعارف عليها ركزت على مدى تقييم وإمكانية الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية فمن خلال هذا التقييم تم تحديد إطار المراجعة وإطار الفحص والإجراءات التي يجب اتخاذها.

كما ارتأينا إلى أن الهدف من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التي أعدتها لجنة بازل للرقابة المصرفية بالتعاون مع السلطات الرقابية، والتي كانت غايتها إيجاد قواعد وإجراءات لتقييم مدى متانة وأداء النظام الرقابي على المصارف لدى الدول.

إختبار الفرضيات

- تعتبر الفرضية الأولى صحيحة والتي مفادها أن المراجعة تعمل على اكتشاف نقاط القوة والضعف التي تسعى إلى تحقيق أهداف المؤسسة وذلك من خلال تقييم مدى فعالية وكفاءة قوة الرقابة الداخلية في المؤسسة، والتأكد من مدى الإلتزام بالإجراءات الموضوعة والخطط والسياسات المعمول بها، وذلك لضمان عدم الانحراف ومنع التلاعبات واكتشاف الأخطاء.
- بخصوص الفرضية الثانية تعتبر صحيحة بطبيعة الحال لأن المراجعة الداخلية أداة إدارية تابعة للإدارة العامة للمؤسسة التي أصبحت تشمل كافة النشاطات بهدف مساعدة الإدارة للوصول إلى أكفأ الطرق لتنظيم مختلف العمليات داخل المؤسسة من خلال الإستخدام الأمثل لموارد المؤسسة.
- فيما يخص الفرضية الثالثة هي أيضا صحيحة كون نجاح عملية المراجعة يتم بإتباع المراجع لمجموعة من المعايير المتعارف عليها وهذا من أجل المساهمة في تحسين أداء وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسات، ويجب أيضا أن يتوفر

بالمراجع الداخلي الأهلية والكفاءة والتمتع بمهارات عالية لعدة مجالات ذات صلة بنشاطات المؤسسة، وأن يتمتع بالاستقلالية وعدم الانحياز.

النتائج التي تم التوصل إليه

أولا: النتائج النظرية

- يكمن الهدف الرئيسي للرقابة الداخلية في ضمان صحة البيانات والمعلومات التي تستمد عليها كأساس الحكم علي مدى نجاعة المؤسسة، ومدى قدرة المؤسسة علي حماية ممتلكاتها.
- تعتبر المراجعة أداة إدارية تابعة للإدارة العامة للمؤسسة، بحيث تعمل على تطوير وتحسين أنظمة الرقابة الداخلية.
- لم تتطور المراجعة في الجزائر مقارنة بالتطورات الحاصلة دوليا رغم حاجتها الملحة لها في العديد من المجالات لأنها تعتبرها نفقة إضافية.
- ممارسة المراجعة في الجزائر تختلف عن الممارسة وفق المعايير الدولية.
- يجب ان يكون الشخص القائم بعملية المراجعة علي درجة كبيرة من النزاهة والإلمام بالميدان.
- نشاط المراجعة الداخلية يشمل المراجعة المالية، وأخرى للتأكد من مدى الالتزام بالسياسات واللوائح والقوانين الموضوعة، ومراجعة العمليات للأنشطة وكافة الإجراءات والعمليات للتحقق من كفايتها وانتظامها.
- إن اعتماد المراجعة على المعايير المتعارف عليها من شأنها أن تساهم في تقويم نظام الرقابة الداخلية وإضفاء المصداقية على مخرجاتها وحقيقة أعمال المؤسسة والمركز المالي لها.
- بما أن المؤسسة تعتمد على القوائم المالية والبيانات المحاسبية في وضع الخطط والسياسات ومراقبة الأداء وتقييمه فإنها تحرص أن تكون هذه المعلومات موثوق بها ودقيقة تخدم الأفراد لهذا نلجأ إلى المراجعة على أساس القائم بها أو المسؤول عنها.

ثانيا: النتائج التطبيقية

- يملك البنك الخارجي الجزائري خلية للمراجعة الداخلية؛
- يهتم البنك الخارجي الجزائري بالجوانب المتعلقة بالرقابة وذلك لمنع كل أشكال الفساد وأخطار المراجعة.

التوصيات

- الصرامة في التسيير والشفافية في عرض القوائم المالية.
- الأخذ بعين الاعتبار بتوصيات تقارير المراجع الداخلي.
- التحسين من الخدمات البنكية المقدمة للعملاء (الاستقبال، التحديث، السرية...).
- توافر الضمير المهني لدى العاملين في المؤسسات الجزائرية.

- ضرورة شمولية المراجعة الداخلية في جميع وظائف المؤسسة.
- ضرورة التزام المؤسسات بتفعيل المراجعة لما لها من أهمية خاصة على ارتفاع مستوى الشفافية وزيادة الكفاءة المهنية.
- ضرورة التعريف بمعايير المراجعة المتعارف عليها.
- تطبيق المراجعة وفقا لما جاءت به المعايير الدولية للمراجعة.
- ضرورة تطبيق معايير لجنة بازل في المؤسسات البنكية كونها وضعت للتقليل من المخاطر وسير عمل البنوك.

آفاق البحث

تعتبر المراجعة الداخلية من أهم الوظائف الداخلية داخل أي مؤسسة، وبالتالي يحتاج هذا الموضوع إلى دراسات أخرى، تكمل ما قمنا به وتتمحور في:

- ما هو دور المراجعة في ظل اقتصاديات العولمة.
- ما هي تطلعات المراجعة في المؤسسات الجزائرية.
- دراسة مقارنة لممارسة المراجعة في الجزائر مع الممارسات وفق معايير الدولية للمراجعة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية

1. أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلى التدقيق الحديث**، دار الصفاء للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الثانية،2005.
2. أحمد حلمي جمعة، **تطوير معايير التدقيق، الكتاب العاشر**، دار الصفاء للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.
3. أحمد سليمان خضاونة، **المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل تحديات العولمة إستراتيجية مواجهتها**، عالم الكتب الحديث وجدارة الكتاب العلمي، عمان الأردن.
4. أحمد صالح العمرات، **المراجعة الإطار النظري و المحتوى السلوكي**، دار النشر للتوزيع، عمان، الأردن، 1990.
5. إدريس عبد السلام الشتوي، **المراجعة إجراءات ومعايير**، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، الطبعة الأولى، 1990.
6. أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.
7. أمين السيد أحمد لطفي، **فلسفة المراجعة**، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
8. أمين خالد عبد الله، **علم تدقيق لحسابات الناحية العملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2004 .
9. حاتم محمد الشيشني، **أساسيات المراجعة**، مدخل معاصر، المكتبة العصرية، الإسكندرية، مصر، 2007.
10. حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة الإطار النظري والإجراءات العلمية**، الجزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 2009.
11. حسين بالعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
12. حسين قاضي، **المحاسبة الدولية و معايرها**، دار الثقافة، ، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.
13. حماد طارق عبد العال، **موسوعة معايير المراجعة**، الجزء الثاني، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
14. خالد راغب الخطيب، خليل محمود الرفاعي، **أصول علمية وعملية لتدقيق الحسابات**، دار النشر، عمان، الأردن، 1999.
15. سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2005.

16. سمير محمد عبد العزيز، **اقتصاديات وغدارة النقود والبنوك في إطار القرن الحادي والعشرون**، المكتب العربي الحديث ، 2006.

17. الصحن محمد الفتاح، **أصول المراجعة الداخلية والخارجية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1989.

18. طارق الله خان، **إدارة المخاطر**، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2003.

19. عبد الرؤوف جابر، **الرقابة المالية و المراقب المالي من الناحية النظرية**، دار النهضة العربية، بيروت.

20. عبد الفتاح الصحن، **الرقابة و المراجعة الداخلية على المستوى الكلي و الجزئي**، الدار الجامعية، 2004.

21. عبد المطلب عبد الحميد، **الديوان المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006.

22. عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصادية البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

23. عبد الوهاب نصر علي، **الرقابة والمراجعة الحديثة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.

24. عبد الوهاب نصر علي، **خدمات مراقب الحسابات لسوق المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الجزء الأول، 2007.

25. عطاء الله أحمد الحسبان سويلم، **الرقابة الداخلية وتدقيق في بيئة التكنولوجيا المعلومات**، دار الرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.

26. غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصرة الناحية النظرية**، دار المسيرة، الطبعة الثانية، 2009.

27. فتحي رزق السوافيري وآخرون، **الاتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية**، دار الجامعة الجديدة، 2002.

28. متولي محمد الحمل ومحمد السيد الجزار، **أصول المراجعة مع دراسة حالات تطبيقية متنوعة**، مطابع تسجيل العرب، الإسكندرية، مصر، 1999.

29. محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007.

30. محمد تهامي الطواهر، صديقي مسعود، **المراجعة وتدقيق الحسابات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، ، 2005.

31. محمد سمير الصبان، **المراجعة الخارجية- المفاهيم الأساسية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.

32. محمد سويلم، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998.

33. محمد عباس الحجازي، **مراجعة الأصول العلمية والممارسات الميدانية**، مكتبة عين الشمس، الإسكندرية، مصر، 1981.

34. محمود السيد الناغي، **دراسات في المعايير الدولية للمراجعة، تحليل وإطار للتطبيق**، مكتبة الجلاء للنشر،الإسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، ، 1992.

35. محمود ناجي درويش، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1998.

36. مصطفي عيسى خضير، **المراجعة المفاهيم والمعايير و الإجراءات**، فهرسة المكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، السعودية، الطبعة الثانية، 1996.

37. هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية و العملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، 2006.

المذكرات

1. بلبالي عبد الرحيم، **إدارة المخاطر البنكية وأثرها على كفاءة وفعالية القطاع المصرفي**، دراسة حالة المؤسسات المالية الجزائرية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2006.

2. بلخيضر سميرة، **المراجعة في قطاع البنوك**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، فرع تسيير، الجزائر، 2010-2011.

3. خلفاوي نصير، **المراجعة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية الوطنية**، مذكرة مقدمة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، سطيف، 2009-2010.

4. رميساء لاج، **مهمة المراجعة الداخلية لدورة الشراء موردين**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، المدرسة العليا للتجارة، 2012-2013.

5. زين يونس، **تفعيل المراجعة عن طريق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الجزائرية للسيارات الصناعية**، المركز الجامعي، الوادي، الجزائر، 2010.

6.عبد القادر بريش، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005- 2006.

7. كمال محمد سعيد كامل النونو، **مدى تطبيق التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية**، مذكرة لمقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، غزة، 2009.

8. كركار مليكة، **تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل**، مذكرة ماجستير، تخصص، نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2004.

9. محمد أمين مازون، **التدقيق المحاسبي من منظور المعاصر الدولية ومدى إمكانية تطبيقها في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية فرع محاسبة وتدقيق، الجزائر، 2001-2002.

10. محمد داود عثمان ، **أثر المخصصات مخاطر الإئتمان على قيمة البنوك، دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية**، أطروحة دكتوراه، تخصص المصارف، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.

11. ميرفت أبو كمال، **الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا لمعايير الدولية لبازل 2**، دراسة تطبيقية على المصارف العامة في فلسطين، مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة الأعمال، فلسطين، 2007.

12. ميساء محي الدين كلاب، **دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها**، دراسة تطبيقية على المصارف العامة في فلسطين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية التجارة، قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.

13. يعلي حسين مبارك، **إمكانيات رفع كفاية أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الإقتصادية والمصرفية المعاصرة**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011-2012.

الملتقيات

1. بريش عبد القادر وعبد الرزاق حبار، **تأثير التزام الجهاز المصرفي لمتطلبات لجنة بازل للإشراف المصرفي على القواعد التمويلية للبنوك الجزائرية**، مداخلة مقدمة في إطار المشاركة في الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر، جامعة محمد خضير بسكرة، يومي 21-22 نوفمبر 2011.

2. بريش عبد القادر، **إدارة المصرفية وفق لمقررات بازل 2 و3 ومتطلبات الإستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة العالمية**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي الأول: إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي 26-27 نوفمبر الجزائر، 2013.

3. كمال زيتوني، **فعالية النظم الاحترازية في تحليل مؤشرات الأزمات المصرفية**، دراسة حالة أزمة البنوك الخاصة، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول، إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي 26-27 نوفمبر، الجزائر، 2007.

المجلات

1. بنك مصر، **حول الإطار الجديد كفاية رأس المال، النشرة الإقتصادية**، العدد الأول والثاني، مصر، 2001.

2. البنك الأهلي، **القواعد الرقابية الجديدة للجنة بازل وأثرها على الجهاز المصرفي المصري**، نشرة اقتصادية، العدد الثالث، المجلة الخمسون، القاهرة، 1997.

3. خليل محمد حسن الشماع، **تقرير لجنة بازل فيما يتعلق بكفاية رأس المال (الملاءة المصرفية) مجلة إتحاد المصارف العربية**، بيروت ، لبنان، 1990.

4. الراجحي المالية، **إتفاقية بازل 3**، نهج علمي، أبحاث إقتصادية، السعودية، 2010.

المواد

المادة 143 من قانون 90 - 10 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية ، العدد 79، المؤرخ في 14 أفريل 1999.

الموقع الالكتروني

1- **قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة**، الجزء الأول، مقال متاح على الموقع الإلكتروني:

www.boursa.info تاريخ الإطلاع: 09 مارس 2014.

2- **لجنة بازل للرقابة المصرفية، التقارب الدولي لمعايير وقياس رأس المال**، نسخة شاملة، جوان، 2006، متاح على الموقع الإلكتروني: www.bisorg.com تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2014.

3- **مصرف التسويات الدولي BIS متطلبات إطار عمل لجنة بازل 3 للإشراف المصرفي**، نوفمبر، 2011، متاح على الموقع الإلكتروني: WWW.bis.org تاريخ الإطلاع: 05 مارس 2014.

الكتب باللغة الفرنسية

1- Jacques renard **, théorie et pratique de l'audit interne**, édition d'organisation 3éme édition, paris, France, 2000 .

2- Willem yunew, **capital accord basel 2**, vrije uinversities, Amsterdam, January, 2005.

الملاحق

الملحق رقم 01: فتح الحساب

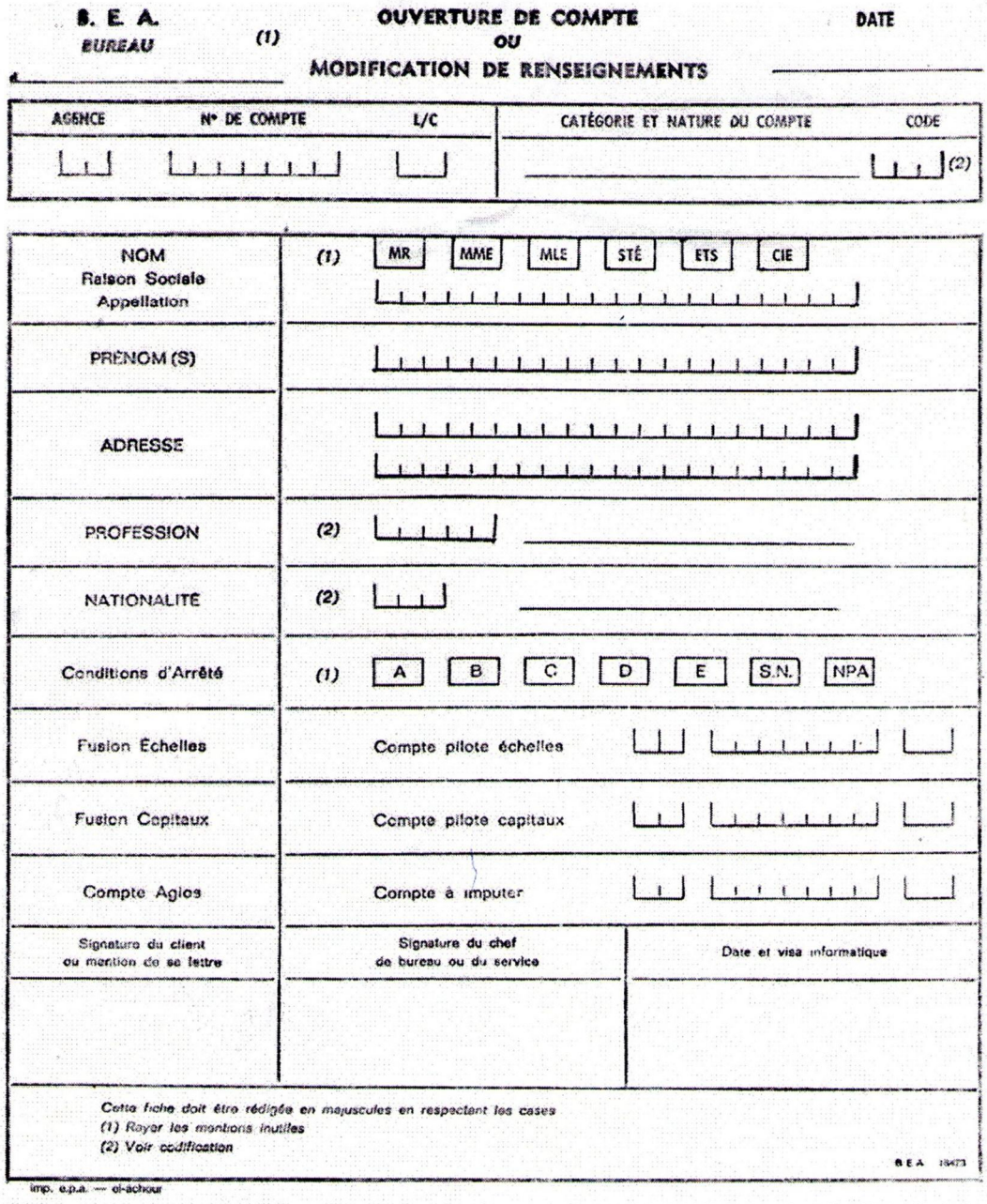

B. E. A. (1) OUVERTURE DE COMPTE OU MODIFICATION DE RENSEIGNEMENTS DATE

BUREAU _____

AGENCE	N° DE COMPTE	L/C	CATÉGORIE ET NATURE DU COMPTE	CODE
⌊⌋	⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋	⌊⌋	_____	⌊⌋ (2)

NOM Raison Sociale Appellation	(1)	MR MME MLE STÉ ETS CIE ⌊⌋
PRÉNOM (S)		⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋
ADRESSE		⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋ ⌊⌋
PROFESSION	(2)	⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋ _____
NATIONALITÉ	(2)	⌊⌋⌊⌋⌊⌋ _____
Conditions d'Arrêté	(1)	A B C D E S.N. NPA
Fusion Échelles		Compte pilote échelles ⌊⌋ ⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋ ⌊⌋
Fusion Capitaux		Compte pilote capitaux ⌊⌋ ⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋ ⌊⌋
Compte Agios		Compte à imputer ⌊⌋ ⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋⌊⌋ ⌊⌋

Signature du client ou mention de sa lettre	Signature du chef de bureau ou du service	Date et visa informatique

Cette fiche doit être rédigée en majuscules en respectant les cases
(1) Rayer les mentions inutiles
(2) Voir codification

B.E.A. 18473

Imp. e.p.a. — el-achour

الملحق رقم 02: نموذج دراسة قرض لدى BEA

BANQUE EXTÉRIEURE D'ALGÉRIE
UNITÉ RÉGIONALE DE SÉTIF
AGENCE DE BOUIRA – 37
CHARGÉ DU DOSSIER

Date : **18/09/09**

ÉTUDE DE CRÉDIT

SUPPORT NORMALISÉ

Nouvelle demande: ☐ Renouvellement: X

NUMÉRO DE COMPTE :	**037.057.**		Entrée en relation le:
NOM OU RAISON SOCIALE :			
ADRESSE :			
ACTIVITÉ PRÉCISE :			
FORME JURIDIQUE :	**PP**	RC n° **1413085A98**	Du :
CAPITAL OU FONDS PERSONNEL	Poucentage		Désignation
46 719	100%		
DIRIGEANT :			
INDICE PROFESSIONNEL :			
LOCAUX :	**Propriétaire :**	X	**Locataire :** ☐
FONDS DE COMMERCE:			
	Propriétaire :	X	**Locataire :** ☐
DERNIERE VISITE DE L'ENTREPRISE :			
Catégorie actuelle des conditions de banque :	**C**		

FORME	ccordés précédemmer		Position au 31/10/09	Provisions	SOLLICITÉS	
	MONTANT	Échéance			MONTANT	Échéance
Crédits d'exploitation :	**34 000**		**1 222**	**1 222**	**0**	
1)- Par caisse :	34 000		0	0	0	
Découvert						
Avance/stocks	30 000	31/10/09				
Avance/attestation						
Escompte P.C	4 000	31/10/09		0		
.....						
.....						
.....						
2)- Par signature :	0		1 222	1 222	0	
Aval						
Crédoc			1 222	1 222		
O C D			0	0		
.....						
.....						
.....						
Crédits d'investissement	30 000		0	0	70 000	
1)- Par caisse :	30 000		0	0	70 000	
Crédit à M T	30 000	juin 2009	0	0	70 000	05 Ans
Crédit à L T						
.....						
.....						
.....						
2)- Par signature :	0				0	
Lettre de garantie						
Aval						
CREDIT EXTERIEUR						
.....						
.....						
Totaux:	**64 000**		**1 222**	**1 222**	**70 000**	

III - POSITIONS DÉCADAIRES :

oct./08	nov./08	déc./08	janv./09	févr./09	mars/09	Solde CCB	avr./09	mai/09	juin/09	juil./09	août/09	sept./09	oct./09
978	-246	3 866	487	4 142	4 730	10	1 684	1 000	3 232	2 943	260	4	3 714
-189	3 706	2 113	847	6 692	3 546	20	4 918	1 332	4 402	3 766	3 087	1 900	1 321
940	96	332	3 057	2 992	1 326	30	1 564	2 999	2 885	3 074	2 999	-26	5 196
-189	**-246**					**S/DT + import**						**-26**	
5 000	5 000	5 000	3 333	3 333	1 667	Crédoc Aval Obl.Caut Esc.P.C Caut.Ad Avances CT EXT C M T	1 667	1 667	0	0	0	0	0

IV - GARANTIES :

NATURE	Montant (K D A)	Date de mise en place	Validité
1)- Sûretés réelles : Nantissement FDC ; Nantissement Matériel existant; Nantissement matériel à acquerir; D A M			
2)- Sûretés personnelles : Caution personnelle de Leulmi Rabah			

L'ACTIVITÉ :

Rubriques	2005	2006	2007	Prévision clôture	Situation des stocks au (moins de 3 mois)	
Vente de Marchandises Production vendue Prestations fournies	250 000	389 025	518 700		Marchandises Matières premières Travaux en cours	
Total CA (TTC)	250 000	389 025	518 700		Total :	
					Travaux restant à exécuter	
Mouvement confié (KDA)	#REF!	138 036	110 000			
					Montant des nouveaux Marchés	
Mouvement confié (%)	#REF!	35%	21%			

الملحق رقم 03: النسب المالية الرئيسية

PRINCIPAUX RATIOS :

RATIOS	Formules	1	2	3	4	5
Équilibre financier	Capitaux permanents / Actif immobilisé	1,11	1,71	3,87	11,65	292,20
Liquidité générale	Actif Circ.+ Disponible / D.C.T	1,46	2,98	6,65	9,35	12,57
Autonomie financière	Capitaux propres / Total des D.L.M.T	0,64	0,88	1,33	4,78	#DIV/0!
Solvabilité financière	Total des Dettes / Capitaux Propres	2,0	1,0	0,4	0,2	0,1
Évolution du FR par rapport à l'activité (jours)	Fonds de roulement X 360 / Chiffre d'affaires HT	/	/	/	/	/
Évolution duB FR par rapport à l'activité (jours)	Besoins en F.R X 360 / Chiffre d'affaires HT	/	14	10	2	1
Rentabilité financière	Résultat net / Capitaux Propres	2%	80%	189%	155%	75%
Rotation des stocks (jours)	Matières premières X 360 / Achat TTC	0	0	0	0	0
Délais Clients (jours)	(Clients+EAR+Escpt)X360 / Vente TTC	0	0	0	0	0
Délais Fournisseurs (jours)	(Fournisseurs+EAP)X 360 / Achat TTC	123	26	14	19	22

الملحق رقم 04: مخطط التمويل التقديري

PLAN DE FINANCEMENT PREVISIONNEL

	05 ANS					
PERIODES DESIGNATION	1	2	3	4	5	TOTAL
SOLDE DEBUT PERIODE	0					**0**
1- Décaissements Exploitation	**0**	**0**				**0**
Frais du personnel						**0**
Charges sociales						**0**
Impots et taxes						**0**
Frais financiers						**0**
Frais divers						**0**
Charges hors exploitation						**0**
Rembours,Emprunts	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**
Locaux						**0**
Extérieurs						**0**
2. Décaissements Investissement	**12 668**	**13 302**	**13 967**	**14 665**	**15 368**	**69 970**
Acquisit,autofinanc						**0**
Rembours,Emprunts	**12 668**	**13 302**	**13 967**	**14 665**	**15 368**	**69 970**
Locaux	12 668	13 302	13 967	14 665	15 368	**69 970**
Extérieurs						**0**
Autres						**0**
TOTAL DECAISSEMENTS (I)	**12 668**	**13 302**	**13 967**	**14 665**	**15 368**	**69 970**
2- Encaissements						
Résultat de l'exercice						**0**
Dotations aux amortissemnts						**0**
CAF	26 600	62 900	114 465	156 000	155 000	**514 965**
TOTAL ENCAISSEMENTS (II)	**26 600**	**62 900**	**114 465**	**156 000**	**155 000**	**514 965**
VARIATION (II-I)	**13 932**	**49 598**	**100 498**	**141 335**	**139 632**	**444 995**
SOLDE CUMULEE	**13 932**	**63 530**	**100 498**	**141 335**	**139 632**	**444 995**

الملحق رقم 05: إيداع الإمضاءات

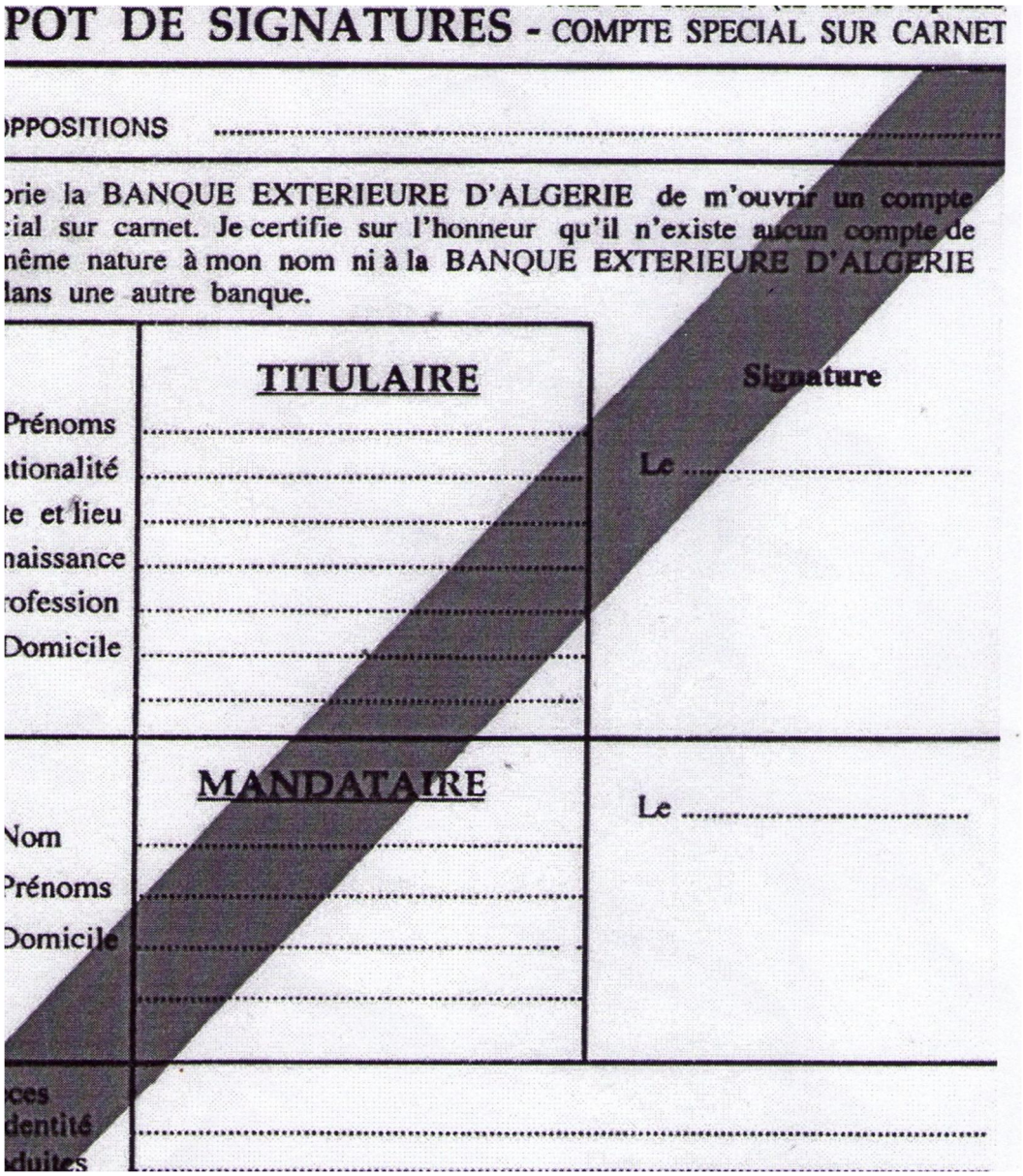

POT DE SIGNATURES - COMPTE SPECIAL SUR CARNET

)PPOSITIONS .....

)rie la BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE de m'ouvrir un compte
:ial sur carnet. Je certifie sur l'honneur qu'il n'existe aucun compte de
nême nature à mon nom ni à la BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
lans une autre banque.

	TITULAIRE	Signature
Prénoms	.....	Le .....
ıtionalité	.....	
te et lieu	.....	
naissance	.....	
rofession	.....	
Domicile	.....	
	.....	
	MANDATAIRE	Le .....
Nom	.....	
Prénoms	.....	
Domicile	.....	
	.....	
ces		
dentité	.....	
duites	.....	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العقيد أكلي محند أولحاج البويرة

كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

تقوم الطالبتان بإعداد بحث بعنوان " **المراجعة البنكية وفق معايير المراجعة الدولية** "، والذي يندرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص محاسبة ومراجعة.

نرجو منكم الإجابة على أسئلة الاستبيان وذلك بوضع العلامة (x) في الخانة التي تتفق مع رأيكم كمساعدة منكم لإنجاح هذه الدراسة، كما نعلمكم أن هذه المعلومات سرية ولا تستعمل إلا لأغراض علمية بحتة.

دريسي حورية

حمودي لويزة

أولا: معلومات شخصية

1- الدرجة العلمية: ليسانس ☐ **ماجستير** ☐ **دكتوراه** ☐

2- الخبرة: أقل من 5 سنوات ☐ **من 5 إلى 10 سنوات** ☐ **أكثر من 10 سنوات** ☐

ثانيا: معلومات عامة

المحور الأول: في مجال المراجعة الداخلية

1. هل هناك توزيع في المهام وفصل في الوظائف الموجودة في البنك ؟

نعم ☐ لا ☐

2. هل توجد خلية خاصة بالمراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي للبنك ؟

نعم ☐ لا ☐

3. هل يتم فحص دليل الإجراءات من قبل المراجع للتأكد من مطابقته للسياسات والخطط والقوانين واللوائح المتعارف عليها ؟

نعم ☐ لا ☐

4. هل يقوم المراجع الداخلي بمراجعة مختلف العمليات التي يقوم بها البنك بصفة دورية ؟

نعم ☐ لا ☐

5. هل يرفع المراجع الداخلي تقاريره بصفة دورية إلى الإدارة العليا للبنك عن أعمال المراجعة التي قام بها ونتائجها ؟

نعم ☐ لا ☐

6. هل يقوم المراجع الداخلي بتقديم اقتراحات حول عمليات البنك التي قام بمراجعتها ؟

نعم ☐ لا ☐

7. هل تودع جميع المقبوضات النقدية اليومية بالبنك بالكامل ؟

نعم ☐ لا ☐

8. هل يجرى جردا دوريا مفاجئا للنقدية في البنك ؟

نعم ☐ لا ☐

9. هل هناك رقابة ومتابعة للمقبوضات الأخرى، الفوائد والعمولات والإيجارات والأرباح ؟

نعم ☐ لا ☐

المحور الثاني: في مجال معايير المراجعة الدولية في الجزائر

1. هل هناك إطلاع على المعايير الدولية للمراجعة من قبل المتخصصين وذوي المجال ؟

نعم ☐ لا ☐

2. هل معايير المراجعة الدولية تساعد في التحسين من أداء المراجع ؟

نعم ☐ لا ☐

3. هل تساعد معايير المراجعة الدولية المراجع الداخلي من اتخاذ أحسن القرارات فيما يخص إبداء رأيه حول التقارير ؟

نعم ☐ لا ☐

4. هل ترى أن توحيد المعايير وتداولها هو ما يزيد من فعالية ونجاعة المراجعة دون عوامل أخرى ؟

نعم ☐ لا ☐

5. هل ترى أن الفائدة من تطبيق المعايير الدولية للمراجعة قد تتحقق في ظل التنظيم الداخلي على مستوى مكاتب المراجعة وكذا المؤسسات البنكية ؟

نعم ☐ لا ☐

6. هل معايير المراجعة الدولية قابلة للتطبيق في الجزائر في ظل الظروف الراهنة ؟

نعم ☐ لا ☐

- إذا كانت لا أذكر هذه الظروف ؟.....

.....

.....

7. هل معايير المراجعة الدولية هي الحل الأمثل لتحسين واقع الممارسة المهنية في الجزائر ؟

نعم ☐ لا ☐

8. هل تبني الجزائر للمعايير الدولية للمراجعة يحتم عليها تكوين المراجعين الداخليين ؟

نعم ☐ لا ☐

المحور الثالث: في مجال معايير المراجعة الدولية ولجنة بازل

1. هل البنوك الجزائرية المتبنية لمعايير المراجعة الدولية تساهم في تطبيق مقررات بازل 1، 2، 3 ؟

نعم ☐ لا ☐

2. هل تقوم اتفاقيات بازل بتشجيع البنوك على استعمال أفضل تقنيات للمراجعة ولتسيير المخاطر ؟

نعم ☐ لا ☐

3. هل تم تجسيد معيار كفاية رأس المال التي جاءت به مقررات بازل الأولى في البنوك ؟

نعم ☐ لا ☐

4. هل تساهم اتفاقية بازل 3 في دعم استقرار النظام البنكي في ظل المنافسة ؟

نعم ☐ لا ☐

5. هل هناك اختلاف بين اتفاقيات بازل 1، 2، 3 من حيث الطرق المستخدمة في قياس المخاطر التي تواجه البنوك ؟

نعم ☐ لا ☐

6. هل توصلت اتفاقية بازل للمراجعة المصرفية إلى وضع مجموعة مبادئ وقواعد أساسية للمراجعة المصرفية الحصيفة ؟

نعم ☐ لا ☐

7. هل تؤثر مقررات بازل 1، 2، 3 في ضوء الممارسة العملية على الجهاز المصرفي ؟

نعم ☐ لا ☐

8. هل تساهم اتفاقيات بازل الأولى والثانية والثالثة في التقليل من المخاطر البنكية ؟

نعم ☐ لا ☐

- **في حالة الرغبة في إضافة المزيد من التعليقات حول الأسئلة الموضوعة أعلاه فبالإمكان طرحها في السطور التالية:**

.....

.....

.....

نشكركم جزيل الشكر لإجابتكم على الأسئلة.